

الأحكام النبوية

في

الصناعة الطبية




٢-١


شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

A.U.B. LIBRARY

AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT



AUB. LIBRARY



الأحكام النبوية

CA
610.92
A316aA
٧١-٢

١

الصناعة الطبية

تأليف

أبي الحسن علي بن عبد الكريم بن طرخان بن تقي الحموي

علاء الدين الكحل

٦٥٠ - ٧٢٠ هـ

عنى بتحقيقه والتعليق عليه الأستاذ

عبد السلام هاشم حافظ

الجزء الأول

مليّنز الطبع والنشر

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

لقد تمينا الفلاحا

ك

تيتبا التفتقا

سقا

في هذا اليوم من سنة ١٣٧٤ هـ الموافق ١٩٥٥ م

الطبعة الأولى

١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م

(حقوق الطبع محفوظة للناشر)

لقد تمينا الفلاحا

لقد تمينا الفلاحا

سقا

في هذا اليوم من سنة ١٣٧٤ هـ الموافق ١٩٥٥ م

تقديم الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي علم الإنسان ما لم يعلم ، ووقفنا لهديه وإحياء سنته ، وتكرم .
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم .

وبعد ، فلقد كنت إلى جانب دراساتي للآداب ، مولعاً بالمسائل الطبية ونوادرها ،
شديد الاهتمام بأبناء الطب وما يجد في عالمه ... وهو العلم الذي تأتي منافعه في
الدرجة الأولى للإنسان منذ وُجد ومشى على وجه البسيطة ، ليأخذ به ، فيدرا عن
كيانه العام خطر الأذى والعَلل ، ويقوى على ما قد يُصِيبُ طبائعه من تغير
أو مؤثر يضر بجسده وإحساساته .

وعلى الرغم مما قد أخذ به الطب الحديث من تنوع وتطور ، وما قد أحرزه
من نجاح في ميدان الاختراع سعادة الإنسانية ، فإننا مازلنا في حاجة قصوى
لأن نعود بتناول وطء أبنية ، إلى أبحاث طبنا العربي القديم ، نستخيرها بحق ، وتأخذ
عنها الإرشاد والقضائل الخالدة ، كما علمنا لنا المشرع الأول : صاحب الرسالة
الإسلامية ، نبينا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم .

وكان هذا كافيا ليجعلنى أهتم بهذا الكتاب الطبى « الأحكام النبوية ، فى الصناعة الطبية » وأتولى تحقيقه وتصحيحه ، وأسعى لنشره ، ليصيب منه الناس مايفيدهم فى أجسامهم ، لدفع الضرر والأسقام عنها ، وجاب النفع والصحة إليها ، بالتقدير الغذائى ، والعلاج الناجع ، بأبخس الأثمان .

ومؤلف هذا الكتاب متأخر ، عاش فى القرن السابع الهجرى ، واشتغل بالأدب ؛ وكان يمارس المهنة الطبية كفنٍ أو هواية شغف بها ، إلى جانب وظيفته المعيشية ، حتى إنه شهر بالكحّال ، لكوفه على صنع الكحل ، وتصنيفه فيه بعض المؤلفات^(١) .

وكتابه هذا الذى بين أيدينا ، وضعه فى جزأين ، جمع فيهما وشرح معظم ماوقف عليه من الأحاديث النبوية الصحيحة ، المتعلقة بأمر الطب ، فى الأمر به ، والهداية إلى كثير من الفوائد الروحية ، وما أثر عن النبى صلى الله عليه وسلم من الملاحظات . وذكر أدوية بعينها شتى اللل والأمراض ؛ كما جمع أشياء من المعجزات النبوية ، وآراء بعض الصحابة والعلماء الأفاضل ، وخواص كثير من المأكولات والبقول والملاجات الطبيعية السهلة المأخذ ... فجاء كتابا كامل الأداء فى معناه ، طريفا فى مبناه .

وكان اعتمادى فى طبعه على النسخة الخطية المذهبة التى فى ملكى ... وهى بخط جميل ، غير مؤرخة ، ولم يذكر الخطاط اسمه عليها ، إلا أننى وجدت فيها كثيرا من التصحيف والأغلاط الخطية ، فراجعتها على نسختين خطيتين^(٢)

(٢) تلب طلعت

(١) لم نشر على شيء من مؤلفاته هذه أو غيرها .

بدار الكتب المصرية : إحداهما برقم [٥٨٠] حُطَّتْ عام ١٢٦١ هـ . وفيها
 بعض الزيادات ، والأخرى برقم [٥٥٧] بالخط الفارسي ، كتبها أحمد حامد سنة ١٢٤٢ هـ
 وهي طبق الأصل في رسمها من نسختي . ولقد عانيت من الإشكال ما لم أكن
 أتصوره في التحقيق والتصحيح ، لتشابك بعض الحروف والكلمات ، وتقطيعها
 أو تحريفها ، الأمر الذي أخذ من الزمن ما يزيد على الخمسة الشهور . وقد
 أشرت في تمليق للكتاب بحرف (ل) للنسخة الأصلية التي لى ، كما أشرت
 بحرف (خ) للنسخة الخطية الثانية . وحرف (خ نائلة) للنسخة الثالثة . وكانت
 مراجعي في ضبط الأحاديث ، وشرح بعض الملاحظات ، والترجمة لبعض الرواة
 والأدباء ، من الكتب التالية : « صحيح البخارى » ، صحيح مسلم ، المصابيح
 للإمام البغوى ، الطب النبوى ، زاد المعاد لابن قيم الجوزية ، الترغيب والترهيب
 للحافظ زكى الدين المنذرى ، الجامع الصغير ، والفتح الكبير للسيوطى ، خلاصة
 تذهيب تهذيب السكال للخزرجى ، تذكرة داود . الشعر والشعراء لابن قتيبة .
 وكان يساعدى في البحث الصديق الأستاذ محمد جمال الدين الشوربجى ،
 المفهرس بدار الكتب المصرية ، فله عَطِرُ الثناء ، كما يجدر بي أخيراً أن
 أتقدم بشكرى الخالص إلى حضرة الأستاذ عبد القوى الحلبى ، الذى شجعتنى
 على نشر هذا الكتاب وطبعمه لحساب :

« شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر »

المعروفة بنشر الثقافة والعلوم . والله سبحانه نسأله دوام التوفيق لما فيه الصالح
 العام ، وأن يهدينا سواء السبيل .

عبد السلام هاشم حافظ
 نزيل مصر - ص . ب ٢٤٥ القاهرة

٢١ ذى القعدة سنة ١٣٧٢ هـ
 مصر في أول أغسطس سنة ١٩٥٣ م

ترجمة المؤلف

لم نعتز للمؤلف في كتب الأدب إلا على ترجمة موجزة، وردت في الجزء الثالث من كتاب [الدرر الكامنة - في أعيان المائة الثامنة^(١)] تأليف شيخ الإسلام - الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هجرية . وهذا نصها :

« علي بن عبد الكريم بن طرخان بن تقي الحموي، علاء الدين الكحل، وكيل بيت المال بصفد ... ولد سنة ٦٥٠ هـ تقريبا ، وتماطى الطب ، وشارك في الآداب ، وكان خيرا متواضعا ، وله تصانيف في الكحل وغيره . مات في حدود سنة ٥٧٢٠ هـ . » .

(١) الطبعة الأولى سنة ١٣٤٩ هـ مطبعة دائرة المعارف العثمانية الكائنة في الهند ببلانة حيدر آباد دكن .

« يُوتَى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ »

قرآن كريم

مقدمة الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وهو حسبي ونعم الوكيل

قال العبد الفقير إلى الله تعالى أبو الحسن علي ابن الشيخ الإمام العالم مهذب الدين عبد الكريم بن طرخان بن تقي الحموي، نسبة بلدة، ثم الصفدي، رحمه الله تعالى: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « كل كلام لا يبدأ في أوله بحمد الله فهو أتر » .

فالحمد لله خالق الخلق والبشر، ومنشى القطر والقطر، ومنور الشمس والقمر، ومصرف السمع والبصر، ليدرك العقل بواسطتهما من الحكم فوائد الأثر، ودقائق العبر، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تنجي من حوادث القدر، وخواطر الخطر، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، الصادق بالحق، والناطق بالمبر، صاحب اللواء والكوثر، الشفيع المشفع في الحشر، صلى الله عليه وعلى آله الذين أيدوا بالنصر والظفر، وأرشدوا بصحة الخير والخير، وسلم تسليما دائما بدوام الدهر، ما أبيض روض برهر، ورغام بمطر .

وبعد : فإنه لما كان علم الطب من أنفس العلوم وأشرفها ، وأجل الصناعات
المنيفة وأطفها ، وكان مطلوباً لِقَوام الحياة ، وكل الناس محتاجون إليه بالذات ،
وكان طائفة من الناس تفكر فضيلته ، وتبجد منفسته ، فأجبت أن أُخرج من
الأحاديث النبوية ، في المعاني الطبيعية ، ما يُشيدُّ علم الأبدان ، وينور مصباحه على عمر
الزمان ، مضافاً إلى ما تقدم لي من بعض شيوخى رحمهم الله تعالى . . . عن
(رسول الله^(١)) صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من حفظ عن أمى أربعين
حديثاً مما يحتاجون إليه ، كنت له شفيماً يوم القيامة » .

فاجتهد كل واحد من العلماء في رواية أربعين حديثاً لهذا الخبر . . . فأردت
أن أكون من جملتهم ، وأحشر في زمرتهم ، فخرَّجتها أربعين حديثاً من الأخبار
المتفق على صحتها ، (عما رواه^(٢)) أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخارى ، وأبو الحسين
مسلم بن الحجاج القشيري ، وغيرهما ، رحمهم الله تعالى ، من الأسانيد المشهورة ،
والكتب المنتخبة المأثورة ، المذكورة متونها ، المحذوفة منها أسانيدها ، مذكور
فيها عند آخر كل حديث : تفرد بإخراجه فلان . ثم أردفها بكلام في بيان أصل
الطب ، وذكر الواضع له ، وفضيلته ، وموافقته للعقل والشرع ، وغير ذلك مما يذكر
مفصلاً ، فهي ستة أبواب (هذا^(٣)) الكتاب . وسميته « الأحكام النبوية ،
في الصناعة الطبية » ، وانتظم في سلكه عشرة أبواب ، والله الموفق للصواب .

الباب الأول : في الأحاديث الواردة في ذكر الأمراض ومعالجتها ، والأمراض
بالتداوى . وفيمن تطلب ولم يعلم منه الطب . . . وغير ذلك .

الباب الثاني : في الأحاديث الدالة على ما يتعلق بحفظ الصحة من صفة الأكل والشرب والنوم ... وغير ذلك .

الباب الثالث : في بيان أصل الطب ، والواضع له ، وفضيلته ، وموافقته للمقل والشرع .

الباب الرابع : في بيان الصحة وفضلها ، وذكر الأحاديث الواردة فيها .

الباب الخامس : في بيان المرض وفضله ، وذكر الأخبار الواردة فيه ، وشيء من الرقى .

الباب السادس : في بيان فضل عيادة المريض ، وما ورد في ذلك من الأحاديث النبوية .

الباب السابع : في ذكر أربعين حديثاً طبية ، فضّلت على (١) الأربعين الأولى ، منبهة على شرح أكثرها .

الباب الثامن : في ذكر الخلاف : هل التداوى أفضل أو تركه ؟ وحجة كل واحد من الطائفتين .

الباب التاسع : في ذكر الخيمية وفضلها ، وما يكتب للحُمى وغيرها ، وما ورد في ذلك من الأخبار ، ونُسكت من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم ، وفصول تتعلق بتدبير حفظ الصحة .

الباب العاشر : في ذكر أدوية مفردة وقواها ومنافعها ، وما ورد فيها من الأحاديث الطبيّة وغيرها ...

الباب الأول

في الأحاديث الواردة في ذكر الأمراض ومعالجتها ، والأمراض بالتداوي ،
وفيمن تطبّب ولم يعلم منه الطب ؛ وهي أربعة وثلاثون حديثاً :

الحديث الأول

عن عمرو^(١) بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعَلِّمْ مِنْهُ الطَّبَّ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَهُوَ ضَامِنٌ »^(٢) . أخرجه أبو داود والنسائي والدارقطني وابن ماجه . وفي رواية لأبي نعيم أنه قال : « مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يَكُنْ بِالطَّبِّ مَعْرُوفًا ، فَأَصَابَ نَفْسًا فَمَا دُونَهَا ، فَهُوَ ضَامِنٌ » . اهـ .

قال المؤلف :

الطَّبُّ ، بكسر الطاء ، في لغة العرب يقال على معان : منها الإصلاح ، يقال طببته إذا أصلحته . ويقال : لفلان طب بالأمور — أي لطف وسناسة ... قال الشاعر :

وَإِذَا تَغَيَّرَ مِنْ تَمِيمٍ أَمْرُهَا كَفَتِ الطَّيِّبَ لَهَا بِرَأْيِ ثاقِبٍ

ومنها (الحذق) لاحتياجه إلى حذق قوى ... قال الجوهري : وكل حاذق طَيِّبٌ عند العرب . قال أبو عبيدة : أصل الطب : الحذق بالأشياء والمهارة بها .

(١) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي ، أبو إبراهيم المدني نزيل الطائف . عن أبيه ، عن جده . « الخلاصة » .

(٢) أي ملتزم وكفيل بما ينتجه عمله .

يقال للرجل طَبٌّ وطبيب : إذا كان كذلك ، وإن كان في غير علاج المريض . قال غيره : ورجل طبيب : أى حاذق ، سُمِّيَ طبيباً لحذقه وفطنته . قال علقمة :

فَإِنْ تَسْأَلُونِي بِالنِّسَاءِ فَإِنِّي بِصَيْرٍ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَبِيبٌ

وقال عنقرة :

إِنْ تَعُدُّنِي دُونَ الْقِنَاعِ فَإِنِّي طَبٌّ بِأَخْذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَلِمِ (١)

ومنها العادة ، يقال : ليس ذلك بطبيٍّ ، أى عادتي ... قال فروة بن مسيك :

فَمَا إِنْ طَبُّمًا جُبِنٌ وَلَكِنْ مَنَائِيْنَا وَدَوْلَةُ آخِرِينَا

وقال المتنبي :

وَمَا التَّمِيهُ طَبِّي فِيهِمْ غَيْرَ أَنِّي بِنَفِيضٍ إِلَى الْجَاهِلِ الْمُتَعَاوِلِ (٢)

ومنها السَّحْرُ ؛ يقال للرجل مطبوب : أى مسحور ... قال الجوهري :

ويقال للليل أيضا مسحور .. قال أبو عبيدة : إنما قالوا المسحور مطبوب ، لأنهم كَنَمُوا بالطَّبِّ عن السَّحْرِ ، كما كَنَمُوا عن اللدِيعِ فقالوا سليم ، تفاؤلا (٣) بالسلامة ، وكما كَنَمُوا عن القلاة المهلكة التي لا ماء فيها ، فقالوا : مفازة ، تفاؤلا (٤) بالفوز من الهلاك . . قال ابن الأنباري : الطب من الأضداد ، يقال لملاج الداء طب ، وللسحر طب ، وهو من أعظم الأدواء . والطب الشهوة أيضا ، حكاه البَطَلَيْوْسِيُّ — وقد جاء بمعنى الداء مطلقا ؛ قال ابن الأستل :

(١) صح . خ . أخرى . في النسخة الأصلية : المستلم .

(٢) كذا في خ : وفي ديوان المتنبي . وقد ورد البيت هكذا في الأصل :

وما ليث طبي فيهم غير أنني بنفيس إلى الجاهل المتناقل

(٣ ، ٤) ل : تفاولا .

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ حَسَنًا عَنِّي أَسِحْرٌ كَانَ طِبُّكَ أَمْ جُنُونٌ؟

وقال الشاعر:

فَإِنْ كُنْتَ مَطْبُوبًا فَلَا زِلَّ هَكَذَا وَإِنْ كُنْتَ مَسْحُورًا أَلَّا بَرَى السَّحْرُ

قال الجوهري: والطَّبُّ والطَّبُّ: لغتان في الطب.

وقال البطليموس: الطَّبُّ، بالفتح: العالم بالأمور، وكذلك الطبيب،

وبالكسر: فعلُ الطبيب، وبالضم: اسمُ موضع... وأنشد:

فَقَلْتُ هَلْ أَنْهَدْتُمْ طِبِّ رِكَابِكُمْ بِحَاثِرَةِ الْمَاءِ الَّتِي طَابَ طِبْنُهَا

وأما في اصطلاح علماء الطب فهو: علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان،

من جهة ما يصح ويزل عنها، لتحفظ الصحة حاصلة، وتُسْتَرَدُّ رَائِلَةٌ...

وهذا الحديث^(١) ذكره ابن سينا^(٢) رحمه الله تعالى في القانون، وأورد عليه عشرة

شكوك، ليس هذا موضع ذكرها.

واعلم أن هذا الحديث فيه احتياط وتحرز على الالاس، وحكم سياسي، مع

ما فيه من الحكم الشرعي، إذ في ذلك خطر شديد. وقوله: (من تطبَّب)

ولم يقل من طبَّ... لأن لفظ (التطبب) يدل على المتعلم للطب، أو المتعاطي له.

وتطبَّبَ على وزن «تفعل»، ومعناها هنا للتعاطي، أي تعاطى علم الطب، ولم يكن

من أهله، لأن «تفعل» قد يأتي بمعنى إدخال المرء نفسه في أمر حتى يضاف

إليه، أو يصير من أهله، كقولك تشجعت وتكرمت؛ قال الرازي:

وَقَيْسَ عَيْلَانَ وَمَنْ تَقَيَّسًا^(٣)

والطبيب: هو العالم بالطب، المتمكن الحاذق فيه. ومعناه،

(١) ل: الحد. (٢) ل: سينا. (٣) من أرجوزة للمجاج (ديوانه: ٣٣).

(أى الحديث) ^(١) : مَنْ تَعَاطَى فَمَلَ الطَّبَّ ، وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ بِهِ اشْتِغَالٌ ، وَمُزَاوَلَةٌ مَعَالِجِيَّةٌ ، وَتَدْرُبٌ ^(٢) مَعَ الْفَضْلَاءِ فِيهِ ، فَتَمَّتْ بِطَبِّ ، فَهُوَ ضَامِنٌ ؛ لِأَنَّ غَالِبَ مَنْ هَذِهِ حَالُهُ ، أَنْ يَكُونَ قَدْ تَهَجَّمَ بِجَهْلِهِ عَلَى إِنْطِلَافِ الْأَنْفَسِ ^(٣) ، وَأَقْدَمَ بِالتَّهَوُّرِ عَلَى مَا لَمْ يَعْلَمْ ، فَيَكُونُ قَدْ غَرَّرَ بِالْمُهْجِ ، فَيَلْزِمُهُ الضَّمَانُ لِذَلِكَ . فَأَمَّا مَنْ سَبَقَ لَهُ اشْتِغَالٌ بِصِنَاعَةِ الطَّبِّ ، وَكَثْرَةُ تَجَارِبِ ، وَأَجَازُهُ عُلَمَاءِ الطَّبِّ وَرُؤُسَاؤُهُ ، فَهُوَ جَدِيرٌ بِالصَّوَابِ ، وَإِنْ أَخْطَأَ بَعْدَ بَذْلِ الْجَهْدِ الصَّنَاعِيِّ ، أَوْ عَنِ قُصُورِ الصَّنَاعَةِ نَفْسِهَا ، فَمَعْنَى ذَلِكَ لَا يَلْزِمُهُ لَوْمَةٌ لِأَيْمٍ ^(٤) .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : لَا أَعْلَمُ خِلَافًا فِي أَنَّ الْمَعَالِجَ إِذَا تَعَدَّى ، فَتَلْفَ الْمَرِيضَ ، كَانَ ضَامِنًا ، وَالتَّعَاطَى عِلْمًا أَوْ عَمَلًا لَا يَعْرِفُهُ مَتَعَدِّ ، فَإِذَا تَوَلَّدَ مِنْ فِعْلِهِ التَّلْفُ ، ضَمِنَ الدِّيَّةَ ، وَسَقَطَ عَنْهُ الْقَوْدُ ، لِأَنَّهُ لَا يَسْتَقْبَدُ بِذَلِكَ دُونَ إِذْنِ الْمَرِيضِ ، وَجَنَابَةِ التَّطَبُّبِ فِي قَوْلِ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ عَلَى قَلَّتِهِ .

الحديث الثاني

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ^(٥) ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَالَ : « إِنْ لَسَكَلٌ دَاءٌ دَوَاءٌ ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءَ الدَّاءِ بَرِيٌّ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

قَالَ الْمُؤَافِقُ : فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَثٌّ ^(٦) عَلَى اسْتِعْمَالِ الطَّبِّ وَالْمَدَاوِئِ ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ لَسَكَلٌ دَاءٌ دَوَاءٌ » . فَجُزْمَ بَوْجُودِ الدَّوَاءِ لِلدَّاءِ ، إِلَّا مَا اسْتَشْتَى

(١) إضافة من المحقق . (٢) ل : يدرب .

(٣) ل : الأنيس . (٤) ل : لايم .

(٥) محمد بن مسلم بن تدرس - الأسدي - أبو الزبير المكي أحد الأئمة . مات سنة ثمان

وعشرين ومائة . « المخلص » .

(٦) ل : حيث .

منه في أحاديث أخر ، كألهرم والسام . وفيه استحباب التداوي ، وهو مذهب الشافعي وجمهور السلف ، وعامة الخلف . وفيه ردّ على من أنكر التداوي من غلاة الصوفيّة ، فقالوا^(١) : كل شيء بقضاء وقدر ، ولا حاجة إلى التداوي . وهذا الحديث وأمثاله حجة عليهم ، ونعتقد أن الله تعالى هو الفاعل ، وأن التداوي من قدر الله ، وهذا كالأمر بالدعاء ، والتحصن من الأعداء ، ومجانبة الإلقاء^(٢) باليد إلى التهلكة ، مع أن الأجل لا يتغير ، والمقادير لا تتقدم ولا تتأخر .
رَوَى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن إبراهيم الخليل عليه السلام سأل الله عزّ وجلّ فقال : يا ربّ يمّن الداء ؟ فقال سبحانه وتعالى : مئى . فقال : وممّن الداء ؟ فقال الله عزّ وجلّ : مئى . فقال : يا ربّ فما بال الطبيب ؟ فقال : رجل أرسل الداء على يديه^(٣) . »
والدواء : بفتح الدال ممدود ، وحكى بكسرها ، وهو شاذ .

وهذا الحديث عظيم النفع ، وجليل المقدار ، لما فيه من تقوية نفس المريض والطبيب معا ، بإخبار الصادق الأمين أن لكل داء دواء ... ومتى قويت نفس المريض انتعشت حرارته الفريزية ، وكان ذلك سببا لقوة القوى الحيوانية والنفسانية والطبيعية ، ومتى قويت هذه القوى المذكورة ، قهرت المرض ، فكانت سببا لدفعه ، وهو المطلوب .

والداء : (هو^(٤)) المرض ، وهو حال للبدن ، خارج عن المجرّم الطبيعي ، تنال به الأفعال الضرر من غير متوسط ، ويلزمه خروج البدن أو العضو عن

(١) ل : وقال .

(٢) كذا في خ . ل : الأكفا .

(٣) الطيب للنبوي .

(٤) إضافة من المحقق .

اعتداله في مزاجه أو هيئته^(١) أو وضعه ، وذلك الخروج يكون في إحدى
الدرج الأربع ، التي تعرفها الأطباء ، ولا شيء منه إلا وله ضد من الأدوية
في درجته ، فلهذا أشار صلى الله عليه وسلم بقوله : « فإذا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرِيءٌ
بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى » فعَلَّقَ البُرءَ لشرط وجود الدواء المضادَّ للداء في مزاجه ، المساوي
له في درجته ، لأن الدواء متى جاوز درجة الداء ، نقله إلى مرض آخر ، ومتى قصر
عنها ، لم يف بمقاومته ، وكان العلاج قاصراً ... وقد عُلِّمَ من أصول الطب أن حفظ
الصحة بالسبب ، ومداواة المرض بالصدِّ ؛ قال الرئيس :

بِالشَّبَةِ تُحْفَظُ صِحَّةٌ مَوْجُودَةٌ وَالصَّدُّ فِيهِ شِفَاءٌ كُلِّ سَقَامٍ

الحديث الثالث

عن عطاء ، عن أبي هريرة ، قال (قال)^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً »^(٣) . أخرجه البخاري ومسلم .
قال المؤلف : « قوله ما أنزل الله داء : أي لم يحدث الله داء إلا أحدث له دواء .
وهذا كقوله تعالى (وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ) : أي أحدث
لكم ثمانية أزواج ، وقد يكون إزاله إزاله الملازمة من السماء لمباشرة مخلوقات الأرض
من داء ودواء . ويضدُّ هذا قوله في الحديث الآخر : « لَمْ يَضَعْ اللَّهُ دَاءً إِلَّا
وَضَعَ لَهُ دَوَاءً » . ويجوز أن يكون في السلام شيء محذوف ، وتقديره : داء
من الأدوية التي قدَّرت شفاؤها^(٤) ، إذا كانت بعض الأدوية لا ينجح فيها دواء

(٢) إضافة من المحقق .

(٤) ل : شفاها .

(١) ل : حبه .

(٣) صحيح البخاري .

ولا قدر لها في الأزل شفاء ، لتم^(١) مقدرات الله تعالى يموت من يموت بها ،
وسلامة من يسلم منها . والشفاء : هو الدواء الشافي .

واعلم أنه قد جاءت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا
المعنى ، رواها العلماء في كتبهم ، وسنح لي أن أذكر منها شيئاً في هذا الموضوع
فمنها هذا الحديث :

عن زياد بن علاقة^(٢) ، عن أسامة بن شريك ، قال : « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَدَاوِي؟ فَقَالَ :
نَعَمْ يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءَهُ إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً غَيْرَ
دَاءِهِ وَاحِدٍ ... قَالُوا ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ الْهَرَمُ^(٣) . » قال أحمد بن حنبل ، يبلغ به زياد
ابن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَدَاوِي؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ
يُنْزِلْ دَاءَهُ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ^(٤) . »

وعن أبي هريرة رضى الله عنه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا
طَبِيبِينَ كَانُوا بِالْمَدِينَةِ لِرَجُلٍ يَوْمَ أُحُدٍ^(٥) . فَقَالَ : عَاجِلَاهُ ، فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا
كُنَّا نُمَاجُ وَنَحْتَالُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ فَأَ هُوَ إِلَّا التَّوَكُّلُ . فَقَالَ :
عَاجِلَاهُ ، فَإِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ الدَّوَاءَ ، ثُمَّ جَعَلَ فِيهِ شِفَاءً . قَالَ : فَأَعَجَلَاهُ فَبَرَأَ . »

(١) ل : ليم .

(٢) هو زياد بن علاقة الثعلبي ، توفي سنة خمس وعشرين ومائة عن نحو مائة سنة .
« الخلاصة » .

(٣) الطب النبوي . (٤) زاد المعاد .

(٥) يروى كثير من العلماء الأجلة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستبشر بيوم الأحد ،
حتى روى بعضهم عنه عليه الصلاة والسلام بإسناد صحيح - أنه قال : « يوم الأحد
مابدي فيه بأمر لإلا وتم »

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : « أن رجلاً قامَ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أينفعُ الدواءُ مِنَ القَدَرِ ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : الدواءُ مِنَ القَدَرِ ، وهو ينفعُ مَنْ يشاءُ بما يشاءُ ^(١) »
وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتداوى ، ويصف الدواء ، وتنتع له التمتع : [أى الوصفات الطيبة ^(٢)] ، فيستعملها .

الحديث الرابع

عن نافع ، عن ابن عمر رضى الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن شِدَّةَ الحُجْبَى من فينح جهنم ، فأبردُوها بالماء » . أخرجاه في الصحيحين ^(٣)
قال المؤلف : هذا خطاب لأهل الحجاز ، إذ كان أكثر الحيات التي تعرض لهم من نوع الحى اليومية ، وينغمها الماء البارد شرباً واغتسلاً ، على ما سنبينه بعد ... وقوله « فأبردُوها » بهزة وصل ، وبضم الراء ، وهو الصحيح . وحكى القاضى عياض فى [المشارق] أنه يقال بهزة قطع ، وكسر الراء ، فى لغة حكاها الجوهري ، وقال : هى لغة .

وفى هذا الحديث دليل لأهل السنة أن جهنم مخلوقة الآن موجودة . وقوله « فينح جهنم » هو بفتح الفاء : وهو شدة حرها ولهبها وانتشارها ، الحادثة عن شدة حرارة الشمس ، قال الليث : الفيح : سطوع الحر ، يقال : فاحت القدر تفيح : إذا غلّت . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من حُمّ ثلاث

(١) الجامع الصغير .

(٢) إضافة من المحقق .

(٣) صحيح البخارى ومسلم . وفى رواية لنافع أيضاً « أطفئوها بالماء » .

ساعاتٍ ، فصبرَ فيها شاكرًا لله حامدًا له ، باقياً لله يومئذٍ ، فقال : يا ملاحئكتي ،
انظروا إلى عبدِي وصبرِهِ على بلائِي ، اكتبُوا لعبدِي براءةً مِنَ النَّارِ . فَبُكْتُبُ
لَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَرَاءَةً مِنَ اللَّهِ لِعَبْدِهِ (١) فَلَانَ بْنِ فَلَانٍ ، إِنِّي بَعْدُ
أَمْتُكَ مِنْ عَذَابِي ، وَأَوْجِبُ لَكَ جَنَّتِي ، فادخلها بِسَلَامٍ » وعن مجاهد ، في قوله
تعالى : (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا) وقال : « مَنْ حُمَّ مِنَ الْمَسْلَمِينَ فَقَدْ وَرَدَهَا » . ويؤيده
ماروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه : أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « الْحُمَّى حِطُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢) » . ومعنى الحمى من حيث
اللفظ : شدة الحر ومعظمه . وقد جاءت بمعنى التقدير ؛ يقال حُمَّتِ الأمور : إذا
قُدِّرَتْ ، قال الشاعر :

أَبَى اللَّهُ أَنْ يَبَاقِيَ الرَّشَادَ مَتَيْمٌ أَلَا كُلُّ أَمْرِ حُمٌّ لَابَدٌ وَاقِعٌ (٣)

ومن حيث الطبُّ : حرارة غريبة تشتمل في القلب ، وتنتب فيه ، بتوسط
الروح والدم في الشرايين والمروق إلى جميع البدن ، فتشتمل فيه اشتعالاً يضر
بالأفعال الطبيعية . وهي تنقسم إلى قسمين : مرصية ، وهي أجناس الحيات الثلاث
التي تذكر ، وعرضية : كالحادثة عن الأورام . وأجناس الحمى المرضية ثلاثة ، لأنها
لا تكون إلا في مادة أولى ، ثم منها تسخن سائر (٤) الأجسام الأخرى ، فإن
كان مبدأ تعلقها بالروح ، سميت حمى يوم ، لأنها في الغالب نزول في يوم ، ونهايتها

(١) ل : لعبد .

(٢) الجامع الصغير .

(٣) في خ زيادة بعد البيت ومن الأبيات الحماسية :

تَحْنُ بَنُو الْمَوْتِ إِذَا الْمَوْتُ نَزَلَ لَا عَارَ بِالْمَوْتِ إِذَا حَلَّ الْأَجَلَ

(٤) ل : سائر .

ثلاثة أيام ، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاق سميت عَفْنَةً^(١) ، وإن كان مبدأ تعلقها بالأعضاء الصلبة الأصلية ، سميت : حُمَى دِقِّ . وتحت كل جنس من هذه الأجناس المذكورة أنواع من الحميات وأصناف ، ليس هذا موضع ذكرها ، وكثيرا ما تكون حمى يوم وحى العفن سببا لنضاج مواد غليظة ، لم تكن تنضج بدونها ، وسببا لتفتُّح سُدِّ^(٢) لم تكن تصل إليها الأدوية المفتحة . وأما الرمد الحديث والمتقدم فإنها تبرئ أكثر أنواعه برءا عجيبا وَحْيًا مَجْرَبًا . وهى تنفع من الفالج واللقوة^(٣) والتشنج الامتلائي ، وكثير من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة .

رَوَى عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال : «ذُكِرَتِ الحُمَى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَبَّهَا رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَأَنْسَبَنَّهَا ، فَإِنَّهَا تُنْفِقِي الذَّنُوبَ ، كَمَا تُنْفِقِي النَّارُ حَبْثَ الْحَدِيدِ^(٤)» . رواه ابن ماجه .

ولما كانت الحمى تنبئها حمية عن الأغذية الرديئة ، وتناول الأدوية والأغذية النافعة ، وفى ذلك كله إعانة على تمقية البدن ، ونفى أخباثه وفضوله ، وتصفيته من أدرانها وعيوبه ، وتعمل فيه كما فعل النار بالحديد فى نفي حَبْثِهِ ، وتصفية جواهره ، شبهه نار الحمى بنار الكبر ، والبدن بالحديد ، وفضول البدن بحبث الحديد . والذى صرح به فى الحديث : أنها تُنْفِقِي الذَّنُوبَ ، لأنها كفارة السيئات والخطايا . رَوَى عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ لَا يُكْفِرُ عَنِ الْمُؤْمِنِ خَطَايَاهُ كَمَا هِيَ حُمَى لَيْلَةٍ^(٥)» .

(١) ل : عَفْنَةٌ . (٢) كذا فى خ الثالثة . ج : سُدًّا .

(٣) اللقوة : داء يصيب الوجه . يعوج منه الشلق إلى أحد جانبي العنق .

(٤) زاد المعاد .

(٥) الترغيب والترهيب . ورواية الحديث عن الحسن رضى الله عنه ، فى خ - خ ٣

حديث آخر : «حمى يوم كذارة سنة» .

والكفارة نحو ذنوب المكفر عنه، والمرىض بتذكر العقبى ويندم على ماضى،
ويستغفر من الخطايا، ويقام عن الذنوب، فيعود كمن لا ذنب له، لأنه يتوقع موته في
حال مرضه. روى عن أنس بن مالك رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم:
أنه قال: «الحمى رائد الموت، وسيجن الله في الأرض». قال الأزهرى: معنى رائد: أى
رسول الموت. روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَى الْمَرِيضِ، فَمَرَّهُ بِدَعْوِكَ، فَإِنْ دَعَاكَ كَدَاءِ
الْمَلَائِكَةِ» رواه ابن ماجه وغيره^(١). وعن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال:
«مَا مِنْ مَرَضٍ يُصِيبُنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحُمَى، لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنِّي،
وَإِنَّ اللَّهَ يَعْطِي كُلَّ عَضْوٍ قِسْطَهُ مِنَ الْأَجْرِ». وأما قوله صلى الله عليه وسلم «إن
شدة الحمى من يبع جهنم فأبردوها بالماء»: فالذى يظهر أنه لم يرد بهذا الحديث
من أقسام الحميات، سوى ما كان من حُمى يوم عن حر الشمس، فإن وقوعها
بالجهاز كثير، وتسكن عن المسكان بالانفماس فى الماء البارد، وسقى الماء البارد للتلوج،
ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإن هذه الحمى مجرد كيفية حارة متعلقة
بالروح، فيكفى فى علاجها مجرد وصول كيفية باردة تسكّنها وتخمدها، فى أى وقت كان
منها، من غير حاجة إلى استفراغ مادة أو انتظار نضج. ويجوز استعمال الماء البارد
فى سائر الحميات الأخر، على ما شرطه جالينوس. قال جالينوس فى الماشرة من حلية
البرء: ولو أن رجلاً شاباً حسن اللحم، خضب البدن، فى وقت القيظ فى وقت منتهى
من الحمى، وليس فى أحشائه ورم، استحم بماء بارد أو سبغ فيه، لانتفع بذلك.
ونحن نأمر بذلك بلا توقف. فهذا ما أمكن ذكره من شرح هذا الحديث،
وما فى معناه من أمر الحميات الدائمة، واليومية، وغيرها.

(١) ورواه ثقات - الترغيب والترهيب.

وأما الحميات العفنة التي يتقدمها برد وناقض ، فقد روي فيها هذا الحديث ،
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : « دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على أم السائب - أو أم المسيب ، فقال مالك ترفرفين ؟ قالت : أُلحمتي لا بآرك
الله فيها فقال : لا نسبي أُلحمتي ، فإنها تذهب خطايا بني آدم ، كما يذهب
الكبير حَبَثَ الحَدِيدِ » . رواه مسلم .

قال المؤلف : قوله « ترفرفين » بالراء المهملة المسكرة ، والغاء المسكرة :
الحركة والانتقاض

قال الجوهري : ورُفِرَ الطائر : إذا حرك جناحيه حول الشيء ، يريد أن يقع
عليه وروي : ترفرفين ، بالزاي المعجمة المسكرة والغاء المسكرة . والزيف السريع :
أي تسرعين الحركة والاضطراب . قال الجوهري : زَفَّ القوم في مشيهم : أي
أسرعوا . ومنه قوله تعالى : (فأقبلوا إليه يَزْفُونَ) . وسبب البرد والناقض
في الحميات العفنة : هو سيلان المواد الحادة اللداعة ، عند كون الحمى على الأعضاء
الحساسة منها ، إذ هي ضدها ، وتتوجه نحو القلب الذي هو أصلها ومنشؤها ،
فيبردُ ظاهر البدن لذلك ، وتحصل الرعدة والقشعريرة^(١) والبرد على حسب كثرة
المادة وقتها ، وقلة العمونة وشدتها ، ويحصل عند ذلك العطش لئيل الحرارة الغريزية
إلى داخل البدن ، وتضادها على القلب .

وهذا ما أمكن ذكره في هذا الموضع ، على سبيل الاختصار ، والله أعلم .

الحديث الخامس

عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « عليكم

(١) ل : القشعرا .

يَهْدِيهِ الْحَبَّةُ السُّودَاءُ ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَالسَّامُ :
الْمَوْتُ » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ .

قال المؤلف : الحبة السوداء بالمرية : هي « الشونيز » بالفارسية ، وهي السكمون
الأسود أيضا ، ويسمى السكمون الهندي . قال ابن الأعرابي : هي الشونيز^(١)
كذا يقوله العرب^(٢) . وذكر الهروي عن غيره ، أنها الحبة الخضراء ، ثمرة البطم ، قال :
والعرب تسمى الأخضر أسود ، والأسود أخضر . والأشهر : أن المراد بالحبة السوداء :
(هو^(٣)) الشونيز . ومناقمه كثيرة ، ولأجل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« إِنْ فِيهِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ » أَى مِنْ أَكْثَرِ الْأَدْوَاءِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ كُلُّ وَبْرَادٍ
بِهَا الْأَكْثَرُ ، كَضَرْبٍ مِنَ الْمِبَاغَةِ . وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ قَوْلُهُ :
(كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ) . ومعلوم أن الجنة والنار موجودتان ، وهما غير
مهلكين ، وكذلك أرواح الشهداء . ويجوز أن يكون في الكلام شيء
محذوف : تقديره ، شفاء من كل داء سببه البرد والرطوبة ، وحذف مثل ذلك
من اللفظ جائز ، لدلالة المعنى عليه ، وقد ورد في كتاب الله تعالى ، وهو قوله
(وَأَوْتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ) . قال المفسرون : في الكلام حذف ، تقديره :
وأوتيت من كل شيء عادة الملوك أن يكون عندهم . وهو^(٤) نافع من جميع
الأمراض الباردة الرطبة . ويجوز أيضا نفعه من الأمراض الحارة اليابسة ،
باتصاله بقوى الأدوية الباردة الرطبة ، وسرعة تنفيذها ؛ إذا أخذ اليسير منه ، وخلط

(١) فيخ الثلاثة : الشينيز . وكلاهما صحيح .

(٢) فيخ زيادة هنا (وذكر الحربي عن الحسن : أنها الخردل) .

(٣) إضافة من المحقق .

(٤) يعني الشونيز ، وهو نفسه الحبة السوداء ، كما هو معروف .

بالكثير منها . . وتأمل مثل ذلك من كلام الشيخ الرئيس^(١) ، ولا يبعد منقمة الحار أيضا من أدواء حارة بخواص^٢ فيها ؛ فقد نجد ذلك في أدوية كثيرة ، منها «الأَنْزُرُوت» وما يركب من أدوية الرمد « كالثونيز^(٢) والنشا والسكر » ، وغير ذلك ، مع أنها جميعها حارة ، والرمد ورم حار ياجماع الأطباء . وكذلك نفع السكرية من الجرب ، ونصه : على الزعفران في قرص الكافور . ويبقى الحديث على عومه خاليا من تقدير محذوف . وإذا ثبت ذلك جاز نفعه من الأمراض ، كما جاء في الحديث النبوي^٣ ، على صاحبه أفضل الصلاة والسلام . . ومزاجه حار يابس في الدرجة الثالثة ، مُذهب للنفخ ، مخرج لحب القَرَع ، نافع من البَرَص وحصى الرَّع والبَلغمية ، مُفْتَحٌ للسُّدَد ، محالٌّ للرياح محجفٌ لبلبة المعدة ، ورطوبتها . . وإن دُقَّ وعجن بالمسك ، وشرب بالماء الحار ، أذاب الحصاة التي تكون في الكلتيين والثانة ؛ ويُدْرُ البول والحَيْض واللبن ، إذا أديم شربه أليما . وإن سحق بالخل ، وطلى على البطن ، قتل حب القرع ؛ فإن عجن بماء الحنظل الرطب أو المطبوخ ، كان فله في إخراج الديدان أقوى ، ويجلو ، ويقطع ويحلل ، ويشفي من الزُّكَّام البارد إذا قُلِيَ وُصُرٌّ في خرقه ، واشتم دائما ، ودهنه نافع من داء الحية ، ومن الثآليل والحيلان ؛ وإذا شُرب منه منقلا^(٤) بماء نفع من البُهر^(٤) وضيق النفس ، والضَّاد به ينفع من الصداع البارد ، وإذا نَعِمَ منه سبع حبات عددا في ابن امرأة ، وسُعِطَ به صاحب اليرقان ، نفعه نفعاً بليغا ؛

(١) في زيادة هنا (ونصها : عن الزعفران في قرص الكافور ، ويبقى الحديث على عومه خاليا من تقدير محذوف) .

(٢) في ل والنسختين : « كالشميزج » .

(٣) كذا في خ الأخرى له : مثقاله .

(٤) البهر : تقطع في النفس نتيبة علة أو إعياء .

وإذا طُبِّخَ بِجَلِّ وَخَشَبِ الصَّنُوبَرِ ، وَتَمَضُّضَ بِهِ ، نَفَعُ مِنْ وَجَعِ الْأَسْنَانِ عَنِ
 بَرْدٍ ، وَإِذَا أَسْعِطَ بِهِ مَسْحُوقًا بَدَهْنِ الْإِيرِيسِمِ ^(١) ، نَفَعُ مِنْ ابْتِدَاءِ الْمَاءِ الْعَارِضِ
 فِي الْعَيْنَيْنِ ، وَإِذَا ضَمِدَ بِهِ مَعَ الْخَلِّ قَلْعَ الْبَثُورِ ، وَالْجَرَبِ الْمُتَقَرِّحِ ، وَحَلَّلَ الْأُورَامَ
 الْبِلْمَغِيَّةَ الْمَزْمَنَةَ ، وَالْأُورَامَ الصَّلْبِيَّةَ ، وَيَنْفَعُ مِنَ اللَّاقُوتِ إِذَا اسْتَعْطَ بَدَهْنَهُ . وَإِذَا
 شَرِبَ مِقْدَارَ نِصْفِ مِثْقَالٍ إِلَى مِثْقَالٍ مَعَ الشَّرَابِ ، نَفَعُ مِنْ لَسَعِ الرُّثَيْلَا ^(٢) ، وَإِنْ
 سَحَقَ نَاعِمًا ، وَخَاطَ بَدَهْنِ الْحَبَّةِ الْخَضْرَاءِ ، وَقَطَّرَ فِي الْأُذُنِ مِنْهُ ثَلَاثَ قَطْرَاتٍ ، نَفَعُ
 مِنَ الْبَرْدِ الْعَارِضِ فِيهَا ، وَالرِّيحِ ، وَالسُّدَدِ . وَإِنْ قُلِيَ نَمَّ دَقَّ نَاعِمًا ، ثُمَّ نُفِعَ فِي زَيْتٍ ،
 وَقَطُرَ مِنْهُ فِي الْأَنْفِ ثَلَاثَ قَطْرَاتٍ أَوْ أَرْبَعٍ ، نَفَعُ مِنَ الزَّكَامِ الْعَارِضِ مِنْهُ عَطَاسٌ
 كَثِيرٌ ، وَإِذَا أَحْرَقَ وَخَاطَ بِشَمْعِ مَذَابِ بَدَهْنِ السُّوسَنِ أَوْ دَهْنِ الْخَنَاءِ ، وَطَلِيَ بِهِ
 الْقُرُوحَ الَّتِي ^(٣) تَخْرُجُ فِي السَّاقَيْنِ ، مِنْ بَمْدٍ غَسَلَهَا بِالْخَلِّ ، نَفَعَهَا وَأَزَالَهَا ، وَإِذَا سَحَقَ
 (وَخَاطَ) ^(٤) بِجَلِّ ، وَطَلِيَ بِهِ الْبَرَصَ وَالْبَهَقَ الْأَسْوَدَ ^(٥) وَالْحَزَارَ الْفَلِيطَ ، نَفَعَهَا
 وَأَبْرَأَهَا ، وَإِذَا سَحَقَ نَاعِمًا ، وَاسْتَفَّ مِنْهُ كَلِّ يَوْمَ دَرَهْمِينَ بِمَاءٍ بَارِدٍ ، مَنْ
 عَضَهُ كَلْبٌ كَلْبٌ ^(٦) ، قَبْلَ أَنْ يَكْرَعَ ^(٧) مِنَ الْمَاءِ ، نَفَعَهُ نَفْعًا بَلِيغًا ، وَأَمِنْ عَلَى

(١) ل : أسقط به مسحقاً بدهن الإيريسا... والإيريسم هو الحرير - له فوائد جليلة لا يتسع
 هنا شرحها .

(٢) في زاد المعاد: الرثيلاء بالهمزة . والرثيلاء : من العناكب كبير البطن قصير الأرجل ، بين
 صفرة وسواد ، مسموم ، ونهشه يؤلم ، تذكره داود . (٣) ل : الذي .

(٤) إضافة من المحقق . (٥) البهق : بقع في الجسد .

(٦) الكلب : مرض فتاك يصيب أدمغة الكلاب بما يشبه الجنون ، فتعض الناس ، فيصاب
 بنفس العلة ، من أصابته العضة ولم يتحصن ضدها بلقاح معروف في الطب .

(٧) ل : يقرع .

نفسه من الهلاك؛ وإذا استعطى بدُّهنه ، نفع من القالج والسكرار^(١) وقطع موادُّهما ، وإذا دُخِّنَ به طرد الموام

قال ابن سينا : وإذا ديف المَزْرُوت بماء ولُطِخَ على داخلِ الحلقة^(٢) ثم ذرَّ عليها (الشُّوبِز) ناعماً كان من الذَّرورات الجيدة ، العجيبة النفع من البواسير ، ومنافسه أضعاف ما ذكرناه ، والشربة منه درهمان ، وزعم قومٌ أنَّ الإكثار منه قاتل

الحديث السادس

عن أبي التوكل: عن أبي سعيد الخدري: « أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن أخي يشتكى بطنه - وفي رواية استطلق بطنه - فقال: اسقه عسلاً، فذهب ثم رجع فقال: سقيته فلم يفت عنه شيئاً، ففعل ذلك مرتين أو ثلاثاً، فقال له في الثالثة أو الرابعة: صدق الله، وكذب بطن أخيك، ثم سقاه فبرأ^(٣) ». أخرجاه في الصحيحين .

قال المؤلف: قد جاء في مسلم في بعض طرق هذا الحديث « إن أخي

(١) السكرار : علة قد تأتي من شدة البرد أحياناً .

(٢) يقصد حلقة الدبر المصابة .

(٣) في صحيح مسلم رواية الحديث هكذا : عن أبي سعيد الخدري قال : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن أخي استطلق بطنه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اسقه عسلاً ، فسقاه ، ثم جاءه فقال : إنى سقيته ، فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة ، فقال اسقه عسلاً ، فقال : لقد سقيته ، فلم يزد إلا استطلاقاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدق الله وكذب بطن أخيك ، فسقاه فبرأ . »

عرب بطنه . قال : اسقه عسلاً . قال القاضى عياض : كذا روينا عن الأسمى وغيره . براء مكسورة ، قال : ومعناه فسدهضمه ، واعتلت معدته . والامم العرب ، بفتح الراء ، والترب بالدال ، وعربت وذربت . والعسل : طلّ خفي يقع من السماء على الزهر وغيره ، فيجنيه النحل غالباً ، فينسب إليه ؛ وهو حار يابس في الدرجة الثانية ، محللّ للرطوبات أكلاً وطلاء ، جال للأساخ التي في العروق ، وغيرها ، نافع للمشايخ وأصحاب البلغم ، ومن كان مزاجه بارداً رطباً ، مُضدّ ملين للطبيعة ، حافظ لقوى المآجين وغيرها ، ذاهب بكيفيات الأدوية السكرية ، منقّ للكبد والصدر ، مدرّ للبول ، موافق للشمال السكّان عن البلغم ، وإذا شرب حاراً بدهن الورد ، نفع من شهش الهواء ، وشرب الأفيون ، وإن شرب وحده ممزوجاً بماء ، نفع من أكل الفطر القتال وعضة الكلب الكلب . وأجوده الربيعي ، وبعده الصيفي ، وإذا جعل فيه اللحم الطري حفظ طرأته ^(١) ثلاثة أشهر ، وكذلك إن جعل فيه الخيار والقثاء ، والقرع ، والبادنجان ، وكثير من الفاكهة يحفظها سنة أشهر ، ويحفظ جث الموتى ، وكل ما يودع فيه ، ولذلك يُسمى الحافظ الأمين ، وإذا لطح به البدن القمل والشعر ، قتل قله ، وصيبانه ^(٢) ، وطول الشعر ونمته وحسنه ، وإن اكتحل به جلا ظلمة البصر ، وإذا استنّ به بيض الأسنان وصلها وحفظ صحتها وصحة اللثة ، وينتح أفواه العروق ، ويدرّ الطمث ، ولعمته على الريق يذيب البلغم وتحمل المعدة ، ويدفع الفضل ، وينضجه

(٢) الصبيان : بيض التمل

(١) ل : طرأته .

ويسخنه باعتدال ، ويفتح سُدَّهَا ، ويفعلُ مثل ذلك بالكبد والكلي
والثانة ، وهو أقلُّ إضراراً لسُدِّ الكبد والطحال من كلِّ حلو ، وهو مع
هذه الفضائل الجيَّة ، مأمونُ الغائلة^(١) ، قليلُ المضار ، ومضرتُه للصراويين ،
ودفع مَضْرَتِه بالخلِّ ونحوه ، فيمودُّ حينئذٍ نافعاً لهم ، وهو غذاء من
الأغذية ، ودواء وحدَه مع الأدوية ، وشراب في الأشربة ، وحلو وفاكهة .
وبالجملة ، لم يخاق لنا شيء فيه معانيه أفضلُ منه ، ولا مثله . وقد روى عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ
لَعَقَ الْعَسَلِ ثَلَاثَ عَدَوَاتٍ كُلَّ شَهْرٍ ، لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ » . رواه ابن
ماجه وغيره

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب المزوج بالماء على الريق في أيام
صِحَّتِه . فهذه حكمةٌ عجيبةٌ في حفظ الصحة ، لا يدركها إلا العاقلون . وقد كان
يقضدُ بعد ذلك بخبز الشعير مع الملح والخل ونحوه ، فلا يضره ، لما قد سبق له من
الإصلاح ، وكان يراعى في حفظ صحته أموراً فاضلةً جداً ، تُذكر في باب
حفظ الصحة

وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءِ بَيْنَ : الْعَسَلِ
وَالْقُرْآنِ^(٢) » . فجمع في هذا القول بين الطبِّ البشريِّ والطبِّ الإلهيِّ ، وبين طبِّ
الأجساد وطبِّ الأنفس ، وبين الدَّواء الأَرْضِيِّ والدَّواء السَّمَاوِيِّ . وفي قوله
صلى الله عليه وسلم « صدق الله ، وكذب بطنُ أخيك » إشارة إلى تحقيق نفع
العسل من ذلك المرض ، لأنَّه صلى الله عليه وسلم إنَّما يأمر بالوحى (وَمَا يَنْطِقُ

(١) ل : الغائلة - وهي الصراوية

(٢) الجامع الصغير .

عَنِ الْهَوَى). وليس طيبه صلى الله عليه وسلم كطب الأطباء، فإن طب النبي مُتَقَيَّنٌ قطعيُّ النَّفْعِ به، وطبُ الأطباء مَظنون، فافترقا. وفي تكرار سقيه العسل، معنى طبيٌّ، وهو أن كل دواء يجب أن يكون له مقدار ما عند تناوله، لا يؤثر أقل من ذلك المقدار، فإن الشرارة لا تُسَخَّنُ فضلاً عن أن تُحْرَقَ، فلما أمره صلى الله عليه وسلم بأن يسقيه عسلاً أسقامه مقداراً قليلاً، لم يبلغ الغرض المقصود، فلم يُجِدْ، فلما رجع إليه ثانياً علم صلى الله عليه وسلم أن الذي أسقامه منه لا يبلغ مقدار الحاجة، فلما تكرر ترده إلى النبي صلى الله عليه وسلم أكد عليه بأن يُعطيه مقداراً أكثر، بقوله «صدق الله، وكذب بطن أخيك» ليقين شفاء أخيه منه^(١)، فحصل له من تكثير الدفعات مقدار الشربة التامة، فبرأ؛ فاعتبار مقادير الأدوية وكمياتها ومقدار قوة المريض، واجب عند المداواة، وهو من أكبر قواعد صناعة الطب وأصولها، حتى نظم هذا المعنى بعض الشعراء، فقال:

غَلَطَ الطَّيِّبُ كَلَى غَلَطَةَ مُورِدٍ عَجَزَتْ مَوَارِدُهَا عَنِ الإِضْدَارِ
وَالنَّاسُ يَلْحُونَ الطَّيِّبَ وَإِنَّمَا غَلَطُ الطَّيِّبِ إِصَابَةُ المِقْدَارِ

واعلم أن الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بشرب العسل، كان منطلق البطن، عن نخبة أصابته من امتلاء، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بشرب العسل، لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة والأمعاء. وهذا العلاج من أحسن ما عولج به هذا المرض، لا سيما إن مزج العسل بالماء الحار، لأن الأطباء جميعون في مثل هذا، على أن علاجه بأن ينزل الطبيعة وفعلها وإن

(١) ل : فيه .

احتاجت إلى معين على الإسهال ، مادامتِ القوَّةُ باقية . قال القاضي عياض :
وفي قوله « صدق الله ، وكذب بطن أخيك » حجة للقائنين إن المراد بقوله تعالى :
(فيه شفاءٌ للناس) العسل ، وأن الهاء ضميره ، وهو قول ابن مسعود وابن عباس
والحسن وقتادة . وقال آخرون : الهاء عائدة إلى القرآن ، وهو قول مجاهد . والأوَّلُ
أظهر . وقال بعضُ العلماء : الآيةُ على الخصوص : أي شفاءٌ لبعض الناس ، ومن
بعض الأدوية ^(١) . والله أعلم .

الحديث السابع

عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ^(٢) ، عن أبيه ، سمعه يسأل أسامة بن زيد :
ماذا سمعتَ من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون ؟ فقال أسامةُ ، قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الطَّاعُونُ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي
إِسْرَائِيلَ ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهَ ، وَإِذَا
وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فَرَأَ مِنْهُ » . أخرجه في الصحيحين ^(٣)

الحديث الثامن

في معنى ما تقدّمه وشرحهما معا

عن حفصة بنت سيرين ^(٤) ، قالت : قال أنس : قال رسول الله

(١) ل - خ : الأدوية .

(٢) هو عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني عن أبيه وعثمان والعباس . ثقة كثير
الحديث . قال الواقدي : مات سنة أربع ومائة . « الخلاصة » .

(٣) صحيح البخاري ومسلم - وللحديث رواية أخرى في مسلم أيضا - باب الطب .

(٤) حفصة بنت سيرين الأنصارية أم الهزبل البصرية ، عن مولاهما أنس وأم عطية . وضعا
أخوها محمد وقتادة وأيوب . « الخلاصة » .

صلى الله عليه وسلم : « الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » . أخرجاه في الصحيحين .

قال المؤلف : الطَّاعُونَ من حيث اللفظة : الموت من الوباء . قاله صاحب الصحاح . ومن حيث الطبُّ : ورمٌ رديءٌ قَتَالٌ ، يخرج مع تلهبٍ شديدٍ مؤذٍ جداً مجاوزاً المقدار في ذلك . ويصيِّر ما حوله في الأجزاء أسوداً أو أخضرَ أو أكاكيد ، وغير ذلك - ويشوُّل أمره إلى التقرُّح سريعاً . يحدث في الأكثر في أحدِ المواضع الثلاثة التي هي الإبطن وخلف الأذن والأرنبة ؛ وبالجملة في اللحوم الرخوة . ويؤيِّد ذلك ما روى عن عائشة رضي الله عنها : أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : عند قوله « والمطمون شهيدٌ » قالت : يارسول الله ، الطعنُ قد عرفناه ، فما الطَّاعونُ ؟ قال : « غُدَّةٌ كغدَّةِ البعيرِ ، تخرجُ في المراقِ ^(١) والآباط ^(٢) »

قال الشيخ الرئيس : إذا وَقَعَ الخراج في اللحوم الرخوة واللغائن وخلف الأذن والأرنبة وكل ما كان من جنس فاسدٍ ، سُمِّي طاعوناً . وسببه دمٌ رديءٌ ، ماثل ^(٣) إلى العفونِيَّة والفساد ، مستحيلٌ إلى جوهرٍ سُمِّي يفسدُ العَضْو ، ويغير ^(٤) ما يابه ، وربما رشحَ دماً وصديدًا ، ويؤدى إلى القلب كيميَّةً رديئةً . فيحدثُ التي به والخلفقان والنشئ . وهذا الاسمُ وإن كان يعمُّ كلَّ ورمٍ يؤدِّي إلى القلب كيميَّةً رديئةً ، حتى يصير لذلك قتالاً ، فإنه يختصُّ به الحادث في اللحم التَّدْدِي

(١) المراق : جلد البطن .

(٢) الطب النبوي .

(٣) ل : مايل .

(٤) هكذا في نخ . وفي ل : المحصور بغير

لأنه لردائه^(١) لا يقبله من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما حدث في الإبط وخلف الأذن، لقربها من الأعضاء التي هي أشد رئاسة^(٢) وأصله الأحمر، ثم الأصفر، والذي إلى السواد لا يُفْلِتُ منه أحد. قال ابن سينا: والطواعينُ تسكثُرُ في الربا^(٣)، وفي بلادٍ وبئثة:

أقول: ولما كان ذلك كذلك، كانوا يعبرون بالطاعون عن الربا^(٤)، لشهرة هذا الاسم عندهم، ولما لزمته للربا في أكثر الأحوال. قال الخليل: الربا: الطاعون، وقيل هو كلُّ مريضٍ عام. قال القاضي عياض: أصلُ الطاعونِ: القروحُ الخارجةُ في الجسد، والربا: عمومُ الأراضِ، سميت طاعونا لشبهها بالهلاك وإفكلك طاعون وباء، وليس كلُّ وباء طاعونا. والصحيحُ الذي قاله المحققون في الفرق بينهما: أن الربا، مرضُ الكثيرين من الناس في جهةٍ من الأرض، دون سائر الجهات، ويكون مخالفا للمعتاد في السكثرة وغيرها، ويكون مرضهم نوعا واحدا، بخلاف سائر الأوقات. والطواعين قروحٌ بغير خراجاتٍ، وأورامٌ رديئةٌ حادثةٌ في أحد المواضع المقدم ذكرها؛ وفي نهيه صلى الله عليه وسلم عن الدخول في الأرض التي حلَّ بها الطاعون قائدان^(٥): إحداهما: لئلا^(٦) يستنشقوا الهواء الذي قد عفنَ وفسد، فيمرضون والثانية: لئلا^(٧) يجاوروا المرضى الذين^(٨) قد مرضوا بذلك، فتضاعف عليهم البليَّةُ لوجود الأمرين معا.

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّأْفَ»
رواه أبو داود.

(٢) ل: ريادة .

(٥) ل: فاسدتان .

(٨) ل: الذي .

(١) ل: لردائه .

(٣-٤) ل: الربا .

(٦-٧) ل: ليل .

وقد ذكر العتبي هذا الحديث في كتابه وفسره فقال : الفرَف : مدانة الوباء ، ومدانة المرضى وبالجملة ف قوله : « لا تقدموا عليه » ، إثباتُ الحذر : والنهي عن التَّعَرُّضِ للتلَف . وفي قوله « لا تخرجوا فراراً منه » إثباتُ التَّوَكُّلِ والتَّسْلِيمِ لأمر الله ؛ فأحد الأمرين تأديبٌ وتعليم ، والآخر تفويضٌ وتسليم . وسنذكر المعنى الطبّي في قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تخرجوا فراراً منه » في شرح الحديث الذي يتلوه ، فيعلم من هناك ؛ ومعنى الرِّجْزِ هاهنا : المذاب .

قال القاضي عياض : وقوله « رَجِزُ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ » ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ بِهِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ عَشْرُونَ أَلْفًا ، وَقِيلَ سَبْعُونَ أَلْفًا . قِيلَ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ : الْأَوَّلُ أَنَّهُ أَوَّلُ مَا بَدَأَ فِي الْأَرْضِ ، وَحَدَّثَ بِالنَّاسِ ، حَدَّثَ بِهِمْ . وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهُمْ عَذَّبُوا بِهِ ^(١) . قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَمْ يَنْتَهَ عَنْ دُخُولِ أَرْضِ الطَّاعُونَ وَالخُرُوجِ مِنْهَا ، مَخَافَةَ أَنْ يَصِيبَهُ غَيْرُ مَا كَتَبَ عَلَيْهِ ، أَوْ يَهْلِكَ قَبْلَ أَجَلِهِ ، لَكِنْ حَذَرَ الْفِتْنَةَ عَلَى الْحَيِّ مِنْ أَنْ يَظُنَّ أَنَّ هَالِكًا مِنْ هَالِكٍ مِنْ أَجْلِ قَدْرِهِ ، وَنَجَاةً مِنْ نَجَاةٍ لِأَجْلِ فِرَارِهِ . وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ : الطَّاعُونَ فَتَنَةٌ عَلَى الْمُقِيمِ ، وَعَلَى الْقَارِ . أَمَا الْقَارُ فَيَقُولُ : فَرَزْتُ فَنَجَوْتُ ، وَأَمَا الْمُقِيمُ (فيقول) ^(٢) : أَمِتْ فَهَلَكْتُ ، وَإِنَّمَا فَرَّ مِنْ لَمْ يَجِيءْ أَجَلُهُ ، وَأَقَامَ فَاتَ مِنْ جَاءَ أَجَلُهُ . قَالَ الْمَدَائِنِيُّ : وَيُقَالُ مَا فَرَّ أَحَدٌ مِنَ الطَّاعُونَ ، فَسَلِمَ مِنَ الْمَوْتِ . وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ) : أَنَّهُمْ خَرَجُوا فِرَارًا مِنَ الطَّاعُونَ فَاتُوا ، فَدَعَا لَهُمْ نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ يُحْيِيَهُمُ اللَّهُ فَأَحْيَاهُمْ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانُوا أَرْبَعَةَ آلَافٍ

(١) في خ زيادة : (وقال غيره رواية عن التوراة : إنه مات به في يوم واحد من بني إسرائيل أربعة وعشرون ألفاً) .

(٢) إضافة من المحقق .

خرجوا هروبا من الطاعون . قال التميمي : ولم تزل أرض الشام في قديم الأيام إلى آخر ملك بني مروان مطروقةً بحدوث الطواعين في كل عام ، وخاصة أرض دمشق والأزدن وفلسطين وأعمالها ، ومن السواحل التي تليها ، حتى إن ملوكهم ورؤساءهم كانوا كذلك يهربون من قصورهم ومسكنهم ، إلى البراري والقفار ، ويسكنونها مدة أوقات فساد الهواء ، وحدوث الطواعين ، إلى أن تزول الأعراض المفسدة لأهوية بلدانهم ، ثم يعودون إلى مسكنهم وأوطانهم .

وبلغني أن أحد أعمام السفاح لما دخل دمشق بعد هزيمة مروان الجمعدى ، خطب أهلها ، فلما قضى خطبته قال : أحسن الله إليكم يا أهل الشام ، من أن يجمعتكم إذ رفع عنكم الطاعون في زماننا ؛ فقال له بعضهم : إن الله تعالى أعدل من أن يجمعتكم والطاعون علينا .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « الطاعون شهادة لكل مسلم » : أي من مات بالوباء - وهو الطاعون - من المسلمين ، كان له أجر الشهيد إذا قام وصبر وسلم ، فيكون أجره أجر الشهيد الذي قتل في سبيل الله تعالى ؛ ويؤيده ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر ، وهو قوله « إن الطاعون كان عذاباً يبعثه الله تعالى على من يشاء ، فجعله رحمة للمؤمنين » .

وعن ابن عباس وابن عمر وابن مسعود رضى الله عنهم أجمعين : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « انتظار أمي الفرج بالصبر عبادة » .

روى عن جابر بن عتيك^(١) : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعوذ عبد الله ابن ثابت ، فوجدته قد غلب ، فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يجبه » .

(١) جابر بن عتيك بن قيس الأنصاري : صحابي جليل ، اختلف في شهوده بدر . « الخلاصة » .

فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: غَلِمْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ؛ فَصَاحَ
النِّسْوَةَ وَبِكَيْنَ، فَجَمَلَ ابْنُ عَتِيكَ يَسْكُنُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: دَعَهُنَّ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكَيْنَ بَاكِيَةً، قَالُوا: وَمَا الْوَجُوبُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. قَالَتْ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَهِيدًا.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى نَدْرِ نَيْتِهِ، قَالَ: وَمَا
تَعْدُونَ الشَّهَادَةَ؟ قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهَادَةَ سَبْعُ سُبُوحٍ
الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمُطْعُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالغَرِيقُ شَهِيدٌ،
وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْمَدْمِ
شَهِيدٌ، وَالرَّأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدٍ^(١)» أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ، وَأَبُو دَاوُدَ.

الحديث التاسع

عن عبد الرحمن بن عوف^(٢) قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم
يقول: «إِذَا كَانَ الْوَبَاءُ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ
بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ»^(٣). أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

قال المؤلف: الوباء مهورٌ مقصور وممدود، لغتان حكاهما الجوهري،
والقصر أفصح وأشهر. والوباء: مرضٌ عالمٌ يُفْضِي إِلَى الْمَوْتِ غَالِبًا. وَسَبَبُهُ

(١) المصابيح للبغوي: أي والمرأة تموت وفي بطنها ولد. وقيل التي تموت بكرًا. النهاية.

(٢) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث الزهري أبو محمد المدني. مات سنة
اثنتين وثلاثين، ودفن بالبقيع وهو ابن خمس وسبعين سنة. «الخلاصة».

(٣) هذا الحديث تنمة للحديث الذي روى عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه في خبر عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه، وسيأتي هنا.

فسادُ جوهرِ الهواء الذي هو مادةُ الروح ، على مذهب بعض الحكماء ، ولذلك لا يمكن حياة الإنسان بدون استنشاقه ، ومتى عَدِمَ الحيوان استنشاق الهواء ، وتَدَسَّمَهُ ماتَ مختنقاً . والوباءُ مضرٌّ بالأبدان ، مزيلٌ لصحتها ، معرضٌ لهلاكها ، فلذلك نهامُ النبي صلى الله عليه وسلم عن الدخول بأرضٍ حلَّ بها ، تعلماً لهم ، وخَوْفاً عليهم . وفي نهيه عن الخروج منها معنيان : أحدهما : ثقةٌ بالله ، وتوكلٌ عليه . والثاني ما قاله ابنُ سينا : أنه يجبُ على كلِّ محترزٍ من الوباء ، أن يُخْرِجَ عن بدنه الرطوبات الفضلية ، ويقلِّلَ الغذاء ، ويميلَ إلى التَّدبير الجفيف من كل وجه ، إلا الرياضة والحمام ، فإنهما مما يجب أن يحذرا ، لأن البدن لا يتخلو غالباً من فضيلٍ ردىءٍ كامنٍ فيه ، فمُتَّبره الرياضة والحمام ، ويخطئانه بالكيموس الجيد ، وذلك يَجلبُ بليَّةً عظيمةً ، بل يجبُ عند وقوع الوباء السكونُ والدَّعة ، وتسكينُ هيجانِ الأخلاطِ ، إذ لا يمكنُ الخروجُ من أرضِ الوباءِ إلاَّ بالحركة ، وهي مُصِرةٌ ، لما قد تقدَّم ذكره ، فظَهَرَ المعنى الطَّبِّيُّ من الحديث النبوي ، على صاحبه أفضلُ الصلاة والسلام . وحديثُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أمرِ الوباءِ معروفٌ ^(١) ، إذ خرجَ إلى الشام ، حتَّى إذا كانَ (بِسَرَغٍ) لقيَهُ أهلُ الأجناد : أبو عبيدة بنُ الجراح وأصحابه ، فأخبروه أنَّ الوباء قد وقعَ بالشام ، قال ابنُ عباس : قال عمر : ادعُ لي المهاجرين الأوائين ، فدعوهم ، فاستشارهم ، وأخبرهم أنَّ الوباء قد وقعَ بالشام ، فاختلقوا ، فقال بعضهم : خرجتَ لأمرٍ ، ولا نرى أن ترجعَ عنه . وقال بعضهم : مَعَكَ بَقِيَّةُ الناس ، وأصحابُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، ولا نرى أن تُقدِّمَهُم على هذا الوباء . فقال ارتفعوا عني

(١) والحديث عن عبد الله بن عباس .

ثم قال: ادعُ لي الأنصار، فدعوتهم له ، فاستشارهم ، فسلكوا سبيل المهاجرين ،
واختلفوا كاختلافهم ، فقال : ارتفعوا عني . ثم قال : ادعُ لي من كان ها هنا
من مشيخة قریش، من مهاجرة الفتح ، فدعوتهم ، فلم يختلف عليه رجلان^(١)
فقالوا : ترى أن تزجج بالناس ، ولا تقدمهم على هذا الوباء ، فنأدى عمر
في الناس : إني مصبح على ظهر ، فأصبحوا عليه ، فقال أبو عبيدة بن الجراح :
أفرار من قدر الله ؟ فقال عمر : لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ! وكان عمر يكره خلافه ،
نعم ، نفر من قدر الله إلى قدر الله ، رأيت لو كانت لك إبل فهبطت ودايا له
عدوتان ، إحداها خصبة والأخرى جذبة ، أليس إن رعيت الخصبة
رعيتها بقدر الله ، وإن رعيت الجذبة رعيتها بقدر الله ؟ قال : فجاء عبد الرحمن
ابن عوف ، وكان متغيبا^(٢) في بعض حاجته ، فقال : إن عندي من
هذا علما ، وذكر الحديث المقدم ذكره ، فحمد الله حمرا ، ثم انصرف .

فعلنا من هذه الأحاديث حكم النبي في القدوم على بلد الطاعون ، والخروج منه
فرارا منه . أما الخروج لعارض فلا بأس به ، وهو مذهب الشافعي وجمهور العلماء ،
ومنهم من جوز القدوم عليه والخروج منه فرارا ، وتأولوا معنى الحديث على أنه
لم ينه عن الدخول عليه والخروج منه ، مخافة أن يصيبه غير المقدور عليه ، لسكن
مخافة الفتنة على الناس ، لئلا يظنوا أن هلاك القادم إنما حصل بقدمه عليه ،
وسلامة الغار إنما كان لفراره منه ، كما ذكرناه في شرح الحديث الذي تقدمه .

وقد روي عن جماعة من السلف أنهم فروا من الطاعون ، منهم أبو موسى ومسروق
والأسود بن هلال ، وقال عمرو بن العاص : فروا عن هذا الرجز في الشباب والأودية
ورءوس الجبال . والصحيح ما قدمناه لظاهر الأحاديث . هكذا ذكره الشيخ

(١) في خ : اثنان .

(٢) كذا في خ - وفي ل : متغيبا .

بحي الدين النووي في شرح مسلم . ومرغ ، بسكون الراء : أشهر ما يقال فيه . قال القاضي عياض : وروينا عن بعضهم بسكونها وفتحها ، ولم يصوب ابن مكي غير السكون . قال ابن حبيب : مرغ : قرية بوادي تبوك ، وحكاها الجوهري عن مالك ، وقيل : هي آخر عمل الحجاز الأول . وقيل : هي مدينة بالشام . وقال ابن واضح : بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة . و «مهاجرة الفتح» قيل : الظاهر أنهم هم الذين هاجروا قبل الفتح ؛ خصهم بفضل الهجرة ، إذ لاهجرة بعد الفتح . ومعنى «مُصْبِحٌ على ظهر» : أى على سفر ، وعلى ظهور الرُّكائب . وقول عمر «لو غيرك قالها يا أبا عبيدة» : يُرِيدُ مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ مَا عِنْدَكَ ، وَإِنْ رَجَعُوا لَيْسَ بِفِرَارٍ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ ، وَلَكِنَّهُ أَخَذَ بِالْحَزْمِ وَالْحَذَرِ ، الَّذِي أَمَرَ نَا اللَّهُ بِهِ ، وَطَلَبِ الْأَسْبَابِ الَّتِي هِيَ سَوَابِقُ الْقَدْرِ ، وَأَسْرَارُ الْقَضَاءِ ، كَمَا أَمَرَ نَابَا اجْتِنَابِ الْخَوَافِ وَالْمَهَالِكِ .

واعلم أن سبب فساد الهواء الموجب للوباء ، هو لاستئصال جوهره إلى الرداءة ، اقلية أحد الكيفيات الرديئة عليه ، كالمفونة والفتن والسُمِّيَّة وما أشبهها ، في أى وقت كان من أوقات السنة ، وإن أكثر حدوثه في أواخر الصيف ، وفي الخريف غالباً ، لكثرة اجتماع الفضلات المرارية الحارّة وغيرها في فصل الصيف ، وعدم تحللها في آخره في الخريف ، لبرد الجو ، ورداءة^(١) الأبخرة والفضلات التي كانت تتحلل في زمن الصيف ، فتتجمد فتسخن^(٢) ، وتحدث الأمراض العفنة ، سيما في الأبدان الرطبة القليلة الحرارة ، فإنها أكثر انفعالا لحدوث الوباء ، وإن أسلم الأوقات ، وأصح الفصول : فصل الربيع ، ولذلك قال أبقراط : إن في الخريف أحد ما تكون الأمراض وأقفل ، وأما الربيع

(١) ل : وردع . (٢) كذا في «الطب النبوي» . وفي الأصل : فتحها .

فأصبح الأوقات كلها وأقلها موتاً، ويؤيد ذلك ما روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « إذا طلع النجم ارتفعت العاهة عن كل بلد » .
والنجم هنا: النبات الذي لا يقوم على ساق^(١)، بدليل قوله تعالى (وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ) ، وكان طلوعه وتام نباته بكل بلد، إنما يكون في زمن الربيع؛ وزعم بعضهم أن المراد بالنجم الثريا، وليس كذلك، بدليل ما شاهد من الأمراض وظهورها وقت طلوع الثريا وسقوطها، ولذلك قال التيمي في كتاب « مادة البقاء » : إن أشد أوقات السنة فساداً، وأعظمها بليّة على الأجساد وقتان: أحدهما: وقت سقوط الثريا للغييب، عند طلوع الفجر الثاني، والثاني: وقت طلوعها من المشرق قبل طلوع الشمس على العالم بمنزلة من منازل القمر، وهو وقت تصرّم فصل الربيع وانقضائه، غير أن الفساد الكائن عند طلوعها، أقل ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها. قال ابن قتيبة: يقال ما طلعت الثريا وما نأت إلا بهاة في الناس والإبل، وغروها أعوه^(٢) من طلوعها.
قال طيب العرب: النجم إذا طلع نفر اللحم، وخيف السقم، وجرى الشراب^(٣) على الأكم. ويجوز أن يكون المراد بالنجم الثريا، وبالهاة: الآفة التي تلحق الزرع والثمار في فصل الشتاء وصدر فصل الربيع، فيحصل الأمن عليها عند طلوع الثريا في الوقت المذكور، ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة وشرائها قبل أن يبدو صلاحها، والله أعلم.

(١) في خ زيادة: (في قول ابن عباس وسفيان - يقال نجم ينجم: إذا طلع، ونجم القرن والناب: إذا طلعا - وبه سمى نجم السماء لطلوعه، وهو الكوكب، ويؤيد ذلك قوله تعالى).

(٢) أعوه من عوه المصاب بالعاة، ومعنى أعوه: أشد عاهة.

(٣) ل: جر الشراب.

الحديث العاشر

عن عبد الله بن أبي بكر^(١)، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يحدث، قال: «قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عَرَبِيَّةٍ وَعُسْكَلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَاجْتَوَوْا^(٢) الْمَدِينَةَ، فَسَسَكُوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُمْ: لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا؟ ففعلوا. فلما صحَّوا عمدوا إلى الرُّعَاةِ فَقتلواهم، واستأقوا الإبل، وحاربوا الله ورسوله. فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم، وأقامهم في الشمس حتى ماتوا». أخرجه مسلم^(٣). قال المؤلف: الرهط: الجماعة اليسيرة من الرجال، ما بين الثلاثة إلى النِّسمة، ولا يكون فيهم امرأة، قيل إنهم كانوا ثمانية نفر. و «عَرَبِيَّةٌ وَعُسْكَلٌ»: قبيلتان من قبائل العرب. وقوله «فاجتووا المدينة»^(٤) - أي استنصحوها، ومعناه: كرهوها السُّقْمِ أصحابهم، أخذ من الجوى، وهو داء في الجوف.

قال أبو زيد: اجتويت البلاد: إذا كرهتها، وإن كانت موافقة لك في بدنك. (والمراد بالمدينة: مدينة النبي صلى الله عليه وسلم، يثرب^(٥))، وإن الداء الذي كان أصابهم: هو مرض الاستسقاء، وهو مرض مادي، سببه

(١) هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، أبو محمد المدني، عن أبيه وأنس وعباد بن تميم، قال ابن سعد: توفي سنة خمس وثلاثين ومائة. «الخلاصة».

(٢-٤) خ فاجتنبوا. (٣) زاد المعاد.

(٥) العبارة التي بين القوسين: لا توجد في خ.

مادة غريبة تتخلل الأعضاء ، فتربؤها : إما الأعضاء الظاهرة كلها ، وإما
المواضع الخالية من النواحي التي فيها تاييد الغذاء والأخلاق . وأقسامه ثلاثة :
لحمي ، وزيتي ، وطبلي^(١) . ولما كانت الأدوية المحتاج إليها في ذلك هي الأدوية
الجالية ، والتي فيها إطلاق معتدل ، وإدراك بحسب الحاجة ، وكانت المعاني المذكورة
موجودة في أبوال الأبل والباينها ، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بشربها ،
وذلك أن في لبن اللقاح جلاء وتلين ، وإدرازا وتلطيفا ، وتفتيحا للسدد
إذ كان أكثر رغبيا [أى الإبل]^(٢) الشيخ ، والقيصوم ، والرازياح ،
والبابونج ، والأقحوان ، والإذخر^(٣) ، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء
والدليل على أن مرضهم كان الاستسقاء ، ماجاء في الحديث من طريق آخر ،
عن قتادة ، عن أنس رضي الله عنه : أن رهطا من غرينة قدموا على النبي صلى الله
عليه وسلم ، فقالوا : إنا اجتوبنا المدينة ، فغطمت بطوننا ، وارتهشت^(٤) أعضادنا ،
فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يلعقوا براعي الأبل ، فيشربوا من ألبانها
وأبوالها ، حتى صلحت بطونهم وألوانهم . قال : فقلوا الراعي ، واستاقوا الإبل ،
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فبعث في طلبهم ، فجيء بهم ، فقطع أيديهم
وأرجلهم ، وسمل أعينهم . قال قتادة : حدثني ابن سيرين أن هذا قبل أن تنزل

(١) هذه الأقسام الثلاثة أسماء للأغلاط التي ينتج عنها أو عن أحدها ، مرض الاستسقاء ،
وأشدها اللحمي .

(٢) إضافة من المحقق .

(٣) هذه أسماء لأعشاب برية جلييلة النفع .

(٤) في اللسان : وحديث العرنينين : عظمت بطوننا ، ودارتهشت أعضادنا ، أى اضطربت
ويجوز أن يكون بالسين والشين .

الحدود^(١) . واعلم أن هذا المرض لا يكون إلا مع آفة في الكبد خاصة ،
 أومع مشاركة ، وأكثرها عن الشدد فيها ، وابن اللقاح العربية نافع من
 الشدد ، لما فيه من التفتيح والنافع المذكورة . قال الرازي : لبن اللقاح يشفي
 أوجاع الكبد وفساد المزاج . قال الإسرائيلي : لبن اللقاح أرق الألبان وأكثرها
 مائية وحده ، وأقلها غذاء ، ولذلك صار أنواعها على تطايف الفضول ، وإطلاق
 البطن ، وتفتيح الشدد ، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التي فيه ، لأفراط حرارة
 حيوانه بالطبع ، ولذلك صار أخص الألبان لتطرية الكبد ، وتفتيح سددها ،
 وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثا ، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا
 استعمل بحارته التي يخرج بها من الضرع ، مع سُكَّر العسل ، وبول الفصيل^(٢)
 وهو حار ، كما يخرج من الحيوان ؛ فإن ذلك مما يزيد في ملوحته وتقطيعه
 الفضول ، وإطلاقه البطن ، فإن تعدد انحذاره وإطلاقه البطن ، وجب أن يطلق
 بدواء مُسهل^(٣) . قال ابن سينا : ولا تلتفت^(٤) إلى ما يقال من أن طيبة

(١) في صحيح البخاري نص الحديث (عن قتادة ، عن أنس رضي الله عنه : أن ناسا اجتبوا
 المدينة ، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يلحقوا براعيه - يعني الإبل - فيشربوا
 من ألبانها وأبوالها ، فلحقوا براعيه ، فشربوا من ألبانها وأبوالها ، حتى صلحت أيديهم ،
 فقتلوا الراعي ، وساقوا الإبل ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ، فبعث في طلبهم ،
 فجيء بهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمر أعينهم . قال قتادة : فحدثني محمد بن
 سيرين أن ذلك قيل أن تنزل الحدود) .

(٢) الفصيل : هو ولد الناقة أو البقرة إذا فصل عن أمه .

(٣) خ زيادة : (قال جالينوس : إن لبن اللقاح ينفع من نوع الاستسقاء الرزق والعليل ،
 ويصلح الكبد الفاسدة ، ويفتح سدها ، ويحلل غلظتها ، وينفع الأورام التي يشول أمرها إلى
 الاستسقاء - إلا بعد استحكام الماء - فإذا استحكم الماء ، فاسقه اللبن إن لم يكن به

(٤) ل : يلتفت .

حمى ، بسكر العسل)

اللبن مضادةً لعلاج الاستسقاء . واعلم أنه دواء نافع ، لمسفيه من الجلاء برفق ،
 وبما فيه من خاصية ، وأن هذا اللبن شديد المنفعة ، فلو أن إنساناً أقام عليه
 بدل الماء والطعام ، لشفى به . وقد جرّب ذلك قومٌ دُفِعُوا إلى بلاد العرب ،
 فقادتهم الضرورة إلى ذلك فمَوْفُوا . قال : وأنفع الأبول بولَ الجمَلِ الأعرابي ،
 وهو النَّجيب ^(١) .

قال المؤلف : وفي هذا الحديث دليلٌ على طهارة أبوال الأيل ،
 وحُجَّةٌ للمالكية وغيرهم في طهارة بول ما يؤكل لحمه ؛ واحتج به
 من يرى نجاستها بجواز ^(٢) التداوى بالمخمرات للضرورة . والله أعلم .
 و « سَمَلٌ » ، و يروى سَمَرٌ بالراء ؛ فعنى سَمَلًا: فقأها بشوكٍ أو غيره . قال
 أبو ذؤيب ^(٣) :

وَالعَيْنُ بَعْدَهُمْ كَأَنَّ حِدَاقَهَا سَمَلَتْ بِشَوْكٍ فَهِيَ عَوْرٌ تَدْمَعُ
 ومعنى سَمَرًا: كحلها بمسامير تحميّة . وقيل: هما بمعنى واحد ، والراء تُبدَلُ
 من اللام . والله أعلم .

الحديث الحادى عشر

عن سهل بن سعد الساعدي ^(٤) قال: « لَمَّا كُتِبَتْ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

(١) النجيب: من الإبل: القوى البنية النسيط . (٢) خ : في جواز .

(٣) أبو ذؤيب الهذلي : هو خويلد بن خالد ، جاهل إسلامي ، كان رواية لساعدة بن
 جؤية الهذلي . خرج مع عبد الله بن الزبير في مغزى نحو المغرب ، فسات ، فذلاه
 عبد الله بن الزبير في حفرته . ويقول صاحب الأغاني إنه مات بمصر .
 (الشعر والشعراء ج ٢)

(٤) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الأنصاري : مات بالمدينة سنة إحدى وتسعين
 عن مائة سنة . « الخلاصة » .

الله عليه وسلم البيضة ، وأذى وجهه ، وكمرت رباعيته ، فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم ، وكان عليٌ يخفف بالماء في المجن ، وجاءت تغسل الدم عن وجهه ، فلما رأت فاطمة عليها السلام الدم يزيد كثرة مع الماء ، عمدت إلى حصير ، فأحرقها وألصقتها على جرح النبي صلى الله عليه وسلم ، فرقا الدم . أخرجاه في الصحيحين .

قال المؤلف : المراد هنا بالحصير : الممول من البردي . والبردي : ورق نبات ينبت في المياه ، يكون في وسطه عشلوجٌ طويلٌ أخضرٌ مائلٌ إلى البياض ، ولرماده فعلٌ قوى في حبس الدم ، لأن فيه تجفيفاً قوياً وقلةً للذع ، فإن الأدوية القوية التجفيف ، إذا كان فيها لذعٌ هيجت الدم وجلبته ، وهذا الرماذ إذا نضح وحده مع الخل في أنف الراغب ، قطع رعافه . قال ابن سينا رحمه الله : ينفع من النزف ويمنعه ، ويذر على الجراحات الطرية فيدملها ، والقرطاسُ المصري كان قديماً يعملُ منه ، ومزاجه باردٌ يابس ، ورماده نافعٌ من أكلة الغم ، ويحبسُ نفث الدم ، ويمنع القروح الخبيثة أن تسمى . والمجن : الثرس الذي يستتر به ، ومنه سميت الجن جنًا لاستنارهم عن أعين الناس ، والجنة جنة لاستنارها بالأوراق .

الحديث الثاني عشر

عن عطاء بن أبي رباح^(١) . قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل

(١) هو عطاء بن أبي رباح القرشي . قيل إنه حج أكثر من سبعين حجة ، قال حماد بن سلمة : حجبت سنة مات عطاء سنة أربع عشرة ومائة . وقال ابن سعد : كان ثقة عالمًا كبير الحديث ، انتهت إليه الفتوى بمكة . « الخلاصة »

الجنة؟ فقلتُ: بلى، قال: هذه المرأة السوداء، أنتِ النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فقلتُ: إني أضرعُ، وإني أتكشّفُ، فاذعُ اللهُ لي. قال: «إن شئتِ صبرتِ ولكِ
 الجنةُ، وإن شئتِ دعوتُ اللهُ لكِ أن يُعافيكِ، فقالتُ: أضيرُ، فقالتُ:
 إني أتكشّفُ، فاذعُ اللهُ أن لا أتكشّفُ، فدعا لها». أخرجاه في الصحيحين.
 قال المؤلف: الصرعُ: عِلَّةٌ تمنعُ الأعضاء النفسيةَ عن أفعالِ الحسِّ والحركةِ
 والانتصابِ منعا غير تام، وسببهُ في الأكثرِ خلطُ غليظُ لزجٍ، يسدُّ منافذَ
 بطونِ الدماغِ سدةً غير تامّة، فيمنعُ نفوذَ الحسِّ والحركةِ فيه وفي الأعضاء
 نفوذا تاما، من غير انقطاعِ بالكليّة، وقد يكونُ لأسبابٍ أخرى، كريحِ غليظةٍ
 تحتبسُ في منافذِ الروح، أو بخارٍ رديءٍ مرتفعٍ إليه من بعض الأعضاء، أو كَيْفِيَّةَ
 لاذعةٍ، فينقبضُ الدماغُ لدفعِ المؤذي^(١)، فينبههُ تَشْهِيجٌ في جميع الأعضاء، ولا
 يمكنُ أن يبقى الإنسانُ منه منتصبا، بل يسقطُ ويظهرُ من فيه الزُّبْدُ غالبا.
 والقدماء كانوا يسمون الصرعَ: المرضَ الإلهي؛ فبعضهم سماه كذلك، لأنه رأى
 أن هذه العلةَ من الجن. وأفلاطون يجعلُ علةَ هذه التسميةَ لِكَوْنِ هذه العلةِ
 تحدثُ في الرأسِ، فتضربُ بالجزءِ الإلهي الظاهرِ، الذي مسكنهُ الدماغُ. ذكر ذلك
 جالينوس في المقالة الرابعة من شرحه لطبائوس. وهذه العلةُ قد تعدُّ من جملةِ
 الأمراضِ الحادّةِ، باعتبارِ وقتِ وجودِ النوبةِ خاصّةً، وقد تعدُّ من جملةِ الأمراضِ
 المزمنة، باعتبارِ طولِ مكثها وعسرِ برئها، لاسيما لمن جاوزَ في السنِّ خمساً وعشرين
 سنة، لعلةِ في الدماغِ، وخاصّةً في جوهره، فإنَّ صرعَ هؤلاء يكونُ لازما، وقد
 قال أبقراط: إن الصرعَ يبقى فيهم إلى أن يموتوا.

(١) ل: المودي.

ولما كانت هذه العلة من الأمراض الرديئة العميرة البره ، وكانت المرأة المذكورة تجرد من الألم المذكور المشقة والانكشاف ما ذكر في الحديث ، وعدها النبي صلى الله عليه وسلم الجنة ثواباً لما تجرده من ذلك . وفي قوله صلى الله عليه وسلم : « إن شئت دعوتُ الله لك أن يُعافيك » ، دليل على أن الدعاء يقوم في معالجة بعض الأمراض مقام الدواء الشافي ، لاسيما من الأنبياء والصالحين ، فتكون بركته أعظم ، وفعله في النفس أقوى ^(١) ، وفي فعل القوى النفسية ونفعها للأمراض العجيب المعجَب .

واعلم أن الأدوية النافعة من هذا المرض منها عقاير وتعاويد وخواص ، وغير ذلك ، ورأيتُ أن أودع شيئاً من الخواص النافعة منه في هذا الكتاب . قال الرازي في كتاب خواصه : أصبتُ في اختيارات حنين ، أن مما يُضاد الصرع بخاصية عجيبة فيه ، أن تتخذ سيرا من جلد جبهة حمار ، ويُلبس السنة كلها ، ثم تجدد في السنة المقبلة ، فإنه يجب الصرع البتة . وفي كتاب ينسب إلى [هرمس] أنه إن اتخذ خاتم من حافر الحمار الأيمن ، ولبسه المصروع لم يصرع . قال [جالينوس] : أصل « الفاوينا » ^(٢) إذا شد في شيء ، وعلق على الصبيان الذين يصرعون شفاهم ، وقد امتحنت ذلك وجربته .

وقال المؤلف : (الفاوينا) : هو عود الصليب ، وهو نوعان ذكر وأنثى ، والنافع منه بالتعليق للصرع هو الأنثى خاصة ، وزعم قوم : إن قطع

(١) ل : وانفعاله النفس عنه أقوى .

(٢) كذا في ل ، وخ - وفي تذكرة داود : الفاوينا . ويقال عود الصليب والكهينا . وفي

المغرب : ورد الحمير ثبت دون ذراع وورق ، له فوائد عظيمة وخطيرة .

[العود^(١)] مجديداً بطل منه هذه الخاصية ، وإذا تُدخِنَ بِشَرِّهِ نَفَعَ مِنَ الصَّرَعِ والجُنُونِ ، وَإِنَّ دُقَّ وَشُدَّ فِي خِرْقَةٍ وَاسْتَلْشَقَ ، نَفَعَهُمْ ، وَهَذِهِ خَاصِيَةٌ فِيهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قال ابن سينا : إِنَّ أَوَّلَ بَطْنِ الْخَطَافِ إِذَا شُقَّ وَجِدَّتْ فِيهِ حَصَاتَانِ : إِحْدَاهُمَا ذَاتُ لَوْنٍ وَاحِدٍ ، وَالْأُخْرَى ذَاتُ أَلْوَانٍ كَثِيرَةٍ ، إِذَا جُعِلَتَا فِي جِلْدٍ عَجَلٍ ، قَبْلَ أَنْ يُصَيَّبَهُ تَرَابٌ ، وَرُبِطَ عَلَى عَضُدِ الْمَصْرُوعِ أَوْ رَقَبَتِهِ ، انْتَفَعَ بِهِ ، قَالَ قَدْ جَرَّبْتُ ذَلِكَ ، وَأَبْرَأُ الصَّرْعَ . قَالَ (ديسقوريدوس) : إِذَا شَوِيَتْ كَبِدُ الْحِمَارِ وَأَكَلَتْ عَلَى الرَّيِّقِ ، نَفَعَتِ الْمَصْرُوعِينَ . وَيُقَالُ إِنَّ الزَّوَانِدَ الظَّاهِرَةَ قَرَبَ رُكْبِ الْخَيْلِ وَحَوَافِرِهَا ، إِذَا دُقَّتْ وَسُحِقَتْ وَشُرِبَتْ بِالخَلِّ ، أَبْرَأَتْ مِنَ الصَّرَعِ . وَإِنَّ حَوَافِرَ الْحِمِيرِ إِذَا أَحْرَقَتْ وَشُرِبَ مِنْهَا أَيَّامًا كَثِيرَةً وَزَنَ مِثْقَالَ وَنِصْفٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ ، نَفَعَتِ الْمَصْرُوعِينَ . قَالَ الْبَصْرِيُّ : حِرَّازُ الْخَيْلِ ، وَهُوَ الشَّيْءُ الصَّلْبُ النَّابِتُ عَلَى الْحَوَافِرِ ، إِذَا دُقَّ وَشُرِبَ مَعَ الْخَمْرِ ، نَفَعَ مِنَ الصَّرَعِ . قَالَ أَرِسْتَطَالِسُ : مَنْ تَقَلَّدَ بِحَجَرِ الزُّمْرُودِ أَوْ تَحْتَمَّ بِهِ ، دَفَعَ دَاءَ الصَّرَعِ عَنْهُ ، إِذَا كَانَ لِيَدَيْهِ لَهٌ قَبْلَ حَدُوثِ الدَّاءِ بِهِ ^(٢) ... وَمَنْ قَبِلَ هَذَا صِرْنَا نَأْمُرُ الْمَلُوكَ أَنْ تَعْلَقَهُ عَلَى أَوْلَادِهَا عِنْدَ وِلَادَتِهِمْ ، لِيَدْفَعَ دَاءَ الصَّرَعِ عَنْهُمْ . قَالَ (ديسقوريدوس) : أَصْنَافُ الزُّبُرْجِدِ كُلُّهَا - وَهُوَ الزُّمْرُودُ - يَصْلُحُ لِأَنْ يُعْلَقَ عَلَى الرَّقَبَةِ وَعَلَى الْعَضُدِ لِلتَّعْوِيزِ ، وَكَلَى الْفَخْدِ لِسُرْعَةِ الْوِلَادَةِ .

(١) إضافة من المحقق .

(٢) ل : الدابة - وفي خ كما صححناها

الحديث الثالث عشر

عن سعيد بن جبير،^(١) عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال: « الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشربة حجام، وكية نار. وإيما أنهى أمي عن السكى ». أخرجه البخاري^(٢). وفي رواية عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « في العسل والحجم الشفاء »^(٣)

قال المؤلف: قال الإمام أبو عبد الله محمد بن المازري: وذلك أن سائر الأمراض الامتلائية إما أن تكون دموية، أو صفراوية، أو بلغمية؛ أو سوداوية؛ فإن كانت دموية فشاؤها إخراج الدم، وإن كانت من الثلاثة أقسام الباقية، فشاؤها بالإسهال الذي يليق بكل خلط منها، فسكانه صلى الله عليه وسلم نبيه بالنسل على المسهلات، وبالجمامة على القصد. قال: وقد قال بعض الناس إن القصد قد يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم: « شربة حجام؛ فإذا أعياء الدواء فأخِر الطب السكى ». فذكره صلى الله عليه وسلم في الأدوية، وحيث لا ينفع الدواء المشروب. وقوله « وإيما أنهى أمي عن السكى ». وفي الحديث الآخر: « وما أحب أن أكتوي »: إشارة إلى أن يؤخر العلاج به، حتى تدفع الضرورة إليه، ولا يوجد الشفاء إلا فيه، لما فيه من استعجال الألم الشديد في دفع ألم قد يكون أضعف من ألم السكى. إلى هنا انتهى كلام المازري. قلت: قوله صلى الله عليه وسلم: « الشفاء في ثلاث... الحديث » لأن الأمراض المزاجية: إما أن تكون بمادة أو بغير مادة، والمادية منها: إيما

(١) هو سعيد بن جبير الوابي الكوفي الفقيه، أحد الاعلام. قتل سنة خمس وتسعين كهلا،

قتله الحجاج، فسا أهل بعده. « الخلاصة ».

(٢) صحيح البخاري.

حارة أو باردة أو رطبة أو يابسة أو ما يتركب منها، وهذه السكيفيات الأربع، منها كيفيتان فاعلتان: هما الحرارة والبرودة، وكيفيتان منفعلتان، هما الرطوبة واليبوسة؛ ويلزم من غلبة إحدى السكيفيتين الفاعلتين، استصحاب كيفية منفعلة معها، ولذلك كان كل واحد من الأخلاط الموجودة في البدن وسائر المركبات ذا كيفيتين: فاعلة ومنفعلة، فحصل من ذلك أصل الأمراض المزاجية، وهي التابعة لأقوى كيفيات الأخلاط التي هي الحرارة والبرودة، فحصل كلامه صلى الله عليه وسلم في أصل معالجة الأمراض التي هي الحرارة والباردة، على طريق التمثيل، فإن كان المرض المادى حاراً عالجناه بإخراج الدم بالفضد أو بالحجامة، لأن في ذلك استفراغاً للمادة، وتبريداً للمزاج. وإن كان بارداً عالجناه بالتسخين، وذلك موجود في العسل، وإن كان يحتاج مع ذلك إلى استفراغ المادة الباردة، فالعسل أيضاً يفعل بما فيه من الإنضاج، والتقطيع، والتلطيف، والجلاء، والتلين، فيحصل بذلك استفراغ تلك المادة برفق وأمن من نكابة المسهلات القوية. وأما السكى فلأن كل واحد من الأمراض المادية إما أن يكون حاداً، فيكون سريع الانقضاء لأحد الطرفين، فلا يحتاج إليه فيه، وإما أن يكون مزمناً، وأفضل علاجه بعد الاستفراغ: السكى في الأعضاء التي يجوز السكى فيها، لأنه لا يكون مزمناً إلا من مادة باردة غليظة، قد رسخت في العضو، وأفسدت مزاجه وأحالت جميع ما يصل إليه إلى مشابهة جوهرها، فتستفحل في ذلك العضو فتستخرج بالسكى تلك المادة من ذلك المكان الذي هي فيه، بإفناء الجزء الناري الموجود، بالسكى لتلك المادة. فملنا من هذا الحديث أصل معالجة الأمراض المادية جميعها، كما استنبطنا معالجة الأمراض الساذجة من قوله صلى الله عليه وسلم: «إن شدة الحمى من فينج جهم، فأبردوها بالماء».

قد سبق شرحه . وأما قوله صلى الله عليه وسلم في رواية أخرى « كتابة آية » ،
بدلاً من قوله « كية نار » ، فذلك لما اشتمكت عليه كثير من آيات الكتاب
العزيز من الخواص ، والمنافع الشافية لكثير من الأمراض ، وسياق بيان
ذلك في شرح الحديث التاسع عشر من الأربعين حديثنا الأولى ، وغيره من
أحاديث الرقي المذكورة في كتابنا هذا مستوفياً إن شاء الله تعالى

الحديث الرابع عشر

في معنى ما تقدمه

عن عاصم بن عمر بن قتادة^(١) « أن جابر بن عبد الله عاد المُنْع ، ثم
قال : لا أبرح حتى تَحْتَجِمَ ، فإني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
« فِيهِ شِفَاءٌ »^(٢) . وفي رواية أخرى عن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
« إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ أَوْ مَا نَدَّوَيْتُمْ بِهِ خَيْرٌ ، فَسَرِّطَةَ مُحِجِّمٍ ،
أَوْ شِرْبَةَ عَسَلٍ ، أَوْ لَذْعَةَ نَارٍ تُوَاقِقُ الدَّاءَ ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ أُكْتَوَى »
أخرجاه في الصحيحين^(٣) .

قال المؤلف : تقدم الكلام في العسل ومنافعه ، وأما الحجامة بأمرها تنقي
سطح البدن أكثر من القصد ، والقصد لأعماق البدن أفضل ، وهي تستخرج
الدَّم من نواحي الجلد ، وتصلح للصبيان ، ولمن لا يقوى على القصد وأسلم عقبه ،

(١) هو عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأنصاري النظفري أبو عمرو المديني . عن أبيه

وجابر ، وقد كان له علم بالسيرة . توفي سنة عشرين ومائة . « الخلاصة » .

(٢) صحيح مسلم . (٣) صحيح البخاري ومسلم .

(٤) — الأحكام النبوية — أوله)

وسياتى الكلام فى منافعها مستوفيا عند ذكرى للأحاديث الواردة فيها. والمفنع
المذكور فى الحديث هو بفتح القاف والنون المشددة. والمخجم بكسر الميم وفتح
الجيم: الآلة التى يمتص ويجمع بها موضع الحجامه، والمراد بها هنا الحديدية
التي بشرطها موضع الحجامه، ليخرج الدم. وأما الكى فعلى قسمين: كى
بالفار، وكى بالزيت المولى، وقال ابن قتيبة: الكى جنسان: كى الصحيح
ثلاثا يعتل، فهذا الذى قيل فيه، لم يتوكل من اكتوى لأنه يريد أن يدفع
القدر به عن نفسه. الثانى كى الجرح إذا نقل^(١)، والمضو إذا قطع، وفى
هذا الشفاء، وأما إذا كان الكى للتداوى الذى يجوز أن ينصح ويجوز أن
لا ينصح، فإنه إلى الكراهة أقرب. وفى الصحيح من حديث جابر أن النبى
صلى الله عليه وسلم بعث إلى أبى بن كعب طبيبا، فقطع له عرقا وكواه عليه
رواه مسلم وأبو داود. ولما روى سعد بن معاذ فى أكله حسمة النبي صلى
الله عليه وسلم، ثم ورمته، حسمة ثانية. وجاء من طريق آخر «أن النبى صلى
الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ فى أكله^(٢)» بمشقص، ثم حسمة سعد
بن معاذ أو غيره من أصحابه. وجاء من طريق آخر أن رجلا من الأنصار رماه^(٣)
فى أكله^(٤) بمشقص، فأمر به النبى صلى الله عليه وسلم فكوى^(٥). قال
أبو عبيدة: المشقص هو نصل السهم إذا كان طويلا ليس بالريض. وقال
الخليل: هو سهم فيه نصل عريض. وقال الجوهرى: المشقص ما طال وعرض،
والمشقص بكسر الميم وفتح القاف، والله أعلم. وأما قوله ثم حسمة، فالحسمة

(١) نقل هنا: معنى فسد، أو فيه شئ من الفساد - ونقل قلبه على فلان: أى أصابه الضربة عليه.

(٢) (٤٤٢) ل: الحكلة. (٣) ل - ح: كواه. (٥) زاد المتأخر.

أصله القَطْع ، وإنما أراد بالحشم أنه قَطَعَ الدَّم عنه بالسكى . قال أبو عبيدة « وقد إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلٌ نعت له السكى ، فقال أكووه وأرضفوه » . قال الرِّضْفُ : الحجارة تُشْحَقُ ثم يُسَكَّمُ بها . قال الفضل : حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : « كواه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في الحليكة » . وروى نافع أن ابنَ عمرَ اِكْتَوَى للِقْوَة . وعن أبي الزبير السكى قال : رأيتُ عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد اِكْتَوَى في وجهه من اللقوة . وقد روى أحاديث في النهي عن السكى ، وفي جواز استعماله ، ووجه الجمع بينهما : أن النهي عن السكى لمن كان صحيحاً ، كما تقدم ذكره ؛ ويقصد بذلك دوام صحته ، ليدفع عن نفسه بذلك . وأما إذا كان مريضاً ، وجزم الأطباء بنفعه له ، فالمستحب استعماله ، ومتى حصل القردُّ كان إلى الكراهة أقرب .

قال الخطابي : إنما كوى سعد ، ليزقاً الدَّم من جرحه ، وخاف عليه أن يترق فيه ذلك ؛ والسكى مستعمل في هذا الباب ، كما يسكوى من تقطع يده أو رجله . فأما النهي عن السكى ، فهو أن يكتبوى طلباً للشفاء ، وكانوا يعتقدون أنه متى لم يكتبوه هلك ، فنهاهم عنه ، لأجل هذه القية ، وقيل إنما نهى عمران خاصة عن السكى ، لأنه كان به ناصور ، وكان موضعه خطراً ، فنهاه عن كيه ، يشبه أن يكون النهي منصرفاً إلى الموضع المخوف منه ، والله أعلم .

الحديث الخامس عشر

عن عبيد الله بن عبد الله^(١) عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : « لَدَدْنَا

(١) هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي - أبو عبد الله الملقب الأعمى الفقيه أحد السبعة . قال البخاري : مات سنة أربع وتسعين . « الخلاصة » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلْدُونِي ، قَلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ
لِلدَّوَاءِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : (أَلَمْ أَهَيِّئْ لَكُمْ أَنْ لَا تَلْدُونِي) لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ
إِلَّا لُدَّ ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ كَمَ (١) . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ .

قال المؤلف : قال أبو عبيد عن الأصمى : اللدود (٢) ما سقى الإنسان
في أحد شقي الفم ، أَخَذَ مِنْ لَدَيْدِي الْوَادِي : وَهِيَ جَانِبَاهُ . وَأَمَّا الْوَجُورُ
فَهُوَ فِي وَسْطِ الْفَمِ . قَالَ غَيْرُهُ : اللَّودُ ، بفتح اللام : هُوَ الَّذِي يُصَبُّ فِي أَحَدِ جَانِبِي
فَمِ الْمَرِيضِ وَيَسْقَاهُ ، أَوْ يُدْخَلُ بِالْأَصْبَعِ وَيُحَنَّكَ بِهِ . قَالَ أَبُو عبيد : رَأَى وَاللَّهِ
أَعْلَمُ ، أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ عَمُوبَةً لَهُمْ ، لِأَنَّهُمْ فَعَلُوهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُأْمَرَهُمْ بِهِ
رَوَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَحَدِّثُ قَالَتْ : «بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَرْضِهِ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ، وَكَانَ كَلِمًا خَفَّ عَلَيْهِ خَرَجَ ، وَصَلَّى
بِالنَّاسِ ، وَكَانَ كَلِمًا وَجَدَ ثِقَلًا قَالَ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، وَاشْتَدَّ شَكْوَاهُ
حَتَّى غَمِرَ (٣) : مِنْ شِدَّةِ الْوَجَعِ ، فَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ سِوَاهُ وَعَمَّهُ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ ، وَأُمُّ الْقَضَلِ بِنْتُ الْحَارِثِ ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، فَتَشَاوَرُوا فِي لَدِّهِ
حِينَ أُغْمِيَ ، فَلَدُّوهُ وَهُوَ مَغْمُورٌ ، فَوَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَفَلًا لَمَّا
أَفَاقَ ، قَالَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِي ؟ هَذَا عَمَلُ نِسَاءِ جَنٍّ مِنْ هَاهُنَا ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ
إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأَسْمَاءُ هُمَا لَدَاتَاهُ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ خَشِينَا
أَنْ نَكُونَ بِكَ ذَاتُ الْجَنْبِ ، قَالَ : فِيمَ لَدَدْتُمُونِي ؟ قَالُوا : بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ

(١) صحيح مسلم - والجملة التي بين القوسين لا وجود لها .

(٢) أيضا اللديد - واللود : وهو دواء يصب بالمسقط في شقي الفم .

(٣) أي أغشى عليه - في : ل - خ - غميره . وفي النهاية لابن الأثير : وحديث مرضه :

أنه اشتد عليه حتى غمير عليه ، أي أغشى عليه ، كأنه غطى على عقله وسرته .

وشئ من ورس، وقطرات من زيت، قال: ما كان الله ليعذبني بذلك إلا أن
ثم قال: عزمت عليكم: لا يبقى في البيت أحد إلا لُدَّ، إلا عمى العباس^(١)»

قال القاضي عياض في تفسير ذلك: فيه معاقبة الجاني، والقصاص بمثل
ما فعل. قال بعض أهل العلم: فيه تعزير المتعدى بنحو فعله، إلا أن يكون
فعلًا محرماً. وفيه أن الإشارة المفهمة كصريح العبارة في نحو هذه المسألة.
والله أعلم

قال عبد الرحمن: ولدت ميمونة في ذلك اليوم وكانت صائمة، بقسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن عباس رضي الله عنهما: فجعل بعضهم
يلدُّ بمضا. وكانت أم سلمة تقول: لددت أسماء بنت عميس، ولددتني
[هي]^(٢)، وكانتا هما اللتان أمرتا بالده، ولدت ميمونة زينب بنت جحش،
ولدت زينب ميمونة، ولدت عائشة صفية بنت حيي، ولدت صفية عائشة
رضي الله عنهم أجمعين.

الحديث السادس عشر

عن عقبة بن عامر الجهني^(٣) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« لا تُكْرِهوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُطْعِمُهُمْ

(١) الطب النبوي . (٢) إضافة من المحقق .

(٣) هو عقبة بن عامر الجهني، له خمسة ونخمسون حديثاً، اختط البصرة، وولي مصر لمعاوية،
وحضر معه بصفين، وولي غزو البحر، وكان فصيحا شاعرا مفوها، كاتباً قارئاً لكتاب
الله عالماً، قال خليفة: مات سنة ثمان وخمسين .

وَيَسْتَفِيهِمْ^(١) . رواه ابن ماجه والترمذى

قال المؤلف : ما أغزر فوائده هذه الكلمة النبوية : المشتملة على جمل من الحكم : حكم إلهية ، لاسيما الأطباء . ولخدم المرضى . وذلك أن المريض إذا عاف الطعام أو الشراب ، فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض : أو لسقوط شهوته أو نقصانها ، أو لضعف الدم الحار الفريزي أو خورده ، وكيفما كان فلا يجوز حينئذ إعطائه الغذاء في هذا الحال . واعلم أن الجوع إنما هو طلب الأعضاء للغذاء ، لتتحلّف الطبيعة به عنها عوض ما تحلّل منها ، فتجذب الأعضاء القسوى من الأعضاء الدنيا ، حتى ينمهي الجذب إلى المعدة ، فيجسّ الإنسان بالجوع ، فيطلب الغذاء ؛ فإذا وجد المرض اشتغلت الطبيعة بمادته وإنضاجها وإصلاحها ، عن طلب الغذاء والشراب ، فإذا أكره المريض باستعمال شيء من ذلك ، تعطلت به الطبيعة عن فعلها ، واشتغلت بهضمه وتدبيره ، عن إنضاج مادة المرض ودفعه ، فيكون ذلك سببا لضرره ، ولا سيما في أوقات البعّارين^(٢) وضعف الدم الحار الفريزي أو خورده ، فيكون ذلك زيادة في البلية . وتمجيل النازلة الموقومة . ولا يجب أن يستعمل في هذا الوقت إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها ، من غير اشتغال مزيج للطبيعة البتة ، وذلك يكون بما لطف قوامه من الأشربة والأغذية ، واعتدل مزاجه ، كشراب النوفل^(٣) والتفاح ،

(١) المصاييح ، غريب زاد المعاد .

(٢) البحارين : جمع بحران ، بضم الباء ، وتكون الحاء ، وهو التنير الذي يحدث للليل دفعه في الأمراض الحادة . عن الطاج .

(٣) في خ : النوفر - والصحيح (النفل) وهو نبت من جيد البقول أصفر الزهر طيب الرائحة - ويقال إن الخليل تسمن عليه .

والورد الطري ، وما أشبه ذلك ، ومن الأغذية أمزاقُ الفراريج المدلة
الطبيبة فقط ، وإنه شق قواه بالروائح^(١) العطرة الموافقة ، والأخبار السارة ،
فالطبيبُ خادمُ الطبيعة ، ومعينها لا مُعيقها .

واعلم أن الدم الجيد هو المغذى للبدن ، وأن البلغم دمٌ فيج قد نضجَ بعض
النضج ، فإذا كان بعضُ المرضى في بدنه بلغمٌ كثير ، وعُدِمَ الغذاء ، عطفت
الطبيعة عليه ، وظبختهُ وأنضجته ، وصيرته دماً ، وغذت به الأعضاء ، واكتفت
به عما سواه .

ومعنى الحديث : أن المريض قد يعيشُ أياماً بلا غذاء ، لا يعيش الصحيح
في مثلها للسبب المذكور أعلاه ، والطبيعة هي القوة المدبرة للبدن بإذن الله
عز وجل ، الموكلة بحفظه وحراسته مدة حياته

وعلم أنه قد يحتاج في التذرة إلى إجبار المريض على استعمال الطعام
والشراب ، وذلك في الأمراض التي^(٢) يكون معها اختلاطُ العقل .

الحديث السابع عشر

عن زينب بنت أبي سلمة^(٣) عن أم سلمة : « أن رسولَ الله صلى الله عليه
وسلم رأى في يدها جاريةً في وجهها سقعة ، فقال : استرقوا لها ، فإن بها
الفتنة^(٤) » . أخرجاه في الصحيحين .

(١) ل : الألباح - خ : الأرايح . (٢) ل : النى .

(٣) زينب بنت أبي سلمة الخزومية : صحابية ، توفيت بعد السبعين .

(٤) صحيح مسلم ، ورواية الحديث هكذا ... « إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت

أم سلمة فزوج النبي صلى الله عليه وسلم ، رأي بوجهها سقعة فقال : بها فتنة ،
فاسترقوا لها » يعني : بوجهها صفرة .

قال المؤلف : النظرة : العين ، وصبي منظورٌ : أصابته العين . قال أبو عبيدة :
يقال رجلٌ به نظرة ، أى شُحوب . والنظرة : العيب أيضا ، يقالُ به نظرة
ورِدَّةٌ : أى قبيحٌ يرد النظرَ عنه ، ويقال بفلانة ، نظرة فاستترقوا لها ، يعنى
بها عينٌ من الجن أصابها . قال الشاعر :

وجاءوا إليهم بالتماويز والرقي وصبوا عليه آباء من ألم النكس
وقالوا به من أعين الجن نظرة ولو علموا قالوا به أعين الأنس
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه كان يعوذُ حسنا وحسبنا
[بقوله] : أعيدُ كما بكلماتِ الله التامة من شرِّ كلِّ شيطانٍ وهامة ،
ومن كلِّ عينٍ لامة . ويقول : هكذا كان أبي إبراهيم يعوذُ إسماعيل
وإسحاق^(١) . وفي رواية : « من قال إذا أصبح : أعوذُ بكلماتِ الله التامة ،
من كلِّ عينٍ لامة ، ومن كلِّ شيطانٍ وهامة ، لم يضرهُ عينٌ ، ولا
عقرب^(٢) » . الهامة : إحدى الهوام ذوات السموم ، كالحية والمقرب ونحوها

وعينٌ لامة : معناه ذات لَمَم ، وهى التى تصيبُ ما نظرتُ إليه بسوء . وفى
الصحيحين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ألمين
حق^(٣) » . وعن عبد الله بن شداد عن عائشة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أذن أن يستترقى من العين » . أخرجاه فى الصحيحين ، وإذا ثبتت الإصابة بالعين ،
فملاجها المشهور هو الرقى ، ويكون بالقرآن والتماويز والدعاء ؛ وقد يعالج بصفة
أخرى ، وهو أن العائن يتوضئ للمعيون ، ويصب ذلك الماء المتوضئ به على رأس

(١) المصاييح للبغوى - والرواية عن ابن عباس .

(٢) الطب النبوي . (٣) صحيح البخارى ومسلم .

المبيون من خلفه ، وسيأتي الكلام في هذا المعنى مستوفياً في شرح الحديث السادس عشر ، من الأربعين المذكورة في الباب السابع من هذا الكتاب

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الْقُرْآنُ هُوَ الدَّوَاءُ » . وأنه قال : « عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءِ مِنَ : الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ ^(١) » . وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه كان يعوذ بهذه ^(٢) الكلمات : « أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، إِشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لِاشْفَاءِ إِلَّا شِفَاؤَكَ ، شِفَاءُ لَا يُفَادِرُ سَقَمًا ^(٣) » وأنه كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بالموذات وينفث .

واعلم أن الرقي والتعاويذوما أشبه ذلك إنما تُفِيدُ إِذَا أُخِذَتْ بِالْقَبُولِ وَحَسَنِ الْإِعْتِقَادِ ، وَصَادَفَتِ الْإِجَابَةَ وَفُسْحَةَ الْأَجْلِ . وبالجملة ، فإن الرقي والموذات التجاء إلى الله تعالى ، ليهب العافية بسبب سؤاله ، كما يهبها بالسبب الذي وضعه له بالدواء . والرقي جمع رقية ، تكتب بالياء . قال الخطابي : فأما الرقي المنهي عنه ، فهو ما كان يغير لسان العرب ، فإنه لا يذرى ما هو ، فأما إذا كان مفهوم المعنى ، وكان فيه ذكر الله . فإنه مستحبٌ متبركٌ به . وأما السقمة : فبسيين مهمله مفتوحة ، ثم فاء ساكنة وهي الأثر الأسود ، فسرها بعض رواة الحديث بالصفرة ، وفيه نظر . قال الحرابي به سقمة وسقم من الشيطان : أي سوادى وجهه . قال ابن قتيبة : هي لون يخالف لون الوجه . قال الأصمعي : هي حمرة يملؤها سواد . قال ابن خالويه : وفلان به سقمة ، أي جنون . وفي كتاب العين : السقمة سواد وشحوب في الوجه ، وقيل غير

(١) الجامع الصغير . (٢) ل : لهذا .

(٣) صحيح مسلم وصيغة روايته : عن عائشة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى منا إنسان ، مسح يمينه ، ثم قال : « - الحديث .

ذلك . قال أبو عبيد : هو مأخوذ من قوله تعالى : « لَسَفْعًا بِالنَّاصِيَةِ » . قال المهدي : هو مأخوذ من سَفَمَتَهُ النار : إذا عَرَّتْ وجهه . معناه : لسوَدَنَ وجهه ، استغنى بذكر الناصية عن الوجه ، قال الشاعر .

في يوم دَجَنَ يريك الليلَ أسفَعُهُ كأنما هو في ظلماته حَلَكَ

حكى أن معاوية مرض ، فدخل عليه الحسن بن علي عليهما السلام يعوده ، فتجلد معاوية ، وجلس عند دخول الحسن عليه ، وأنشد لأبي ذؤيب :

وَتَجَلَّدِي لِلشَّامِتِينَ أُرِيهِمْ أَنِّي لِرَبِّبِ الدَّهْرِ لَا أَنْضَعُ

فَأَتَمَّ الحِسنَ البَيْتِينَ وَأَنشَد :

وَإِذَا اللَّيْمَةُ أَشْبَتَ أَظْفَارَهَا أَفْقَيْتَ كُلَّ تَيْمَةٍ لَا تَنْفَعُ

التيمية : واحدة التائم ، وهي التعويذة ^(١) . وجمعها : تائم ، ويقال للباكل

القلائد المكتوب فيها ذلك : تائم ، قال الشاعر :

بِلَادٍ بِهَا نَيْطَطُ قَلِيٌّ تَائِمِي وَأَوَّلُ أَرْضِ مَسِّ جِلْدِي تَرَابُهَا

رَوَى عَنْ عمران بن حصين ^(٢) ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ

قال : « لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنِ أَوْ حَمَةٍ ^(٣) » . رواه ابن ماجه . قال الخطابي : الحمة

(١) ل : وهو التعويد وجمعه .

(٢) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أبو نجيد : أسلم أيام خيبر ، وكان من

علماء الصحابة ، وعتة ابنه . « الخلاصة » .

(٣) رواية الحديث في مسلم : عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، قال : « سألت عائشة

عن الرقية ؟ فقالت : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار في الرقية من

الحمة » . وفي البخاري فقالت : « رخص النبي صلى الله عليه وسلم الرقية من كل

ذي حمة » .

سم ذوات السموم، وقد تسمى إبرة العقرب والزنبور حُجَّة، لأنها تجرى السم. وليس في هذا نفي جواز الرقية في غيرها من الأمراض؛ لأنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه رَقَى بِمَعْضِ أَصْحَابِهِ مَنْ وَجَعَ كَانُ بِهِ، وَقَالَ لِلشَّفَاءِ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ: عَلَّمَنِي حَفْصَةُ رُقِيَةَ النَّمْلَةِ. وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: لَارْقِيَةَ أَنْفَعَ مِنْ رُقِيَةِ الْعَيْنِ وَالسَّمِّ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ: لَأَفْتَى إِلَّا عَلَى، وَلَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْقَعَارِ. وَالنَّمْلَةُ: قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَسَدِ تَعَالِجُ بِالرُّقَى وَغَيْرِهَا، فَتَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى. وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّصَ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ وَالْعَيْنِ وَالنَّمْلَةِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ. وَسَيَأْتِي السِّكْلَامُ فِي شَرْحِ النَّمْلَةِ مُسْتَوْفِيًا فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ عَشَرَ مِنَ الْأَرْبَعِينَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ فِي الْبَابِ السَّابِعِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الحديث الثامن عشر

عن نافع^(١) عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «الْمُؤْمِنُ يَا كُلُّ فِي مَعِي وَاحِدٌ، وَالْكَافِرُ يَا كُلُّ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ»^(٢). أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ. هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي الْجَوْزِقِيِّ، وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ

قال المؤلف: قال الشيخ: إن الله سبحانه وتعالى لعاقبته بالإنسان، خلق أعماله التي من الآلات دفع الفضلات، كثيرة العدد والتلايف، ليكون للطعام

(١) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصمعي أبو سهيل المدني. قال الواقدي: هلك في إمارة

أبي العباس. «الخلاصة».

(٢) الفتح الكبير، في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير

المنحدر من المعدة ، مُكثَّ صالح فيها ، ولو جُمعت واحدة ، لافضل الغذاء سريعاً
عن الجوف ، واحتياج الإنسان كل وقت إلى تناول الغذاء على الاتصال ، وإلى
التبرُّز والقيام للحاجة ، وكان من أحدهما في شغل شاغل . وعددها بالمعدة سبع
والمعدة تشبه قرعة طويلة العنق ، ورأسها الأعلى يستمى المرى ، والأسفل يستمى
البواب . ثم ثلاثة أمعاء ذقاق متصلة به ؛ فالأول يسمى الاثنى عشر ، لأن طوله
في أكثر الأبدان اثني عشر أصبعاً ، والثاني يسمى الصائم ، لأنه في أكثر الأوقات
يكون خالياً ، والثالث طويل ملتف دقيق يسمى اللفائقي ، ثم ثلاثة غلاظ :
الأعور ، وهو واسع ، وليس له منفذ في الجانب الآخر ، وفيه يتنن البراز ،
والقوئون ، والمستقيم ، وطرفه الشرم .

قال الخطابي : معى^(١) ، مكسورة الميم ، مقصورة لانحد ، ولقائل أن يقول : إن
لمعدة غير المعى ، فكيف عدت من جملة الأمعاء ، فنقول : إن العرب قد تحمل
أحد الاسمين على الآخر ، طلباً للتخفيف ، كقولهم : سنة العمرين : لأبي بكر وعمر ،
والقمرين : للشمس والقمر ، والمرتين : للصفاء والمروة ، والأسودين : للتمر والماء ؛
ومثله في كلامهم كثير ومعنى الحديث والله أعلم : إن المؤمن يأكل في معى
واحد ، وهو المعدة ، ولا يستوفى ملاءهما ، بل يأكل قليلاً دون شبعه ، ويؤثر
على نفسه ، ويبقى من زاده لغيره ، فيكون ممن قال الله عز وجل في حقهم :
(وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ مِنْهُمْ خَصَّاصَةٌ) والكافر بخلاف ذلك ،
أى بشره وعدم تسميته ، فلا يكفيه إلا ماؤها جميعاً ، وقيل : أراد تسمية المؤمن
عند الطعام ، فيكون فيه البركة ، والكافر لا يفعل ذلك ، فيشركه الشيطان . وقال

(١) قاله في المصباح : المعى : المصران ، وقصره أشهر من المد ، وجمعه : أمعاء ، مثل عنب
وأعقاب . وجمع المنحد : أمعية ، مثل حمار وأحيرة

بعضهم: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك خاصا للرجل بعينه، على جهة التمثيل،
 كان يكثر الأكل قبل الإسلام، ثم أسلم، فنقض ذلك. ومعنى الحديث ليس على
 ظاهره، وأنه يريد: أن ذلك الرجل أكل عنده قبل أن يسلم سبعة أمثال
 ما أكل عنده بعد أن أسلم، وهو أحسن ما قيل في ذلك. وقيل أراد بالمؤمن هنا
 التام الإيمان، المعرض عن الشهوات، المقتصر على سدِّ حَلَّتِهِ

وروي عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو
 كافر، فأمر له بشاة، فحلبت، فشرب حلابها، ثم أخرى حتى شرب حلاب سبع،
 ثم أصبح فأسلم، فشرب حلاب شاة، ولم يستم أخرى، فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم: «المؤمن يشرب في معى واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء»
 أخرجه مسلم ومالك في الموطأ. وفيه أن المؤمن لا يتناول من الغذاء إلا ما لا يد
 منه، بقدر ما يسك رمقه، ليقتر به على العبادة، فيتناول دون شبعه، لما يتبع الشبع
 من طلب النوم والراحة الموجبة لقلّة العبادة، التي خلق الإنسان لها، ومن جهة
 الطب: كلما قل مقدار الغذاء تمسكت الطبيعة من هضمه وإصلاحه، ودام
 بذلك صحة البدن وسلامته، وكذلك يقول الحكماء: الكثرة عدو الطبيعة
 وقال أبقراط: استدامة الصحة تكون بالتحفظ من الشبع، وترك التكاسل عن
 التعب. روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما ملئ وعاء شرا من
 بطن ابن آدم» وحكي عن ثابت بن قرّة: أنه قال: راحة الجسم في قلة الطعام،
 وراحة الروح في قلة الآثام، وراحة القلب في قلة الاهتمام، وراحة اللسان في قلة
 الكلام.

الحديث التاسع عشر

عن أبي سعيد الخدري^(١): «أن قوماً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في سفر، فرأوا بحياً من أحياء العرب، فاستضافوهم، فلم يضيفوهم ولا قرؤهم^(٢)، فلذغ رجل منهم، فأوا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: هل فيكم راق فقالوا: لم نزلونا ولم نقرؤنا؟ لا، حتى نجعلوا لنا شيئاً. قال: فجعلوا لهم قطيعاً من الغنم، قال: فجعل رجل منهم يقرأ بفاتحة الكتاب ويرقي ويتقل، حتى برأ، فأخذوا الغنم، وسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: وما يذريكم أنها رقية؟ كلوا واضربوا لي معكم فيها بسنهم»
أخرجاه في الصحيحين.

قال المؤلف: الرقية واحدة الرقاء^(٣). وقد تقدم الكلام في نفعها وجوازها سيما بأمر القرآن، لما فيها من الإخلاص بالعبودية لله، والثناء عليه، وتفويض الأمر إليه، بالاستعانة به. وقوله «وما يذريكم أنها رقية»: دليل أن القرآن وإن كان كله مرجو البركة، فيه ما يختص بالرقية دون غيره. قيل: وموضع الرقية من أم القرآن، قوله تعالى: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) لعموم التفويض إليه. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الرقى والتأمم

(١) سعد بن مالك بن سنان بن عبد بن ثعلبة بن عبيد بن خديرة، الخدري أبو سعيد، تابع تحت الشجرة، وشهد ما بعد أحد، وكان من علماء الصحابة. مات سنة أربع وسبعين. والخلاصة

(٢) قرؤهم: منحومهم القري، وهو ما يقدم للضيف. وفي الأصل: قرؤهم. واللفظة ساقطة من صحيح مسلم.

(٣) الرقاء: غير صحيحة. وجمع رقية: رقى.

شرك^(١)». ووجه الجمع بين معنى هذا الحديث والذي تقدمه، وما يذكر بعد من حديث الرُّقَى: أنهم كانوا يخلطون في الجاهلية برقام كلمات من الشرك، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم لذلك. فإذا سلمت منه فلا بأس بها، فقد روى مسلم في أفراده من حديث عوف بن مالك، قال: «كُنَّا نَرِقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ اعْرَضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، وَلَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا شِرْكٌ». وقد ذكر أيضا في بعض طرقه، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل، فقال: يا رسول الله، إنك سهبت عن الرُّقَى، وأنا أرقى من العقرب فقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَهُ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»^(٢) فيحتمل أن يكون النهي ثابتا، ثم نسخ، أو يكون أنهم كانوا يعتقدون منفعتها بطبيعة الكلام، كما كانت تعتقد الجاهلية. فلما استقر الحق في أنفسهم، وارتضوا بالشرع أباحها لهم، مع اعتقادهم أن الله تعالى هو النافع والضرار. أو يكون النهي عن الرُّقَى الكفرية^(٣) دون غيرها كما تقدم. وأما التيمية فيقال أيضا: إنها خرزة كانوا يعلقونها، يرون أنها تدفع عنهم الآفات. واعتقاد هذا الرأي جهل وضلال من لا مانع ولا دافع إلا الله تعالى. وقيل: التيمية قلادة يعلق فيها العوذ، واعلم أن بعض الكلام له خواص ومنافع بإذن الله تعالى، شهدت العلماء بصحته في كتبهم، فما ظنك بكلام الله عز وجل الذي كل الخيرات منه أصلها وبنوعها وإليه عودها ومرجعها، وقد جعل الله سبحانه وتعالى في كل سورة وآية منه

(١) المصباح.

(٢) صحيح مسلم، والرواية هكذا: عن أبي سفيان عن جابر قال: كان لي خال رقيق من العنبر، فبهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرق، فأناه فقال: - الحديث

(٣) أصح من هذا التعبير أن يقال: الرق المسكفرة: أي تكفر مستعملها

منافع وخواص لم يكن في غيرها، وذلك معروف عند العلماء، مشهور بين الفضلاء، لا يسكره إلا الجاهلون. روى عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ»^(١) رواه ابن ماجه. وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ اشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْئًا، أَوْ اشْتَكَاهُ أَحَدٌ لَهُ، فَلْيَقُلْ: رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، كَمَا رَحَّمْتَكْ فِي السَّمَاءِ، فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ. اغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ، عَلَى هَذَا الْوَجْعِ، فَيَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ»^(٢) أخرجه أبو داود. وعن أبي سعيد الخدري: أن جبريل عليه السلام أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد اشتكيت؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم فقال جبريل: «باسم الله أرقيك»، من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك». أخرجه مسلم والترمذي، وقوله في هذا الحديث «لا»، حتى تجعلوا لنا شيئًا، فجعلوا لهم قطعًا من الغم. القطيع: معروف، وهو الطائفة من الغم وسائر النعم. والمراد به في هذا الحديث ثلاثون شاة. كذا جاء مبينًا في رواية أخرى: فيه دليل على جواز أخذ الأجرة على الطب والرفق، وأخذ أجر معلوم^(٣) عليه، وأنه من حل ما يؤكل، لقوله صلى الله عليه وسلم: «كُلُوا وَاشْرَبُوا لِي مَعَكُمْ فِيهَا بِسْمِهِمْ» وفيه جواز المعاوضة على ترك المعروف، وإن كان ضد ذلك أحسن، لقوله

(٢) الترغيب والترهيب

(١) الجامع الصغير .

(٣) ل: أجزأ معلومًا

استصغناكم فلم تضيفونا ، فتعومهم معروفهم في الرقية إلا بأجر ، مكافأة لهم ، وقوله « اقسِموا واضربوا لي بسهم » قيل إنما قسموها بمرضاة الرقي ، إذ كانت الأجرة للراقي وحده ، فقسمها عليهم تبرعاً ومواساةً ومرودةً ، وهذا الرقي هو أبو سعيد الخدري الراوي للحديث ، كذا جاء مبيناً في رواية أخرى . وقيل في قوله « كلوا واضربوا لي مَعَكُمْ فيها بسهم » : إنما قاله تطيبياً لقلوبهم ، ومبالغة في تريفهم أنه حلال لا شبهة فيه ، والله أعلم .

وأما التفل والنفت فقد شرحتهما في الحديث الثاني من الأربعين الثانية^(١) ، فيعلم من هناك

روى عن عبد الله بن مسعود قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ، إذ سجد فلذغته عقرب في أصبعه ، قال : فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : « لَعَنَ اللهُ الْعَقْرَبَ ، مَا تَدْعُ نَبِيًّا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا لِدَعْتِهِمْ »^(٢) . قال : ثم دعا بإناء فيه ماء وملح ، فجعل يضع موضع اللدغة في الماء والملح ، ويقرأ : قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وَالْمَعُودَتَيْنِ ، حَتَّى سَكَنَتْ . رواه ابن أبي رشيده قيل : إنما رقى بالمعوذات ، لأنهن جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلاً ، ففيها الاستعاذة من شر ما خاف ، ويدخل فيه كل شيء ، ومن شر النفاتات في العقد ، وهن السواحر ، ومن شر الحاسدين ، ومن شر الوسواس الخناس وغير ذلك ، وهذا الحديث فيه تنبيه^(٣) على ما في الملح من النفع للذغة العقرب ، وكثير من السموم . قال ابن سينا : إنه يصد به مع بذر السكتان لسع العقرب ، وكذا ذكره الغافقي وغيرهما ، وفيه إثبات علم الطب إذ قاوم السموم الباردة بالأدوية الحارة ، ولما في الملح من القوة التي تجذب بها السموم وتحللها . وعن أبي أمامة الباهلي قال :

(١) انظر الباب السابع . (٢) الجامع الصغير . (٣) خ : منها تصحيح هذه الجملة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قال حين يُسَمِّي صلي الله على نوح
وعليه السلام ، لم تلدهمُ عقربٌ في تلك الليلة » . وعن أبي هريرة قال : « جاء
رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما لقيتُ من عقربٍ لدغتي
البارحة ، فقال : أما لو قلت حين أُمسيت : أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّاتِ
من شرِّ ما خلَقَ ، لم يضرِّك » أخرجه مسلم ومالك في الموطأ .

الحديث العشرون

عن عروة^(١) ، عن عائشة رضی الله عنها : أنها كانت إذا مات الميت من أهلها ،
اجتمع لذلك النساء ثم تفرقن ، إلا أهلها وخاصتها ، أمرت ببُرْمَةٍ من تلبينة ،
فطبخت ثم صنَّعَ ثريدٌ ، فصُبَّتِ التلبينة عليها ، ثم قالت : كلن منها ، فإني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « التَّلْبِينَةُ نَجْمَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ ، تَذَهَبُ
بِبَعْضِ الْحُزَنِ » . أخرجاه في الصحيحين^(٢) . قال المؤلف : البرمة قدرة من
حجارة ، والتلبين بفتح التاء المثناة والنون : هو الحساء الرقيق ، الذي هو في قوام
اللبن ، ومنه اشتق اسمه . قال المروزي : سميت تلبينة تشبيها باللبن لبياضها وورقها
وهذا هو النافع المرضي ، وهو الرقيق النضيج ، لا الغليظ القوي ، وإذا شفت أن
تحصى فوائد التلبينة فأحص منافع ماء الشعير ، ولا سيما إن كان بنخالته ، فإنه
حينئذ يجلو وينفذ سريرا ، ويقذّي غذاء لطيفا ، وإذا شرب حارًا كان جلاؤه

(١) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة وأحد العلماء ،

كان يقرأ كل ليلة ربع القرآن ، ومات وهو صائم سنة اثنين وتسعين . وكانت ولادته

سنة تسع وعشرين . أرخه مصعب .

(٢) البخاري ، ومسلم .

أقوى ، ونفوذه أسرع ، وإماؤه للحرارة الغريزية أكثر ، وتغلبه لسطوح المعدة أوفر . والمجّمة بفتح الميم والجيم ، ويقال بضم الميم وكسر الجيم ، والأول أفصح وأشهر ؛ ومعناها هاهنا المريجة : أى تريح الفؤاد ، لأن الغم والحزن يبردان المزاج ، ويضعفان الحرارة الغريزية ، بزيادته في مادتها ، فيزيل أكثر ما عرض له من الغم والحزن . قال القاضي عياض : القلبية مجّة : معناه : تمرّ وهمّه . وهو كالحديث الآخر «الحساء يسرّو عن فؤاد السقيم»^(١) . وفي حديث طلحة رضی الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم رمى إلى سفرّجلة ، وقال دُونَكَمَا فَإِنَّهَا تَحِيهُمُ الْفؤَادَ» ، قال عن عائشة : معناه تريحه . وقال غيره : الجأء : المستريح الكامل النشاط ، ومنه قولهم الفرس الجأء . والفؤاد هاهنا : رأس المعدة ، وفؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على أعضائه وعلى معدته خاصة ، لتقليل الغذاء ، وهذا الحساء يربطها ويقويها ، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض ، وكثيرا ما يجتمع في فم معدته خلطٌ مراكبيّ ، أو بلفميّ ، أو صديديّ ، وهذا الحساء يجلو ذلك عن المعدة ، ويسرّوه ، ويحدرّوه ، ويمنّعه ، ويمدّلّ كيفيته ، ويكسر سورتها ، فيريحها لذلك . وعن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «عَلَيْكُمْ بِالْبَقِيضِ النَّافِعِ : التّلبين» . قالت : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى أحد من أهله لم يُزل البُرْمة عن النار حتى ينتهي أحد طرفيه ، يعنى : يبرأ أو يموت . أخرجه ابن ماجه . وسماه البقيض النافع ، لأن المريض يعافه وهو نافع له . وعن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قيل له إن فلانا وجعٌ لا يطعم الطعام ، قال : «عَلَيْكُمْ بِالتّلبينَةِ ، فَحَسُوهُ إِبَاهَا» ويقول :

(١) أى يزيل عنه الغم ، ويبيد الهم .

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا تَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ ، كَمَا نَفْسِلُ إِحْدَاكُمْ وَجْهَهَا
 مِنَ الْوَسَخِ »

الحديث الحادى والعشرون

عن عمرو بن حُرَيْث^(١) يقول: سمعت سعيد بن زيد بن عمر بن نفيل يحدث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال: « السَّكْمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّتِي أَرْزَلَهُ اللهُ
 سُبْحَانَهُ وَتَمَالَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » أخرجاه في الصحيحين^(٢)
 قال المؤلف: السَّكْمَاءُ معروفة ، وهى بفتح الكاف وإسكان الميم ، وبعدها همزة
 مفتوحة ، وفى تسميتها من جهة العربية أمر غريب ، كم . مفرد ، وكأة جنس ،
 بخلاف ما عليه جمهور الكلام ، مثل تمر وتمر ، وشجر وشجرة ، فإن الهاء المفرد ،
 وحذفها للجنس . قال ابن الأعرابي: السَّكْمَاءُ جمع ، واحده: كم . وحكى أبو زيد
 أن السَّكْمَاءَ تكون واحدة وجمعا ، وحكى غيره كماء واحدة وكأتان وكمآت ، على
 القياس ، يقال هذا كم . ، وهذان كآن ، وهؤلاء أكمؤ ثلاثة . وإذا كثرت فهى
 الكماء . وتكون فى الأرض من غير أن تزرع ، سميت كماء لاستتارها فى الأرض ،
 يقال: كمتى الشهادة: إذا أخفاها وسترها ، ويقال للرجل الشجاع الذى يخفى شجاعته
 كمتى: أى يسترها ، والجمع كماء والكماء: أصل مستدير لا ورق له ولا ساق ، وتكونه
 ما بين تكوئن النبات والمعدن ، ومادته من جوهر أرضى بخارى محتقن فى الأرض
 [قرب] سطحها ، يحتقن ببرد الشتاء ، وتنميه رطوبة أمطار الربيع ، فيتكون مندفا نحو

(١) عمرو بن حُرَيْث بن عمرو بن عثمان بن عبيد الله بن عمر بن مخزوم أبو سعيد

الكوفي صحابي ، وعنه ابنه جعفر والحسن العرفي . قال البخاري : توفي سنة

خمس وثمانين . (٢) البخاري ومسلم .

« الخلاصة »

سطح الأرض وتتمجد، ولذلك شبه بالجدري، لأن الجدري مادته رطوبة رطبة دموية تندفع عند سنّ الترعع في الغالب، وفي ابتداء استيلاء الحرارة وإتمام القوة. وهي مما يوجد في الربيع، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً، وتسمى نبات الرعد، لأنها تكثر بكثرة وتنفطر عنها الأرض، وهي من أطعمة الأعراب، وتكثر بأرضهم، وأجودها ما كان بأرض رملية قليلة الماء. وهي أصناف، منها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة، يحدث لآكله الاختناق، وهي باردة رطبة في الدرجة الثانية، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، إذا أدمنت أورثت القولنج^(١) والسكته والغالج^(٢)، ووجع المعدة، وعسر البول. والياسة أضرّ من الرطبة، فإن أحبّ أحد أكلها فليدفعها في الطين المرطب، وتسلق بالماء والملح والصعتر، وتؤكل بالزيت، والمرّي^(٣) والتوابل الحارة، لأن جوهرها أرضي غليظ، وغذاؤها رديء، لكن فيها جوهر مائي لطيف، يدل عليه خفتها، والاكتحال بمائها نافع من ضعف البصر والرمد الحاد، وما أحسن قوله صلى الله عليه وسلم: «إن السكّاة من المنّ الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على بني إسرائيل» ! فهذا يدل على أنه لم يكن المنزل على بني إسرائيل هذا المنّ الخلو فقط، بل أشياء كثيرة من النبات التي توجد عفواً من غير صنعة ولا حرث، فإن المنّ هو اسم مصدر من كالمنة، سمي به؛ فكل مارزقه الله للعبد عفواً من غير كسب، فهو منّ من الله تعالى محض لم يشبهه كسب العبد، ولم يكدره تعب العمل، فهو لذلك منه خالص. قال أبو عبيد في جماعة من العلماء: إنما قال السكّاة من المنّ: تشبيهاً بالمنّ المنزل من السماء، لأنه كان ينزل على

(١) هو المفص . (٢) هو الشلل .

(٣) الرى : من الأدوية القديمة التي استخرجها الكلدانيون والقبط .

بني إسرائيل ، فيجمعونه من غير تعب ولا كلفة ، ولا زرع بزر ولا سقى
والسكأة^(١) .. وقد كان قولهم أيام التيه السكأة ، وهي تقوم مقام الخبز ، والسلوى
إدامهم ، والمن ، وهو هذا الطل الحلو حلاؤهم ؛ فيأخذ كل عيشهم .

وأما قوله وماؤها شفاء للعين ، ففيه ثلاثة أقوال : أحدها أن ماءها يخلط في الأدوية
التي تعالج بها العين ، لا لأنها تستعمل تحتها . ذكره أبو عبيد . الثاني : أنه يستعمل
تحتها . روى عن أبي هريرة قال : أخذت ثلاثة أكمؤ أو خمسة أو سبعة ، فمصرتهن
وجعلت ماءهن في قارورة ، فسكحت به جارية لي فبرأت ، رواه الترمذي .
الثالث : أنه أشار إلى الماء الذي يتكون به ، وهو أول مطر ينزل إلى الأرض . ذكره
ابن الجوزي ، والثاني أصح . قال ابن سينا : وماؤها كما هو مجلو العين ، مروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم . واعتراف عن مسيح الطيب وغيره .

الحديث الثاني والعشرون

عن ابن سيرين^(٢) : أنه سمع أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول : « دَوَاءُ عِرْقِ النَّسَا أَلْيَةٌ شَاةٌ أَعْرَابِيَّةٌ ، تَذَابُ نَمٌّ
تُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ ، نَمٌّ تُشْرَبُ عَلَى الرَّيِّقِ ، فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزْءٌ » . أخرجه
ابن ماجه^(٣) .

قال المؤلف : عرقُ النَّسَا : وجع بيتدى من مفصل الورك ، وينزل من خلف

(١) في خ زيادة « كذلك » .

(٢) محمد بن سيرين الأنصاري ، يروى أنه كان يصوم يوما ويفطر يوما . مات سنة
عشر ومائة . « الخلاصة » (٢) .

(٣) في سننه ، الطب النبوي .

على الفخذ ، وربما امتدَّ على الكعب . وكما طال مدته زاد نزوله ، وتهزل معه الرجلُ والفخذ . وهذا الحديث فيه معنى لغويٌّ ، ومعنى طبيٌّ : فالأولُ إجازة قول من سمى هذا المرض عرق النساء ؛ لأنَّ النساء هو العرق نفسه ، فيكون من باب إضافة الشيء إلى نفسه . والثاني : أنَّ النساء هو المرضُ الحالُّ بالعرق المذكور ، فيكون من باب إضافة الشيء إلى غيره ، وسميَّ بذلك لأنَّ ألمه يُسمى ما سواه ، وهذا العرق يمتدُّ من مفصل الورك ، وينتهي إلى آخر القدم من وراء الكعب ، من الجانب الوحشي ، فيما بين عظم الساق والوتر . وأما المعنى الطبيُّ فإنَّ هذه المعالجة تصلح للأعراب ، والذين يعرض لهم هذا المرض من بئس ، وقد ينفع ما كان عن مادة غليظة لزجة ، بالإضاج والإسهال ، فإنَّ الأليمة تُنضج وتلين وتسهل : وقصد بالشاة الأعرابية قلة فضولها ، وصفر مقدارها ، ولطف جوهرها ، ولمكان رعيها أعشاب البر الحارة ، كالشيع والقيصوم ونحوهما . وقد روى هذا الحديث من طريق آخر ، فقال : « الأليمة كبش عربي ، ليست بالصغيرة ولا الكبيرة » . قال حبيب قال أنس : فلقد نعمت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأكثر من ثلاثمائة كلهم ببرون . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنَّ إمرأئيلَ اشتكى عرق النساء ، فترك ألبان الإبل ولحومها ، فحرمها على نفسه فبرأ »

الحديث الثالث والعشرون

عن أسماء بنت عميس^(١) قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) هي أسماء بنت عميس الخثعمية ، من المهاجرات الأول وأخت مسيونة لأمها . هاجرت مع جعفر إلى الحبشة ثم إلى المدينة ثم تزوجها أبو بكر ثم علي وماتت بعده - وعنها ابنها عبد الله وعون ابنا جعفر . « الخلاصة »

« بِمَاذَا كُنْتَ تَسْتَمِشِينَ ؟ » قَالَتْ : بِالشُّبْرُمِ ، قَالَ : حَارٌّ جَارٌّ ؛ ثُمَّ قَالَتْ : اسْتَمَشَيْتُ بِالسَّنَا ، فَقَالَ : لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَشْفِي مِنَ اللَّوْتِ كَانَ السَّنَا . أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(١)

الحديث الرابع والعشرون

في معنى الإسهال وشرحهما معا

عن إبراهيم بن أبي عيلة ^(٢) ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُمِّ حَزَامٍ وَكَانَ مِنْ صُلَيْبِ مَعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَتَيْنِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « عَلَيْكُمْ بِالسَّنَا وَالسَّنُوتِ ، فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ قِيلَ يَارَسُولَ اللَّهِ : وَمَا السَّامُ ؟ » قَالَ : الْمَوْتُ . أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ .

قال المؤلف : هذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء : إن فيها شفاء من كل داء إلا السام : أى من أكبر الأدوية . وقد تقدم ذلك في الحديث الخامس . والسناء : ورق نبات حجازى ، أفضله المسكى . قال أبو حنيفة الدينورى : السنأ مقصور ، يُثْقَى سنوان . قال القراء : ويمدأ أيضا ، وهو هذا الذى يتداوى به ويسمى السنأ المسكى . قال بعض الرواة : للسنأ حمل [أبيض] إذا يبس فخركته الريح ، سمعت له زَجَلًا . والواحدة سناة ، وأنشد لجميل :

صَوْتُ السَّنَا هَبَّتْ بِهِ عُلُوبِيَّةٌ هَزَّتْ أَعَالِيَهُ بِسَهْبٍ مُقْفَرٍ ^(٣)

(١) الترمذى فى جامعہ ، وابن ماجہ فى سننہ .

(٢) إبراهيم بن أبي عيلة : شمر بن أبي اليقظان العقيلي ، توفى سنة اثنين وخمسين ومائة بفلسطين . « الخلاصة » .

(٣) العبارة من كلام أبي حنيفة الدينورى (اللسان : سنا) . البيت فى (اللسان : سنا)

ونسبه إلى حميد بن ثور ، (ديوانه طبعه دار الكتب ص ٩٦) .

والسنا : دواءٌ شريف مأمون الغائلة ، قريب من الاعتدال ، حارٌّ يابس
في الدرجة الأولى ، يُسهل الصفراء والسوداء ، ويقوّي جِرم القلب ، وهذه فضيلة
شريفة فيه . وخاصته النفع من الوسواس السوداويّ ، ومن الشقاق العارض
في البدن ، وتفتّح المضل ، وانتشار الشعر ؛ ومن الصداع العتيق والجرب والبثور
والحكة والصرع ، وشرب مائه مطبوخاً أصلح من شربه مدقوقاً ، ومقدار
الشربة منه إلى ثلاثة دراهم ، ومن مائه مطبوخاً إلى خمسة دراهم . وإن طبخ معه
شيء من زهر البنفسج والزيب الأحمر المزروع العجم ، كان أصلح . قال الرازيّ :
السنا والشاهترج يُسهلان الأخلاط المحترقة ، وينقيان من الجرب والحكة ،
والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم . ومعنى قول النبيّ
صلى الله عليه وسلم « بماذا كنت تستمّشين » أي تستسهلين ؛ لأن المسهول يكثر
المشي والاختلاف للحاجة ، فيكون ذلك كناية عن الإسهال . وروى مكان
تستمّشين : تستشفين بالغناء ، أي تلتمسين به الشفاء . وذلك معروف . وأما السنوت فقد
اختلفوا فيه على ثمانية أقوال : أحدها : أنه العسل ، والثاني : رُبّ عسكة السمن ، تخرج
خططاً سوداً على السمن - حكاهما عمر بن بكر السكسكي . الثالث : حبٌّ يشبه
السكون ، ولبس به ، قاله ابن الأعرابي . الرابع : أنه الكون الكرماني .
الخامس : أنه الرازيانج ، حكاهما أبو حنيفة الدينوري عن بعض الأعراب ،
السادس : أنه الشبّيت . السابع : أنه التمر ، حكاهما أبو بكر الشّني . الثامن : أنه العسل
الذي يكون في زقاق السمن . حكاه عبد اللطيف البغداديّ ، وهو أجدر بالمنع ،
وأقرب إلى الصواب ، أي يخلط السنا مدقوقاً بالعسل الخالط للسمن ، ويلتصق ،
فيكون أصلح من استعماله مفرداً ، لما فيها من إصلاحه وإعاقته على الإسهال ،

وقوله صلى الله عليه وسلم عن الشُّبْرَم إنه حارٌّ جارٌّ : أى حارٌ جدا، والجارُّ بالجيم : الشديد الإسهال . قال أبو حنيفة الدينورى . و بروى حار يار : بالياء ، قال أبو عبيد وأكثر كلامهم بالياء . و يارٌ و جارٌ ونحوهما : اتباع يستعمل للتأكيد ، كما يقال حسنٌ بسن ، وقبيح شقيح . قال أبو على صاحب الأملى : ومذهبهم فى الإبتاع أن يكون أواخر الكلم على لفظ واحد ، مثل القوافى والسجع ، كقولهم : حسنٌ بسن : فعناه حسن كامل الحسن ، ويقال حسن قسن ، يجوز أن تكون التون زائدة . والقسُ تتبع الشيء وطليه ، فكأنه حسن مقسوس أى متبوع مطلوب^(١) ؛ و حارٌّ جارٌّ فالجارُّ الذى يجرُّ الشيء يصيبه ، من شدة حرارته ، كأنه ينزعه ويسلخه . ويمكن أن يكون يار - لفة فى جار - كما يقال : الصهاريج والصحارى ، و صهرى لفة تيم . وقبيح شقيح ، فالشقيح مأخوذ من قولهم : شقق البُسر - إذا تغيرت خضرته بحمرة أو صفرة ، وهو حينئذ أقبح ما يكون ، وتلك البسرة تسمى شققة . والشُّبْرَم من جملة الأدوية اليتوقعية ، وهو قشر عروق شجيرة ، أجوده المائل إلى الحمرة ، الخفيف الرقيق ، الذى يشبه الجلد الملقوف ، ومزاجه حار يابس فى الدرجة الرابعة ، وهو من جملة الأدوية التى ترك الأطباء استعمالها ، لخطرها وشدة إسهاها

الحديث الخامس والعشرون

عن قتادة^(٢) ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه ، قال : « رخص رسول الله

(١) ويقال قس الإبل والماشية : أى أحسن رعيها - وقس وتقس الشيء تقببه - وتقس أصواتهم بالليل : أى تسمعها .

(٢) قتادة بن دعامة السدوسى أبو الخطاب البصرى الأكمه ، أحد الأئمة الأعلام . توفى سنة سبع عشرة ومائة . « الخلاصة »

صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضى الله عنهما
في لبس الحرير، الحكمة كانت بهما . « أخرجاه في الصحيحين . وفي رواية : « أن
عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضى الله عنهما شكيا القمل إلى النبي
صلى الله عليه وسلم في غزاة لها ، فرخص لها في قميص الحرير ، ورأيتُه عليهما .
متفق عليه .

قال المؤلف : الحرير : من الأدوية التي يتخذها صنف من الحيوان ، ولذلك
ينسب إلى الأدوية الحيوانية ، وهو كثير المنافع ، جليل الموقع . ومن خاصيته تقوية
القلب وتفرجه والنفع من كثير من أمراضه ، ومن غلبة المرة السوداء والأدواء
الحادثة عنها ، مقوٍ للبصر إذا اكتحل به ، وانحام منه ، وهو مستعمل في الطب ،
حار يابس في الدرجة الأولى ، وقيل حار رطب فيها ، وقيل معتدل ، وإذا اتخذ
منه ملبوس كان معتدل الحرارة في مزاجه ، مسماً للبدن ، ليس بمسخن له ، وربما
برده بتسمينه إياه . قال الرازي : الإبريسم أسخن من الكتان ، وأبرد من القطن ،
يربي اللحم ، وكلُّ لباس خشين فإنه يهزل ويصلب البشرة وبالعكس . واعلم
أن جميع الملابس تسخن منأً أولاً ، ثم تدفئنا وتسخننا ؛ فالحار هو الذي يسخننا
أكثر مما يسخن منأً ، كالوبر والصوف ، والبارد هو الذي يسخن منأً أكثر مما
يسخننا ، كالسكتان ، والحرير والقطن متوسطان ؛ فثياب السكتان باردة يابسة ،
وثياب الصوف حارة يابسة ، وثياب القطن معتدلة الحرارة لدهنة ، وثياب الحرير
ألين من القطن ، وأقل حرارة . قال ابن جزلة : ولبسُه لا يسخن ، بل هو معتدل ،
وكلُّ لباس أملس صقيل ، فإنه أقلُّ إسخانا للبدن ، وأقلُّ عوناً في تحلل ما يتحلل
منه ، وأحرى أن يُلبس في الصيف في البلاد الحارة . ولما كانت ثياب الحرير

كذلك ، وليس فيها شيء من اليبس والخشونة الكان في غيرها ، صارت نافعة من الحكمة ، ولا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة ، فلذلك رخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبامها للعداوة ، ولأن ثياب الحرير تبعد عن قبول تولد القمل فيها ، إذ كان مزاجها مخالفا لمزاج ما يتولد منه القمل . وفي هذا الحديث أيضا دليل على جواز التداوى بالحرمات للضرورة ، ومنها مالك ، وهذا الحديث حجة عليه ، والصحيح من مذهب الشافعي جواز لبس الحرير للحكمة ونحوها في السفر والحضر جميعا ، وهو مما حرّم لباسه على الرجال دون النساء روى عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله أحلّ لإناث أمتي الحرير والذهب ، وحرّمهما على ذكورها » . رواه النسائي ^(١) . وعن أبي موسى الأشعري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حرّم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي ، وأحلّ لإناثهم » رواه الترمذي . قلت : وهما بمعنى واحد . وعن حذيفة بن اليمان قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير والديباغ ، أو أن تجلس عليه ، وقال : هو لهم في الدنيا ، ولكم في الآخرة ^(٢) » . قال العلماء : إن كان نصفه قطنًا ونصفه حريرا حلّ ، على أصح الوجهين ، وما غلب عليه الحرير حرام . قال الشافعي : ويستثنى ما إذا دعت ضرورة إلى لبسه ، كدفع الحر والبرد للمهلكين ، أو حاجة به ، بأن كان به جرب أو حكة ، أو لدفع القمل به ، والله أعلم .

(٢) صحيح البخارى .

(١) الطب النبوى .

الحديث السادس والعشرون

عن زيد بن أرقم ^(١) رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« تَدَاوَدَا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ » ^(٢) . أخرجه الترمذى
وغيره .

قال المؤلف : ذات الجنب : قسبان ، حقيقى وغير حقيقى . فالحقيقى ورم حار
يعرضُ في العشاء المستبطن للأضلاع ، وغير الحقيقى ألم يشبهه ، يعرض في نواح
قرب الجنين ، عن رياح غليظة مؤذية ، تحتمن بين الصفقات ، فتحدث وجما قريبا
من وجع ذات الجنب الحقيقى ، إلا أن الوجع في هذا القسم ممدود ، وفي الحقيقى
ناخس ^(٣) . قال ابن سينا : إنه قد يعرضُ في الجنب والصفقات ، والعصل التي
في الصدر والأضلاع ونواحيها ، أورام مؤذية جدا موجمة تسمى شوّصة ورساما ،
وذات الجنب قد تكون أيضا أوجعا في هذه الأعضاء ، ليست من ورم ، ولكن
من رياح غليظة ، فيظنُّ أنها من هذه الولة ، ولا تكون

واعلم أن كلَّ وجع في الجنب قد يسمى ذات الجنب ، اشتقاقا من مكان الألم ، لأن
معنى ذى الجنب : صاحب الجنب ، والغرض به هاهنا وجع الجنب ، فإذا عرض في الجنب
ألم عن أى سبب كان ، نسب إليه ؛ وقد ذهب إلى مثله الرئيس موسى القرطبي عند وفوه
على كلام أبقراط ، في ثالثة الأمراض الحادة ، وجالينوس في شرحه لتلك الكلام

(١) زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك بن الأغر بن ثعلبة بن عمرو الخزرجى ،
شهد الخندق ، وغزا سبع عشرة غزوة ، ونزل الكوفة . وعنه عبد الرحمن بن أبي ليلى
وطاوس وغيرهما . مات سنة ست وستين . « الخلاصة » .

(٢) الطب النبوى . (٣) كذا في الطب النبوى . وفي ل . ح : لفظة لا معنى لها .

أن أصحاب ذات الجنب وذات الرئة ينتفعون بالحمام . قال : والذي يبدو لي أنهما يريدان بذلك : من وجع جنب أو وضع رئة من سوء مزاج ، أو من أخلاط غليظة أو لثاعة ، من غير ورم ولا سُحى . وأما معنى ذات الجنب في لغة اليونان فهو ورمه الحار ، وكذلك ورمٌ كلٌّ واحد من الأعضاء الباطنة ، إنما يسمّى ذات الجنب في ذلك العضو ، إذا كان ورما حاراً فقط . وتلزم ذات الجنب الحقيقي خمسة أعراض : وهي : الحمى ، والسعال ، والوجع الناحس ، وضيق النفس والتبؤض الشارح . والعلاج المذكور في الحديث ليس هو لهذا القسم ، لكن للقسم الثاني الكائن عن الريح الغليظة ، فإن القسط البحري ، وهو العود الهندى ، على ما جاء مفسراً في أحاديث أخرى ، هو صنف من القسط إذا دُقَّ ناعماً ، وخلطَ بالزيت المسخن ، وذلك به مكان الريح المذكور أو لعمق ، كان موافقاً لذلك ، نافعا له ، محللا لمادته مذهبها لها ، مقويا للأعضاء الباطنة ، مفتحا للسدد ؛ والعود المعروف في منافعه كذلك . قال المسيحي : العود حارٌ يابس قابض لحبس البطن ويقوى الأعضاء الباطنة ، ويطرد الريح ، ويفتح السدد ، نافع من ذات الجنب ، ويذهب فضل الرطوبة ، والعود جيدٌ للدماغ . أقول : ويجوز نفعه من ذات الجنب الحقيقية أيضا ، إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية ، لا سيما في وقت انحطاط العلة . والله أعلم .

الحديث السابع والعشرون

عن عمرو بن الشريد^(١) ، عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن النبي صلى الله

(١) عمرو بن الشريد بن سويد الثقفى أبو الوليد الطائفى ، عن أبيه وأبي رافع ، وعنه إبراهيم بن ميسرة وغيره . « الخلاصة » .

عليه وسلم قال : « لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ » . أخرجه ابن ماجه وغيره .
وفي حديث آخر رواه النسائي والترمذي ، عن جابر ومسلم في أفراده : أنه كان
في وفد تقيف رجل مجذوم ، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم : « إِنَّا قَدْ
بِإِعْنَاكَ فَارْجِعْ » وروى البخاري تعليقا من حديث أبي هريرة ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم : أنه قال : « فِرٌّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَقَرُّ مِنَ الْأَسَدِ ^(١) »

الحديث الثامن والعشرون

في ضد معنى ما تقدمه وشرحهما معا

عن جابر بن عبد الله : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد رجل
مجذوم ، فأدخَلَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْمَةِ ، وَقَالَ : كُلِّ بِاسْمِ اللَّهِ ، ثَقَّةً بِاللَّهِ ، وَتَوَكَّلًا
عَلَيْهِ ^(٢) » . أخرجه ابن أبي شيبة وابن ماجه . وأخرجه الترمذي عن عبد الله
ابن عمر . وفي حديث رواه أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لَا يُورِدَنَّ مُبْرِضٌ حَلِيَّ مُصِحِّحٌ » . أخرجاه في الصحيحين .

قال المؤلف : الجذام : علة رديئة ، تحدث من انتشار المِرَّة السوداء في البدن
كله ، فتفسد مزاج الأعضاء وهيأتها ، وشكلها ، وربما فسدت في آخره اتصالها ، حتى
تأكل الأعضاء وتسقط ، ويسمى داء الأسد . وفي تسميته بذلك ثلاثة أقوال :

(١) صحيح البخاري ، وصيغة الرواية هكذا : وقال عفان عن مسلم بن حيان عن سعيد
ابن ميناء قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ، وفر... » الحديث .

(٢) زاد الماد .

أحدها لكثرة اعتراه الأسد ، والثاني لأنه يجهّم وجه صاحبه ، ويجعله في سحنة الأسد ، والثالث لأنه يفترس من يقر به أو يدنو منه ، افتراس الأسد^(١) وهو عند الأطباء مما يُعَدِّي ويُتَوَارَث . وفي ظاهر هذه الأحاديث تناقض ظاهر ، لأنه صلى الله عليه وسلم نهى عن إدامة النظر إلى المجذوم ، وتارة يرسل إليه فيبايعه ويرثه لثلاثا يلقاه ، وتارة يؤاكله ، وتارة يقول : لا يُوردن مُمْرِضٌ على مُصِحِّح . ووجه الجمع بينهما أن الأمرَ باجتنابه والفرار منه ، على الاستحسان والاحتياط ، لا للوجوب^(٢) ، وأما الأكل معه ففعله لبيان الجواز ، ولأن كل واحد من الناس خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم بما يليق به ، فبعض الناس يكون قوياً الإيمان فخاطبه بطريق التوكل ، وبعضهم لا يقوى على ذلك ، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ ، وكذلك هو صلى الله عليه وسلم فعلَ الحالتين معا : تارة بما فيه من البشرية ، وتارة بما يغلب عليه من القوة الإلهية ، وأيضا لِيُتَأَمَّرَ به في ذلك ، ويكون لسكل طبقة من الناس حجة بحسب حالهم ، وعلى ما يليق بهم . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كَلِمَةُ الْمَجْذُومِ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَيْدٌ رَمَحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ^(٣) » . [ومن] حديث ابن عمر وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال : « لَاعِدْوَى وَلَا طَيْرَةَ^(٤) » . وظاهر كل واحد من هذين الحديثين أيضا يخالف الآخر كما تقدم ، ووجه الجمع بينهما مع ما ذكرناه^(٥) : أن الجاهلية كانت

(١) كذا كما صححناها من كتاب « الطب النبوي » .

(٢) في خ : الاستحباب والاختيار ، لا الوجوب .

(٣) عن عبد الله بن أبي أوفى ، رواه ابن السني وأبو نعيم في الطب ، الجامع الصغير .

(٤) صحيح البخاري . وفي الحديث زيادة : « والشوم في ثلاث : في المرأة ، والدار ، والدابة » .

(٥) جملة « مع ما ذكرناه » : سقطت من خ .

تعتقد أن الأمراض المعدية تعدى بطبهما ، من غير إضافة شيء من ذلك إلى الله سبحانه وتعالى ، فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم اعتقادهم في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم : « لا عدوى » وأرشد في الحديث الآخر إلى مجانية ما يحصل عنده الضرر عادة بقضاء الله وقدره ، وإلى هذا نحا الشيخ محيي الدين النووي وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى ، وقد ذكر ابن قتيبة أيضا جوابا : وهو أنه قد يستقم مقارب المجذوم وصاحب الشلل بالأرحمة لا بالعدوى . وقد ذهبت عائشة وغيرها إلى نسخ الأحاديث المقدمة بقوله صلى الله عليه وسلم : « لا عدوى » ، وبفعله بمؤاكلة المجذوم وإدخال يده معه في القصة . وذهب بعضهم إلى الجمع بين الحكيم كما تقدم ، بغير طريق النسخ ، بأن أمره صلى الله عليه وسلم بتجنب ذلك على سبيل الاحتياط ، وخافة ما يقع بالنفس من العدوى ، ثم فعله بخلاف ذلك ليرى أن أمره ليس على الوجوب والتحریم ، وإلى هذا نحا الطبري ، وذهب الباجي إلى أنه بمعنى الإباحة : أي إذا لم تصبر على أذاه ، وكرهت مجاورته ، فيباح لك أن تفر منه . وذهب بعضهم إلى إثبات العدوى . واستدل بما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث « لا عدوى » ، وبحديث « لا يوردن ممرض على مريض » . ثم إن أبا هريرة اقتصر على رواية حديث « لا يوردن ممرض على مريض » وأمسك عن حديث « لا عدوى » وراجعوه فيه وقالوا له : سمعناك تحدثه ، فأبى أن يعترف به ، قال أبو سلمة الراوي عنه : فلا أدري أنسي أبو هريرة أو نسخ أحد الحديثين الآخر ، ومما يستدل به على أمر العدوى قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تَدْبِمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِ » ، و « ارْجِعْ فَقَدْ بَايَعْنَاكَ » ، و « فَرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ » ففي ذلك دلالة على العدوى ، وشفقة النبي صلى الله عليه وسلم (٦ — الأحكام النبوية — أول)

عليه وسلم على من فيه تهيمٌ واستعداد لقبول أسباب هذا المرض ، إما لسكونه في الجسد ، وشعور النفس بذلك مع ضعفها وتخوفها ، وإما أن الرائحة تصل من الجذوم . وأما قول ابن قتيبة : إنه قد يستمّ مقاربُ الجذوم وصاحب السل بالرائحة لا بالعدوى ، فأقول : إن الرائحة من أحد أسباب العدوى ، وإنه مع ذلك لا بد من وجود استعداد البدن لقبول ذلك الداء ، وكلُّ بقدر الله . ومعنى لا عدوى على ما قاله المحققون : أى لا يُعدى شيء شيئاً بطبعه ، حتى يكون الضرر من قبله ، وإنما هو بتقدير الله عز وجل وفعله وإرادته . واختلف العلماء في قوله صلى الله عليه وسلم : « لا عدوى » ، فقيل : هو نهى عن أن يقال ذلك ويُعتقد . وقيل : هو خبر ، أى لا تنفع عدوى بطبعها . ومعنى الطيرة : التثاؤم ، مأخوذ من التطير ، وهو مصدر تطير ، يقال : تطير بتطير طيرة كما قالوا : تحير بتخير خيرة . قالوا : ولم يجيء من المصادر على هذا القياس غيرها . والطيرة : مأخوذ من اسم الطير ، وقد كانوا يتطيرون بالبارح من الطير ، ويردّم ذلك عن مقاصدهم . وذلك أن العرب كانت إذا أرادت أمراً جاءت إلى وكر الطير فنفرته ، فإن تيامن تيمنت به ، وسمت ذلك الطير : السائح ، ومضت للأمر الذى عزمته عليه ، وإن تياسر سمته البارح ، وتشاءمت به ، وأغضت عنه ، فزجرهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وعرفهم أنها لا تنضر ولا تنفع . وأما قوله : « لا يؤردن مريض على مصح » : قال الخطابي وأبو عبيد : ليس المراد به الرجل المريض على الصحيح ، لكن المريض : هو الذى مرضت ماشيته ، والمصح : صاحب الصحاح كما قالوا : رجل مُضعِفٌ : إذا كانت إبّله ضعافاً ، ومقوٍ إذا كانت أقوىاء ، وليس النهى من أجل أن المرض يعدى الصحاح ، بل إذا مرضت وقع في نفس صاحبها أن ذلك من قبل

العدوى ، فيفتنه ذلك ، وبشكه في أمره ، فأمر باجتنابه ، والمباعدة عنه لذلك ،
لا للعدوى

الحديث التاسع والعشرون

عن أبي بكر بن أبي صريم النساني^(١) ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا صُدِعَ غَلَّفَ رأسه بِالْحِنَاءِ ويقول : إِنَّهُ نَافِعٌ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الصَّدَاعِ »^(٢)
وجاء من طريق آخر عن أبي هريرة رضى الله عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ صُدِعَ ، فَيُغْلَفُ رَأْسُهُ بِالْحِنَاءِ » . أخرجه
ابن ماجه^(٣) وغيره .

قال المؤلف : الصَّدَاعُ : ألم في بعض أجزاء الرأس ، فما كان منه في أحد شِقَيْ
الرأس لازما سُمِّيَ شَقِيْقَةً ، وما كان شاملا لجميعه لازما سُمِّيَ بِيِضَةً وَخُوْذَةً ،
تشبها ببيضة السلاح التي تشتمل على الرأس كله ، وربما كان في مقدم الرأس وفي
مؤخره . وأنواعه كثيرة . وأسباب أنواعه مختلفة مذكورة في الكتب الطبية ،
والحناء : ممدود مشدّد . . . وهو ورق شجر يكثر نباته بالديار المصرية والبلاد الحارة ،
يشبه شجر السدر وله فاعلية طيبة الرائحة . والفاغية : كل نورة طيبة الرائحة ،
وخصت فاغية الحنّاء بذكر الفاغية ، فتعرف من غير نسبة . وقوة ورق شجرة
الحنّاء وأغصانها مركبة من قوة محللة ، اكتسبتها من جوهر فيها مائى حارّ باعتدال ،

(١) ورد ذكره في خلاصة تذهيب تهذيب السكّال دون ترجمة .

(٢) رواه ابن ماجه - الطب النبوى .

(٣) رواه ابن السني ، وأبو نعيم في الطب . والفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير .

ومن قوة قابضة اكتسبتها من جوهر فيها أرضى بارد ، والغالب على [مزاجه أنه] بارد في الأولى ، يابس في الثانية . ومن منافه أنه رادع محلل نافع من حرق النار إذا حُبَّ طبيخه عليه ، وفيه قوة موافقة للعصب ، إذا ضمده به سكن أوجاعه ، وفيه قبض يشد به الأعضاء . وينفع إذا مضع من خروج القم والسلاق العارض فيه ، ويبرى القلاع الحادث في أفواه الصبيان . وإذا تضمد به نفع من الأورام الحارة للتهبة . وإذا دُقَّ زهره وضمدت به الجبهة مع الخل سكن الصداع ، وينفع من الحمرة ، ويفعل في الجراحات فعل دم الأخوين ^(١) ، وإذا خلط نور الحناء ^(٢) مع الشمع المصق ودهن الورد نفع من أوجاع الجنب . ومن الخواص أنه إذا بدأ الجدرى يخرج بصبي ، فاخضب أسافل رجليه بحناء معجون بالماء ، فإنه يؤمن على عينيه أن يخرج بها شيء منه ، صحيح مجرب ؛ ومن خصب به إحدى رجليه أصبح بوله مثل بول المحموم ، وإذا جعل نوره بين طيات الصوف طيبها ومنع السوس عنها ، وإذا نقع ورقه في غمرة ماء عذب ، ثم عصر وشرب من صفوه عشرين يوما ، كل يوم وزن أربعين درهما ، مع عشرة دراهم سكر ، نفع من ابتداء الجذام ، ويتمددي عليه من لحوم الخرفان ، فإن فعل ذلك المدد المذكورة ، ولم يبرأ ، فاعلم أنه لم يبق فيه برء ، يفعل ذلك بمخاصية عجيبه فيه ^(٣) .

(١) يقال له دم التيس ودم الثعبان — قيل إنه صمغ نخلة بالهند — والصحيح أن اسمه مشتبه فيه ، وإنما يجلب هكذا من نواحي الهند وأجوده الخالص الحمرة ، الإسفنجي الخفيف الجسم ، شربته إلى نصف درهم .

(٢) النور هو الزهر — ونور الحناء القاغية .

(٣) في خ زيادة (ذكر ذلك عبد الله بن البيطار عن الشريف ، في الأدوية المفردة) .

وحسكى أن رجلا تعقت أظافير أصابع يديه، وأنه بذل مالا كثيرا لمن يبرئه، فلم يجد، فوصفت له امرأة أن يشرب عشرة أيام حناء، فلم يجسر عليه، ففقه بماء وشربه، فبرأ، ورجعت أظافيره إلى حسنها، والحناء إذا ألزمت به الأظفار معجوناً حسناً ونفعها، وإذا عجن بالسمن وضمد به بقايا الأورام الحارة التي ترشح ماء^(١) نفعها، ونفع من الجرب المتقرح المزمن منفعه بليمة، وهو ينبت الشعر ويقويه ويحسّنه، ويقوى الرأس وينفع من التفاطات^(٢) والبثور العارضة في الساقين وفي الرجلين وسائر البدن، وقد روى مسندا عن البخارى في تاريخه، قال: «ما شكى أحد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجما في رأسه إلا قال له: احتجيم، ولا شكى في رجله إلا قال له: اختضب بالحناء»^(٣). ورواه أبو داود أيضا. وعن سلمى أم رافع خادمة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: «كان لا يصيب النبي صلى الله عليه وسلم قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء». أخرجه الترمذى^(٤).

واعلم أن كثيرا ما يكون سبب الشقيقة مادة في شرايين الرأس وحدها، حاصلة فيها أو مرتقية إليها، فيقبلها^(٥) الجانب الأضعف، وتلك المادة إما بخارية، وإما أخلاط حارة أو باردة. وعلامته الخاصة به: ضرابان الشرايين، وخاصة في الدموى، وإذا ضبطت بالعصاب، ومنعت من الضربان سكن الوجع؛ وربما كان هذا النوع يصيب النبي صلى الله عليه وسلم، فقد روى أنه ربما أخذته

(١) ل: تترشح ما.

(٢) التفاطات وأحدها (التفافة) وهي البثرة بثور — وهي خراجات صغيرة.

(٣) صحيح البخارى.

(٤) الطب النبوي.

(٥) ل: فيقبلها.

الشقيقة، فيمكث اليوم واليومين لا يخرج^(١). وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال :
« خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَلَسَ عَلَى الْمَنَبَرِ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسُهُ بِعَصَابَةٍ ،
فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ^(٢) » . رواهما أبو نعيم في الطب النبوي

الحديث الثلاثون

عن أبي الدرداء^(٣) رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالذَّوَاءَ ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً ، فَتَدَاوَوْا ، وَلَا تَتَدَاوَوْا
بِحِرَامٍ^(٤) » . أخرجه أبو داود .

قال المؤلف : اشتمل هذا الحديث على معان ثلاثة : وهي الإخبار ، والأمر ،
والنهي ؛ فالإخبار فيه معروف ، والأمر قوله صلى الله عليه وسلم : « تَدَاوَوْا »
وأقل مراتب الأمر الندب والاستحباب ، والنهي قوله : « وَلَا تَتَدَاوَوْا بِحِرَامٍ »
فإن قيل : يحمل الأمر هاهنا على إباحة^(٥) . قلنا : إنما يحمل على الإباحة إذا تقدمه
حظر كقوله تعالى : (وَإِذَا حَمَلْتُمْ فَاصْطَادُوا) فإنه لما منعهم الصيد ، ثم جاء
بلفظ الأمر ، علمنا أنه للإباحة ، وكقوله تعالى : (فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) ، ثم قال
بعده : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ) . وهاهنا لم يتقدم حظر ، فدلَّ

(١) رواه أبو نعيم — الطب النبوي . (٢) الطب النبوي .

(٣) هو عويمر بن زيد أو ابن عامر أو ابن مالك بن عبد الله بن قيس ... أسلم يوم بدر
وشهد أحدا ، وألحقه عمر بالبدريين ، جمع القرآن وولى قضاء دمشق ، ومات سنة
الثلثين وثلاثين .

(٤) الجامع الصغير . (٥) في خ : الإباحة .

على أنه أمر نذّب . ويوضحُ هذا ما ذكر من تداوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يحسن أن يُقال : إنما فعل ذلك لشأن الإباحة ، لأنه قد كان يكفي في ذلك قوله : « تَدَاوَوْا » ، وفعله ذلك في حق نفسه مرة ، وقد روى عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت : « كان يَدَمُّ عليه وفودُ العرب من كل وجه ، فبِئِعت لهم الأنعام ، فيستعملونها » ، وأنها قالت : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت أسقامه ، فكان يَدَمُّ عليه أطباء العرب والمعجم ، فيصفون له فِعَالِجَهُ . فيبدل [هذا] على أنه كان يَدِيمُ التَّطْبِيبَ ، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يداوم إلا على الأفضل . وأما النهي عن المعالجة بالمحرّمات ، فمن وجهين : عقلا وشرعا . أما العقل فلأن كل ما أضرَّ بالدماغ من الأدوية وغيرها ، أو دخل عليه بسببه داخل ردىء ، وجب اجتنابه عقلا ، كالخمر وسائر المسكرات التي تحول بين الإنسان وعقله الذي شرفه الله تعالى به ، ويمتعه من حسن تصرفاته لأمر ديناه وآخرته ، وأنفعها الخمر وهو مع ما فيه من المنافع شديد الضرر بالدماغ ، الذي هو مركز العقل على مذهب الأطباء ، ويبدل عليه قول أبقراط في الأمراض الحادة ، حيث قال : ضرر الخمر بالرأس شديد ، لأنه يُسرِعُ الارتفاع إليه ، وترتفع بارتفاعه الأخلاط التي تغطي في البدن ، وهو لذلك يضر بالذهن . قال صاحب الكامل : إن خاصة الشراب الإضرار بالدماغ والعصب ، فثبتت أضراره بالعقل بالنص المذكور ، ولا يجوز استعماله إلا حيث لا يوجد من الأدوية غيره ، فيخرج حينئذٍ عن أن يكون محرّما ، وأما غير ذلك من الأدوية فقسمان : أحدهما ماتعاه الأنفس ، ولا تنبعث لمساعدة الطبيعة على دفع المرض به ، كالشُموم ولحوم الأفاعي وغيرها من المستقذرات ، فيبقى كلاً على الطبيعة متقللاً لها ، فيصير حينئذٍ داء لا دواء . وما لاتعاه النفس

كانت راب^(١) الذي يستعمله الحوامل مثله ، وضرره أكثر من نفعه ، والعقل يقضى
بتحريم مثل ذلك . وفيه من الحديث قوله صلى الله عليه وسلم : « من أكل
الطين فكأنما أعان على قتل نفسه » . وأما الشرع فماروى في ذلك عن النبي
صلى الله عليه وسلم من الأحاديث الصحيحة ، ماروى عن أبي هريرة رضى الله عنه
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تداوى بالحلال كان له شفاء ،
ومن تداوى بالحرام لم يجعل الله له فيه شفاء^(٢) » . وفي حديث آخر : « أنه
سئل عن الخمر يجعل في الدواء . فقال : « إنها داء ، وليست بالدواء » . رواه
أبو داود والترمذى . وفي حديث آخر : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من تداوى
بالخمر ، فلا شفاء الله » وعن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال : « نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث^(٣) » . رواه ابن ماجه . قال وكيع : يعنى
[بالخبيث] : السم . قال الخطابي : قد يكون خبيث الدواء من وجهين : أحدهما
خبيث النجاسة ، وهو أن يدخله الحرم كالخمر ونحوه . الثانى من جهة الطعم والمذاق
لما فيه من المشقة على الطباع . كأنه يشير إلى أن التوكل فى الشفاء على الله ،
فلا يتحمل المريض مشقة ذلك الدواء ، بنية أن الشفاء فيه . قال ابن الأعرابى :
الخبيث فى كلام العرب : المكروه ؛ فإن كان من الكلام فهو الشتم ، وإن
كان من المثل فهو الكفر ، وإن كان من الطعام فهو الحرام ، وإن كان من

(١) هو طين خاص فيه شبه حلاوة، ويستعذب أكله بعض النساء، غافلات عن أضراره الجسيمة
بالكلى وتسميم الدم .

(٢) الجامع الصغير وغيره ، رواه أبو نعيم . ولا وجود لعبارة (من تداوى بالحلال كان
له شفاء) ولعلها زيادة من المؤلف .

(٣) الفتح الكبير للسيوطى ، بنسخة من الرواة الثقات

الشراب فهو الضار . وعن عثمان بن عبد الرحمن : « أن طيباً ذكرَ ضيفاً
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنهاه عن قتلها ^(١) » . رواه النسائي . وعن
طارق بن سويد الحضرمي قال : « قلتُ يا رسول الله إنَّ بأرضنا أعناباً نقتصرُها ،
فنشربُ منها ؟ قال : لا ، فراجعتهُ ، قلتُ : إنا نستشفى بها المريض ، قال إنَّ
ذَلِكَ ليس يشفاهُ ، ولكنَّهُ داءٌ » . رواه مسلم والترمذي قال الخطابي : إنما سماها
لما في شربها من الإنم ، ومعلوم أن الخمر من جهة الطب دواء من بعض الأسقام ،
وفيها مصححة للبدن ، ولكنه صلى الله عليه وسلم نقلها من باب الدنيا إلى باب
الآخرة ، ومن الطبيعة إلى الشريعة ، وهذا كقوله : « مَنْ تَعَدَّوْنَ الْمُفْلِسَ فِيمَكُمُ ؟
قالوا : الَّذِي لَا مَالَ لَهُ ، قال : بَلِ الْمُفْلِسُ الَّذِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَدْ ظَلَمَ
هَذَا ، وَشَتَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ لَهُمْ ، وَيُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ
لَهُ ، فَيُلْقَى عَلَيْهِ ، فَيَطْرَحُ فِي النَّارِ » . ثم قال : وكان الناس يشربون الخمر قبل
تحريمها ، ويشنفون بها ، ويتبعون لذتها ، فلأحرمت صعب عليهم تركها ، فلفظ عليهم
النبي صلى الله عليه وسلم الأمر فيها ، ليرتدعوا عن شربها ، وحسم الباب في تحريمها
على الوجوه كلها : شرباً وتداوياً ، لئلا يستيجوها بعلة النساقم والتمارض

الحديث الحادي والثلاثون

عن طاوس ^(٢) ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله

(١) المصاييح .

(٢) طاوس بن كيسان البجلي الحنفي ، مات سنة ست ومائة

عليه وسلم : « احْتَجَمَ ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ ، وَاسْتَعَطَّ » . أَخْرَجَاهُ
فِي الصَّحِيحِينَ (١)

الحديث الثاني والثلاثون

في معنى الحجامة ، وشرحها معا

عن حميد الطويل (٢) ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه : « أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم حججه أبو طيبة ، فأمر له بصاعين من طعام ، وكلم مواله تخفوا
عنه من ضرب يتيه (٣) » . وقال صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ
وَالْقِسْطُ الْبَحْرِيُّ ، وَلَا تُمَدِّبُوا صَبِيَانَكُمْ بِالْعَمْرِ مِنَ الْعُدْرَةِ (٤) » . أَخْرَجَاهُ
فِي الصَّحِيحِينَ

قال المؤلف : الحجامة تفرق اتصال إرادي ، يتبعه استفراغ الدم من نواحي
الجلد غالبا ، وهي تنقى سطح البدن أكثر من القصد ، وتستخرج الدم الرقيق ، وتصلح
للصبيان ولأن لا يقوى على القصد . وتستحب الحجامة في البلاد الحارة دون
القصد في سائر الشهر وبعيد الوسط . وبالجملة : في الربع الثالث من أرباع الشهر ،

(١) البخاري ومسلم .

(٢) حميد بن أبي حميد ، مولى طلحة الطلحات أبو عبيدة الطويل ، مختلف في اسم أبيه ،
البحري ، عن أنيس والحسن وعكرمة ، وعنه شعبة ومالك . مات وهو قائم يصلي ستة اثنين
وأربعين ومائة . « الخلاصة »

(٣) الحديث في صحيح البخاري هكذا . عن أنس رضي الله عنه « أنه سئل عن أجر الحجامة ،
فقال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حججه أبو طيبة ، وأعطاه صاعين من طعام ،
وكلم مواله ، فخفقوا عنه . وقال : « إن أمثل ما تداوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقِسْطُ الْبَحْرِيُّ »
وقال : « لا تمديبوا صبيانكم بالعمز من العذرة ، وعليكم بالقسط » .

(٤) العذرة : تهيج في الخلق من الدم .

لأن الدم في أول الشهر لم يكن بعد قد هاج وتبيغ^(١)، وفي آخره يكون قد سكن وأما في وسطه وبعيدته [فيكون] في نهاية التزويد. قال ابن سينا: ويؤمر باستعمال الحجامة لا في أول الشهر لأن الأخلاط لا تكون قد تحركت وهاجت، ولا في آخره، لأنها تكون قد نقصت، بل في وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجة بالغة في تزيدها، لتزيد النور في جرم القمر. وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجْمُ وَالْفِصَادُ»^(٢)

قلت: الفصد تفرق اتصال إرادي، يتبعه استفراغ كل من العروق التي تُفصد كثيرا، وفصد كل واحد منها نفع طبي؛ ففصد الباسليق^(٣) ينفع من حرارة السكبد والطحال والأورام السكائنة فيهما وفي الرئة من الدم، وينفع الشوصة وذات الجنب، ووجع الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الورك؛ وفصد الأكل^(٤) ينفع من الامتلاء العارض في جميع البدن إذا كان دمويًا وكذلك إذا كان الدم قد قسَدَ في جميع البدن، وفصد القيغال^(٥) ينفع من العلل العارضة في الرأس والرقبة من كثرة الدم وفساده، وفصد الأسيلم^(٦) ينفع من أمراض الطحال الدموية، وفصد الودجين^(٧) ينفع من وجع الطحال والربو

(١) التبيغ: تحير الدم وتردده لشدة هيجانه وضيق الأوعية عنه.

(٢) رواه أبو نعيم في الطب - الجامع الصغير.

(٣) الباسليق: عرق في الذراع يعرف بعرق البدن، (اسمه من الألفاظ الدخيلة).

(٤) الأكل: عرق في الذراع يفصد، وقيل هو عرق الحياة، ويدعى نهر البدن، ولا يقال: عرق الأكل.

(٥) القيغال: عرق في الذراع يفصد لأمراض الرأس - مغرب، وقيل عرق.

(٦) الأسيلم مصغرا: عرق بين الخنصر والبنصر، يقصد لأمراض الصدر.

(٧) الودجان هما عرقا الأخدعين اللذين يقطعهما الذابح، فلا يبقى معهما حياة.

والبُهر ووجع الجنبين . وقوله : « خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجْمُ » إشارة لأهل
الحجاز ، لأن دهم رقيق ، وهو أميل إلى ظاهر أيدانهم ، لجذب الحرارة الخارجة
له ، فيجتمع في نواحي الجلد ؛ ولأن مسام أيدانهم واسعة ، وقواهم متخلخلة ،
فيكون الخطر في الحجامة أقل من الفصد بكثير ، فيكون أنفع لهم من الفصد
وفي معنى الحديثين إباحة نفس الحجامة ، وأنها من أفضل الأدوية ، وفيها إباحة
التداوى واستحبابه ، وجواز أخذ الأجرة على المعالجة بالطب . وأبو طيبة : هو عيّد
لبنى بياضة ، اسمه نافع ، وقيل غير ذلك .

[والحجامة على السكاهل ^(١)] تنفع من أمراض الرأس ، ومن أمراض
أجزائه كالوجه والأسنان ، والأذنين والميين ، والأنف والحنق ، إذا كان حدوث
ذلك عن كثرة الدم أو فساده أو منهما جميعا . روى عن قتادة عن أنس قال :
كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم بين الأخذعين والسكاهل ^(٢) . وفي
الصحيحين : أنه كان يحتجم ثلاثا : واحدة على كاهله ، واثنين على الأخذعين ^(٣) ،
وأنه احتجم وهو محرم في رأسه ، اصُداع كان به ، أو لشيء كان به . روى عن علي
رضي الله عنه قال : « نَزَلَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَلَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِحِجَامَةِ الْأَخْدَعَيْنِ وَالسَّكَاهِلِ ^(٤) » . رواه ابن ماجه . قال الزجاج : الأخذعان :
عرقان في العنق ، في موضع الحجامة . والسكاهل : مَوْصِلُ الْعُنُقِ فِي الصَّلْبِ . وقد
رَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ فِي وَرَكَرِ

(١) هذه الجملة في خ ، وقد سقطت من ل .

(٢) (٤٠٣٠٢) الطب النبوي .

من وَ نبي^(١) كان به^(٢) . والحجامة على النقرة تنفع من جحوظ العين ، والنتوش
العارض فيها ، وكثير من أمراضها ، ومن ثقل الحاجبين والجفن ، وتنفع من جرب
ومن البثور . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « عَلَيْكُمْ بِالْحِجَامَةِ
فِي جَوْزَةِ الْقَمَحْدُودَةِ^(٣) ، فَإِنَّهَا تَشْفِي مِنْ خَمْسَةِ أَدْوَاءَ » ، ذكر منها الجذام^(٤)
قال السني : القمحدوة : فأس القفا ، الذي إذا استلقى الرجل أصابته الأرض من
رأسه ، وقد روى أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل احتجم في جانبي قفاه ، ولم
يحتجم في نقرة القفا ، وقد ذكر ابن سينا في هذا المعنى حديثاً ، فقال : لكن
الحجامة على النقرة تورث النسيان حقاً ، كما قال سيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا
محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن مؤخر الدماغ موضع الحفظ ، وتضعفه الحجامة .

قلت : إن ثبت هذا الحديث الذي ذكره ابن سينا رحمه الله ، فالحجامة إنما
تضعف مؤخر الدماغ ، إذا استعملت لغير ضرورة ، فأما إذا استعملت لغلبة الدم
عليه ، فإنها نافعة له طبياً وشرعاً . فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
احتجم في عدة أماكن من قفاه ، بحسب ما اقتضاه الحال في ذلك ، واحتجم
صلى الله عليه وسلم في غير القفا ، بحسب ما دعت ضرورته إليه ، والله أعلم .
والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان ، والوجه والحلقوم ، إذا استعملت

(١) الوثي : ألم يحدث من الرضة الشديدة في اليد أو الرجل ، بإصابة دون الكسر ، فهي موثومة
من وثئت ، وقد تمهل الهمة .

(٢) الطب النبوي .

(٣) القمحدوة : هي نقرة القفا ، الهنة الناشئة فوق القفا خلف الأذنين ومؤخر القذال .

(٤) الطب النبوي . وفي الجامع « عليكم بالحجامة في جوزة القمحدوة فإنها دواء من اثنين

وسبعين داء ، وخمسة أدواء من الجنون والجذام والبرص ووجع الفرس

في وقتها، وتفتق الرأس والفكين . والحجامة على البطن والساقين نافعة من دماميل
الفخذ وجربه وبثوره ، ومن النقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر ، والحجامة
على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن ، وهو عرق عظيم عند الكعب من
الجانب الإنسي^(١) ، وتنفع من قروح الفخذين والساقين ، وانقطاع الطمث
والحكة البارضة في الأثمين . روى عن أنس بن مالك رضى الله عنه : « أن النبي
صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وثنى كان به » ومنافع
الحجامة كثيرة إذا استعملت عند الحاجة إليها في أى يوم أو وقت كان . قال
الخلال : أخبرني عصمة بن عصام ، حدثنا حنبل ، قال : كان أبو عبد الله أحمد
ابن حنبل يحتجم في أى وقت هاج به الدم ، وأية ساعة كانت . قال ابن سينا :
وأفضل أوقاتها في النهار الساعة الثانية أو الثالثة ، ويجب أن يتوقى الحجامة بعد
الحمام ، إلا فيمن كان دمه غليظا ، فيجب أن يستحم ، ثم يحجم ساعة ، ثم يحتجم .
أقول : وتكره الحجامة على الشبع ، فإنها ربما أورت سُدداً أو أمراضا رديئة ،
لأسيما إذا كان الغذاء رديئا غليظا . ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في أحاديثه عن هذا : « الحجامة على الريق دواء ، وعلى الشبع داء » ، وفي سبعة
عشر من الشهر شفاء ، وفي الثلاثاء حجة للبدن ، ولقد أوصانى خليلي جبريل
بالحجامة ، حتى ظننت أنه لا بد منها^(٢) .

قلت : وقد استعمل ا حجمة ووضع المحاجم لنقل الدم من عضو شريف

(١) الجانب الإنسي في القدم الذي يقبل على أعنها ، والجانب الوحشي الذي لا يقبل على

شبهه من الجسد من كتاب (خلق الإنسان للأصمعي) .

(٢) من أقواله صلى الله عليه وسلم في هديه بالحجامة ، من عدة أحاديث صحيحة .

إلى عضو غير شريف . وأما القُسطُ البحرى المذكور فى الحديث ، فهو القُسطُ الحلو وهو الأبيض منه ، وهو العود الهندى على ما جاء مفسراً فى أحاديث أخرى ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « لا تُعذبوا صبيانكم بالعُذرة من العُدرة » ، العُدرة ، بضم العين المهملة والذال المعجمة : وجم بالخلق يهيج من الدم ، وقيل : هو سقوط اللآهة . واللآهة : هى اللحمة الحمراء المتعلقة فى أصل الحنك . قال الأصمى : كانوا يغمزونها بالأصابع إذا سقطت ، لترتفع إلى مكانها ، فهامم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وأمرهم بالرفق فى المعاناة ، لاسيما بالصفار ، وقد فسر صفة معاناتهم بالقسط البحرى ، فقال : يُسقطُ به من العُدرة . وقيل : العُدرة : قرحة تخرج من الخرم الذى بين الأنف والحلق ، تعرض للصبيان غالباً عند طلوع العُدرة ، وهى خمسة كواكب تحت الشجرى العبور ، وتسمى أيضاً الغدازى ، وتطلع فى وسط الحر ، والأوّل أشهر . وأما نفع (القُسط) من العُدرة لما فيه من التجهيف ، فيشد اللآهة ، ويرفعها إلى مكانها ، لاسيما ومادتها دم يغاب عليه البلغم ، لكثرة تولد فى أبدان الصبيان ، وقد يصلح مزاجه بحلّه بالماء . وقد ذكره ابن سينا رحمه الله فى معالجة سقوط اللآهة مع الشبب اليابى وزرّ الورد ، ومع ذلك فقد تنفع أدوية حارة من أدواء حارة ، إما بخاصية فيها ، أو بطريق العراض ، والله أعلم .

وعن جابر بن عبد الله قال : « دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها صبي تسيل منخره دماً ، فقال : ما هذا ؟ قالوا به العُدرة ، أو وجم فى رأسه ، فقال : ويلسكن ، لا تقتلن أولادكن ، أيما امرأة أصاب ولدها عُدرة أو وجم فى رأسه ، فلتأخذ قسطاً هندياً ، فلتجكّه بماء ، ثم تسقطه إياه . فأمرت عائشة رضى الله عنها ، فصنع ذلك بالصبي فبرأ^(١) » . قال أبو عبيد عن

(١) فى السنن ، المستند ، الطب النبوى .

أبي عبيدة: المُذْرَةُ: وجع يهيج في الحلق من الدم، فإذا عولج منه قيل عَذْرَتُهُ فهو معذور، قال جرير^(١) :

عَمَزَ ابْنُ مَرْءَةٍ يَأْفِرُ زِدْقُ لَيْنِهَا غَمَزَ الطَّبِيبُ نَفَائِغَ الْمَعْدُورِ
وأما السَّعُوطُ وكيفية استعماله ، فقد ذكرته في الأربعين الثانية في شرح الحديث الثالث عشر منها^(٢) ، فيعلم من هناك إن شاء الله تعالى

الحديث الثالث والثلاثون

عن كثير بن سليم^(٣) قال : سمعتُ أنس بن مالك رضى الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا مَرَرْتُ لَيْلَةً أُسْمِرِيَّ يَمَلَأُ إِلَّا قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ مَرُّ أُمَّتِكَ بِالْحِجَامَةِ^(٤) » . أخرجه ابن ماجه . وجاء من طريق آخر عن ابن عباس : « عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّدُ^(٥) » . أخرجه الترمذى وغيره .

الحديث الرابع والثلاثون

في الحجامة أيضا ، وشرحهما معا

عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) جرير بن عطية بن حذيفة ، وهو من بنى كليب بن يربوع ، وعاش فيفا على ثمانين

سنة ، وهو القائل يرثي زوجته في قصيدته المشهورة التي مطلعها :

لَوْلَا الْحَيَاءُ لَمَادَنِي اسْتِعْبَارُ
وَلَزُرْتُ قَبْرَكَ وَالْحَبِيبُ يُرَارُ

(٢) أنظر الباب السابع . (٣) كثير بن سليم الضبي ، أبو سلمة . المدائني عن أنس ،

وعنه أبو تميلة يحيى بن واضح . « الخلاصة » .

(٤) ضعيف — الطب النبوى . (٥) الطب النبوى .

« إن خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ يَوْمٌ سَابِعَ عَشَرَ أَوْ تَاسِعَ عَشَرَ وَيَوْمٌ وَاحِدٌ وَعِشْرِينَ ^(١) ». وعن أنس قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في الأحد والعين والكاهل ، وكان يحتجم لسبعة عشر وتسعة عشر ، وفي إحدى وعشرين ^(٢) ». وفي رواية عن أنس أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَرَادَ الْحِجَامَةَ فَلْيَتَحَرَّ سَبْعَةَ عَشَرَ أَوْ تِسْعَةَ عَشَرَ أَوْ وَاحِدًا وَعِشْرِينَ ، وَلَا يَتَّبِعْ بِأَحَدِكُمُ الدَّمَ فَيَقْتُلَهُ » . أخرجه ابن ماجه وغيره .

قال المؤلف : قد تقدم الكلام في الحجامة ومنافعها ، وبقى شرح معاني هذا الحديث وما قبله ، وذكر أوقات الحجامة . أما قوله صلى الله عليه وسلم : « ما مررت ليلة أسرى بي بملا » يعني : بجمع من أشرف الملائكة ، والملا : الجمع من أشرف القوم ، والأمر هاهنا للندب والاستحباب ، لا للوجوب ؛ واختيار النبي صلى الله عليه وسلم الأوقات المذكورة ، وأمره بالحجامة فيها إذا استعملت على سبيل الاحتياط والتحرز لحفظ الصحة . والدليل عليه قوله لهم : « لا يتبىغ بأحدكم الدم فيقتله » فلفظة لا هنا : بمعنى لئلا ، فيخلص المني للاستقبال . وأما في مداواة الأمراض فحينما وجد الاحتياج إليها وجب استعمالها ، لما روى عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رضى الله عنه : أنه كان يحتجم في أى وقت حاج به الدم ، وأية ساعة كانت . والتبىغ في اللغة : الزيادة ، من قولهم : بنى فلان على فلان أى زاد عليه . قال أبو عبيد عن الكسائي : التبىغ التهييج وقال غيره : أصله من البغى كما تقدم ، قال : يتبىغ يريد : يبتغى ، فقدم الياء وأخر الغين ، وهكذا كقولهم : جبد وجذب ، وما أطيبه وأبطبه ، ومثله في الكلام

كثير . وروى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ اخْتَجَمَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعِ عَشْرَةَ أَوْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ ^(١) » يريد - والله أعلم - من كل داء سببه غلبة الدم ؛ واختيار الأوقات المذكورة لحركة الدم وهيجانه فيها كما تقدم شرحه . وقد ورد النهي عن الحجامة في أيام بعينها ، فلندكر ما حضر منها . قال الخلال : أخبرنا حرب بن إسماعيل قال : قلت لأحمد تُكره الحجامة في شيء من الأيام ؟ قال : قد جاء في الأرباء والسبت . وروى الحسين بن حسان : أنه سأل أبا عبد الله عن الحجامة أي يوم تُكره ؟ فقال : يوم السبت ويوم الأرباء ، ويقولون يوم الجمعة . وروى عن أبي سلمة وأبي سعيد وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ اخْتَجَمَ يَوْمَ الأَرْبَاءِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ فَأَصَابَهُ بَيَاضٌ أَوْ بَرَصٌ فَلَا يَكُونُ إِلَّا نَفْسَهُ ^(٢) » قال الخلال : أخبرني محمد بن علي بن جعفر أن يعقوب بن مختار حدثهم قال : سئل أحمد عن الثور والحجامة يوم السبت ويوم الأرباء فسكرهما وقال : باتفي عن رجل أنه تنور واختجم فأصابه البرص ، فقالت : كأنه تهاون بالحديث . قال : نعم . وروى عن نافع قال : قال عبد الله بن عمر قد تبخخ بي الدم . فابغ لي حجاما لا يكن صبيبا ولا شيخا كبيرا ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الْحِجَامَةُ تُزِيدُ الْحَافِظَ حِفْظًا وَالْمَأْفِيلَ عَقْلًا فَاخْتَجِمُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ ، وَلَا تَحْتَجِمُوا الْجَنَسَ وَالْجُمَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ ، وَاخْتَجِمُوا الْاِثْنَيْنِ ، وَمَا كَانَ مِنْ جُذَامٍ وَلَا بَرَصٍ إِلَّا نَزَلَ يَوْمَ الأَرْبَاءِ ^(٣) » . قال الدارقطني : نقرّده به زياد

(٣٠٢٠١) الطب النبوي . وسنن أبي داود على هامش الزرقاني على الموطأ ج ٤ ص ١٠ .

ابن يحيى . وقد رواه أيوب عن نافع وقال فيه : « اِخْتَجِمُوا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ وَلَا تَحْتَجِمُوا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ ^(١) » . وقد روى مرفوعا وجاء من طريق « يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ، فإنه اليوم الذي صُرفَ عن أيوب فيه البلاء ، وضُربَ بالبلاء يوم الأربعاء » . وروى عن أبي بكر أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء ، وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يَوْمُ الثَّلَاثَةِ يَوْمُ الدَّمِ وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرْفَأُ » . رواه أبو داود .

قال المؤلف : ظهر لنا من مجموع هذى الأحاديث : أن الحجامة يوم الاثنين إذا صادفت اليوم السابع عشر أو التاسع عشر ، أو الحادى والعشرين . وبالجملة ففي الربع الثالث من أرباع الشهر لمن هو محتاج إليها ، كانت في غاية النفع والفضيلة . وأما يوم الثلاثاء فقد اختلفت الرواية في نفع الحجامة فيه ، فينبغى أن يتوَقَّى في اليوم المذكور ما لم تكن لها ضرورة ، والله أعلم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نِعْمَ الْعَبْدُ الْحَجَّامُ ، يُذْهِبُ الدَّمَ ، وَيُخَفِّفُ الصُّلْبَ ، وَيَجْلُو عَنِ الْبَصَرِ » . أخرجه الترمذى .

الباب الثاني

في الأحاديث الدالة على ما يتعلق بحفظ الصحة
من صفة الأكل ، والشرب ، والنوم ، وغير ذلك

الحديث الأول

وهو الخامس والثلاثون

عن علي بن الأقرع^(١) قال : سمعتُ أبا جحيفة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمّا أنا فلا آكل مُتَكَيِّئاً » أخرجه البخاري^(٢) وأبو داود والنسائي .
قال المؤلف : روى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجلس عند الأكل متورّاً كما على ركبتيه ، ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر قدمه اليمنى » تواضعا لربه عزّاً وجل ، وأدباً بين يديه ، واحتراماً للطعام ، وأدباً مع مؤاكلة ، وهذه الهيئة التي كان يتبهيؤها النبي صلى الله عليه وسلم عند الأكل أحمد الهيئات وأفضلها ، لأن الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله سبحانه وتعالى عليه ، مع ما فيها من الهيئة الأدبية وقد روى عن أبي بن كعب قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجثو على ركبتيه ، ولا يأكل متكئاً^(٣) » وعن عائشة رضي الله عنها قالت :

(١) علي بن الأقرع بن عمرو بن الحارث الهمداني الوداعي الكوفي عن أبي جحيفة وأسامة ابن شريك ، وعنه النسائي والأعمش . « الخلاصة »

(٢) صحيح البخاري ، والحديث هكذا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا آكل متكئاً » . ولعل الزيادة فيه من المؤلف .

(٣) الطب النبوي .

قلتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلُّ متكئاً جعاني الله لك الفداء ، قالت : فأضفى برأسه إلى الأرض ، ثم قال : « إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، أَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ ، وَآكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ » . وظاهر هذه الأحاديث يدلُّ على أن المراد بالمتكئ المائل للتعتمد على أحد شِقَيْهِ ، وإليه ذهب بعضهم ، وليس ذلك هو المقصود في الحقيقة ، لكن المتكئ هاهنا هو للتعتمد على الوطاء الذي تحته ، والاتكاء مأخوذ من الوكاء ، والمتكئ : الذي أَوْكأْتَهُ كَأَمْقَدْتَهُ ، وشَدَّهَا بِالْوَكَاءِ عَلَى الْوِطَاءِ الَّذِي تحته ، فيكون المعنى إنِّي إذا أكلتُ لم أقعد متكئاً على الأوطئة والوسائد ، كعمل الجبارة ، ومن يريد الإكثارَ من الطعام ، لكنى آكل مُبْلَغَةً وَآكُلُ أكل العبد ، وإلى ذلك ذهب الخطَّابِيُّ رحمه الله .

الحديث الثاني

وهو السادس والثلاثون

عن الزُّهْرِيِّ^(١) عن سالم عن أبيه قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل الرجل وهو مُنْبَطِحٌ عَلَى وَجْهِهِ^(٢) » . أخرجه ابن ماجه .

قال المؤلف : في معنى هذا الحديث أدبٌ بين يدي الله عزَّ وجل ، واحترام للطعام كما تقدم ذكره ، وهذه الهيئة المنهية عنها تنفع من حسن الاستمراء ، فإن المرء ، وهو مجرى الطعام والشراب ، وأعضاء الأزدرداء ، تضيق عند هذه الهيئة

(١) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله القرظي الزهري ، أبو بكر المدني ، أحد الأئمة الأعلام وعالم الحجاز والشام . مات سنة أربع وعشرين ومائة . (الخلاصة) .

(٢) زاد المعاد .

المهسى عنها ، والمعدة لاتبقى على وضعها الطبيعي ، لأنها تنعصر مما يلي البطن بالأرض ، ومما يلي الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء وآلات التنفس ، فأجود ما اغتذى الإنسان وأعضاؤه على وضعها الطبيعي ، ولا تكون كذلك إلا إذا كان الإنسان مفتعبا الانقصاب الطبيعي . ومن جملة آدابه صلى الله عليه وسلم أنه كان لا ينفخ في طعام ولا شراب ، روى عن ابن عباس قال : « لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ينفخ في طعام ولا شراب ، ولا يتنفس في الإناء »

الحديث الثالث

وهو السابع والثلاثون

عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ نَصَبَحَ بِسَمْعِ تَمْرَاتٍ مِنْ تَمْرِ الْعَالِيَةِ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا سِحْرٌ » (١) « أخرجاه في الصحيحين . وفي رواية عنه : « مَنْ أَكَلَ سَمْعَ تَمْرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ حَتَّى يُمَسِّي » .

قال المؤلف : التمر حار في الثانية ، يابس في الأولى ، وقيل رطب فيها ، وهو غذاء فاضل ، حافظ لصحة أكثر الأبدان ، مقو للحرارة الغريزية ، وهو من أفضل الأغذية في البلاد الباردة والحارة ، التي حرارتها في الدرجة الثانية ، لبرودة بواطن سكانها ، ولذلك يُكثِرُ أهلُ الحجاز واليمن والطائف وغيرها من البلاد المقاسية

(١) الطب النبوي . وفي الجامع الصغير رواية الحديث : « من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر » . رواه البخاري ومسلم وأبو داود .

لها من الأغذية الحارة : كالتمر والعسل ، ويتوَلَّون طعامهم بالفلفل ونحوه ،
ويوافقهم ذلك في حفظ صحتهم ، وتمر العالية أصناف من أعلى التمر : ملزمتين
الجسم وغير ذلك . والعالية : مكان بظاهر المدينة معروف ، ينسب إليه لجودته
وبركته . قال بعض العلماء : العالية : ما كان من الحوايط والقري والعمارات من
جهة المدينة العليا ، مما يلي نجد ، والسافلة : من الجهة الأخرى مما يلي تهامة ، قال :
وأدنى العالية ثلاثة أميال ، وأبعدها ثمانية من المدينة . قال الشيخ محي الدين
النوري : أما فضيلة التصبُّح بسبع تمرات منه ، وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها ،
وعدد السبع من الأمور التي علمها لنا الشارع ، ولا نعلم نحن حكمها ، فيجب الإيمان
بها ، واعتقاد فضلها ، كما جاء عنه صلى الله عليه وسلم .

[قلت : ويجوز نفعه من السم مطلقا بما فيه من تقوية الحرارة الفريزية ، ومتى
حصل ذلك قويت القوى كلها ، وقارمت السموم الحارة والباردة بقوتها . ويجوز
أيضا أن يكون بخاصية في تمر الأماكن المذكورة ، وهذا لا ينكر حقا .
قال القاضي عياض رحمه الله : تخصيصه صلى الله عليه وسلم ^(١) ذلك بعجوة العالية ،
وبما بين لا يتبها ، يرفع الإشكال ، ويكون خصوصا لها ، كما يوجد الشفاء [لبعض
الأدواء ^(٢)] في بعض الأدوية التي تكون في بعض البلاد دون ذلك الجنس
في غيره ، لتأثير يكون في ذلك من الأرض أو الهواء ، وأيضا فإن كثيرا من النباتات
في بعض البلاد أغذية مأكولة ، وفي بعضها سموم قاتلة ، لاختلاف الأهوية
والأراضي .

(١) سقطت هذه السطور التي بين القوسين من خ

(٢) أيضا هذه العبارة سقطت من خ

قلت : هذا الذي ذكره القاضي رحمه الله صحيح ، وذلك كالنبات المسمى
بيشا^(١) ، فإنه ينبت بأرض الصين ، يبلى يقال له (هلاهل) قرب السد ، ويعلو
قدر الذراع ، وله ورق كالهندبا ، يؤكل هناك رطباً ويابساً ، فإذا أبعده عن السد
بمائه ذراع ، قتل آكله ، ويقتل جميع الحيوان إلا القار والسلوى^(٢) . فلا يبعد
حينئذ أن يكون لتمر العالية خصوصية النفع من السم بالمدينة ونحوها ، وأيضا تمر
اللبخ^(٣) ، فإنه كان يقتل آكله ببلاد الفرس ، فلما نقلت شجرانته إلى مصر
وبلادها ، زالت مضرتها إذا أكلت . وأما عدد السبع فأمر جاء في الشرع منه
في هذا الباب كثير ، كقوله : « صَبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعٍ قَرِيبٍ » وغير ذلك ، فكان
هذا العدد مبالغة كثيرة وتر الأفراد ، وكقوله تعالى : (سَبْعَ سَنَابِلٍ) كأن
السبعين مبالغة كثيرة العشرات ، كما جاء في قوله تعالى : (إِنْ تَسْتَفْتِرْ لَهُمْ
سَبْعِينَ مَرَّةً) وكما أن سبع مئة مبالغة في كثرة المثين ، كقوله إلى سبع مئة ضعف ،
وكذا جاء في سبعين ألف ملك وغير ذلك . قال بعض أهل اللغة : العرب تضع
السبع موضع الكثير ، ولا تريد به الحضر . قال صاحب إخوان الصفا : أما عدد
السبع فلأنه أول عدد كامل ، إذ العدد كمية متكررة مؤلفة من آحاد ، والواحد
وإن كان أصل العدد فإنه ليس بأوله ، إذ أول العدد الاثنان ، لأن العدد جماعة
منتظمة من وحدات أو كمية متكررة بآحاد ، والوحدة تخالفه ، فأقل الكثرة
الاثنان ، وهو أول العدد . والعدد نوعان : أزواج وأفراد ، فالسبعة جمعت

(١) بيش (نبت هندي مشهور ، ينفع من البرص والجذام وقرب الرطوبات .

(٢) طائر يعرف بالسفاني . الواحدة (سلواة) .

(٣) اللبخ : شجر له ثمر كالخيار شبر ، يقطع الدم حيث كان شرباً وذروراً ووجع الأسنان
مصغفاً . ودخانها يطرد الهوام ، وهو يصدع ، وأكل له يورث الصمم .

معاني العدد كله شفمه ووتره ، فلذلك جعلت أول العدد الكامل ، لأن الأزواج منها أول وثنان ، وكذلك الأفراد ، فالاثنتان أول الأزواج ، والأربعة زوج ثان ، والثلاثة أول الأفراد ، والخمسة فرد ثان ، فإذا جمعت « فرد ثان » إلى أول زوج ، و« زوج ثان » إلى فرد أول ، كانت منهما سبعة . وكذلك إذا أخذ الواحد الذي هو أصل العدد مع السمة التي هي على مذهب الحكماء ، عدد تام ، تكون منهما سبعة التي هي عدد كامل ، لأن الكمال درجة فوق التمام . وهذه الخاصية لا توجد لعدد قبل السبعة ، فلهذا أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم ، ونص عليها دون غيرها ، والله أعلم .

وقوله : « لم يضره ذلك اليوم ثم ولا سحر » والسهم : مادة حيوانية رديئة منافية بالذات لحياة الإنسان ، ولحياة أكثر الحيوان . وفيه ثلاث لغات : فتح السين وضما وكسرها ، والفتح أفصح ، وجمعه سمام وسُموم . وهو نوعان : حار كسم الأفاعي ، وبارد كسم العقارب والزئبيل وغيرها . وأما السجر فهو الأخذة وكل ما لطف مأخذة ورق فهو سحر . قال الجوهري : وهو أيضا في كلامهم الصرف والخديعة ، ويقال : هو إخراج الباطل في صورة الحق ، وقد يكون قولاً كالتزيية ، وفملاً كالتدخين ، وله حقيقة عند الشافعي رضي الله عنه ، فهو يؤثر في إبلام الجسم وإتلافه ، ويحرم فعله وتعلمه . قال العلماء : فإن تعلمه لا يكفر إلا إذا اعتقدت بإباحته . ويجب عند الشافعي على القاتل القود خلافاً لأبي حنيفة . وقال مالك : الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب ولا تقبل توبته . ورؤى عن البخاري رحمه الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : قدم رجلان من المشرق فخطبا ، فعجب الناس لبيانهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن من البيان

سِحْرًا» قال الأزهرى: يعنى منه ما يصرف قلوب السامعين إلى ما يسمعونه
وإن كان باطلا .

قال الفزالي رحمه الله في تعريفه للسحر: إنه نوع يستفاد من العلم بخواص
الجواهر، بأمور حسائية من مطالع النجوم، فيتخذ من تلك الجواهر هيكل على
صورة الشخص السحور، ويرصد له وقت مخصوص في الطالع، ويكون به
كلمات يتلفظ بها من الكفر، والفحش المخالف للشرع، ويتوسل بها إلى
الاستعانة بالشياطين، ويحصل من مجموع ذلك بحكم إجراء الله تعالى العادة، أحوال
غريبة في الشخص السحور. وبالجملة فتعلم السحر مذموم إذا قصد به الإضرار
بالمخلوق، والوسيلة إلى الشرّ شرّ، لأدائه إلى الضرر. واعلم أن حلّ السحر مندوب
إليه، ومثاب عليه، فليس حل السحر سحر، كما ذهب إليه بعضهم، وتورّع عن
فعله، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ
لِلنَّاسِ ^(١)»، وأنه صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يخيل إليه أنه يأتي أهله فيغتسل
وأنه سأل الله تعالى حتى أطلعه على ذلك السحر، ومن سحره ومكانه الذي كان
فيه حتى ذهب إليه، وأخرجه كما جاء في الحديث الصحيح. وسئل الإمام أحمد
وسعيد بن المسيب، عن المرأة تأتي إلى من يَطْلِقُ عنها السحر؛ فقالا: لا بأس
وإنما وجه الكراهة إذا كان حَلُّه بأشياء غير شرعية، وقد يكون الرجل يحسن
السحر في بدء حاله، ثم يتوب، فلا بأس أن ينفع الناس بعلمه. وقد روى عن
أبي القاسم علي بن الحسن، عن أبيه قال: كانت امرأة تشتكي، فقيل: هي مسحورة،
فقال: خذوا خرّولا فذرّوه في الدار ففعلوا، فلما كان بعد ساعة طُلب الخردل،

(١) الجامع الصغير .

فلم يوجد ، فقال فتشوا ! فإذا به قد اجتمع في حلقة الباب مُخْفِرٍ نحو ستة أذرع ،
وإذا صورة شمع مثل صورة المرأة المسحورة ، والله تعالى أعلم

الحديث الرابع

وهو الثامن والثلاثون

عن إبراهيم بن سعد^(١) عن ابنه ، عن عبد الله بن جعفر قال : « رأيتُ
رسول الله صلى الله عليه وسلم : يَا كُلُّ الرُّطَبِ بِالقِثَاءِ » . أخرجاه
في الصحيحين .

قال المؤلف : الرُّطَبُ : رَطَبٌ في الثانية ، بقوَى المدة الباردة ، وبواقفها
ويزيد في الباء ، لكنه سريع التمعن ، معطشٌ ، معكر للدم ، مصدّعٌ ، مؤلّد للسُدَد
ووجع اللثانة ، ردىء للأسنان . والقثاء بارد رطب في الثانية ، مسكن للمطش ،
منعش للقوى بشمه ، لما فيه من العطرية ، ملطف لحرارة المدة الملتهبة ، عسر الفساد
فيها ، وإذا جُفِّ بذره ودُقَّ واستحلب بالماء وشرب ، سكن العطش ، وأدر
البول ، ونفع من وجع اللثانة ، وإذا دُقَّ ونخل ودُكَّت به الأسنان جلاها ، وإذا
دُقَّ ورقه وعمل منه ضادٌ مع المبيختج^(٢) نفع من عضة الكلب . وبالجملة فإن
كلَّ واحدٍ منهما فيه إصلاح للآخر ، مزيل لأكثر ضرره . وهذا الفعل من
النبي صلى الله عليه وسلم فيه إثبات علم الطب ، وجواز التقدم بحفظ الصحة ،
إذ قابل الشيء الحار بالشيء المضادَّ له ، وفي استعمال ذلك وأمثاله من الأغذية ،

(١) إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص الزهري أبو إسحق المدني عن أبيه ، وأسامة بن زيد ، وعنه
حبيب بن أبي ثابت وأبو جعفر الباقر « الخلاصة »

(٢) في تذكرة داود (مبيختج) يراد به أغلوق ، وهو عقيد العنب .

إصلاح وتمديد لمزاج الأخلاط، وسبب لحفظ صحة البدن وتسمينه ، ويؤيد ذلك ما روى عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت : سمّوني بكل شيء فلم آمن ، فسمّوني بالقناء والرطب فسمنت .

الحديث الخامس

وهو التاسع والثلاثون

عن أنس بن مالك^(١) رضی الله عنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثاً ، ويقول : إنه أرؤى وأمرأ وأبرأ » . أخرجه مسلم . قال المؤلف : المراد بالشراب هاهنا : الماء ، وهو أحد الأركان ، ومخصوص من جعلها بأنه وحده يدخل في جملة ما يتناول ، لأنه يغذو ، بل إنه يُنفذُ الغذاء ، ويصلح قوامه ، ويعين في تسهيله وترقيقه ، ومن يتناول طعاما لا يستغنى عن معونته هذه في تمام أمر الغذاء ، وهو يحفظ على البدن رطوبته الغريزية ، ويرد إليه ما ينقص منها من داخله وخارجه . وقوله : ومعنى يتنفس في الشراب : أي خارج الإناء ، والماء الخالص المفرد بارد رطب ، والمياه مختلفة لا في جوهر المائية ، لكن بحسب ما يخاطبها ، وبحسب الكيفيات التي تغلب عليها . وسيأتي الكلام مستقصيا فيه ، في الباب العاشر عند ذكر الماء . وقوله : أرؤى ، مشتق من الرؤى ، وهو معروف . وأبرأ : من البرء ، وهو الشفاء ، أي يُبرئ من شدة العطش لتردده على المدة المتهبة دفعات ، فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه ، والثالثة

(٢) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين ، مات وقد جاوز المائة سنة تسعين أو بعدها ، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة . «الخلاصة»

ما عجزت عنه الثانية ، ويكون ذلك أسلم ، وآمن غائلة من تناول جميع ما يرويه
 في دفعة واحدة ، لئلا يطفئ الحرارة الفريزية بشدة برده ، أو يضعفها فيؤدي
 ذلك إلى فساد مزاج المعدة والكبد ، وأمراض رديئة ، وخصوصا سكان البلاد
 الحارة ، كالخجاز واليمن ونحوهما ، لضعف الحرارة الفريزية في بواطن أهلها ، ولذلك
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمَصَّ الْمَاءَ مَصًّا ،
 وَلَا يَعْطَبْ عَطْبًا ، فَإِنَّهُ مِنَ الْكِبَادِ »^(١) رواه عبد الله بن المبارك ، عن معمر عن
 أبي حسين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، رواه البيهقي . قال الخطابي : الكباد :
 وجع الكبد . والمب : جرثوم الماء جرعا كبيرا متواترة . قال أهل اللغة : المب : هو
 بعين مهيمة . وقد روى عن سعيد بن المسيب عن ربيعة بن حكيم قال : « كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك عرضاً ، ويشرب الماء مصاً ، وينفَسُ
 ثلاثاً ، ويقول : هُوَ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ »^(٢) . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أنه قال : « لَا تَشْرَبُوا نَفْسًا وَاحِدًا كَشْرَبِ الْبَعِيرِ ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مِثْنِي
 وَثَلَاثَ ، وَسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ ، وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ فَرَعْتُمْ »^(٣) . أخرجه
 الترمذي . ومعنى أمرأ : أي أمرعُ انحدارا عن المرء وأعلى المعدة ، مشتق من
 قولهم : استمرأ طعامه ، إذا انحدر من فم معدته . وذهب بعضهم أنه يجرى البدن
 وينميه ويربيه ؛ وفيه نظر ، لأنه لا ينفذه . روى عن ابن مسعود قال : « كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا شرب نفَسَ على الإناء ثلاثة أنفاس ، يحمدهُ

(١) الطب النبوي .

(٢) الجامع الصغير . رواه البغوي وابن قانع ، وابن السني وأبو نعيم في الطب .

(٣) الطب النبوي .

الله على كل نفس، ويشكره عند آخرهن». وعن ابن عباس رضی الله عنهما قال: «شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفس واحد وكان يشرب الماء جالسا، وربما شربه قائما» وعن قتادة عن أنس قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب الرجل قائما^(١)». انفراد بإخراجه مسلم. قال الخطابي: هذا نهى تأديب وتربية؛ وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما. قيل: وذلك محمول على حالة الضرورة، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فعله حين شرب من ماء زمزم قائما، لأن القعود والطمانينة متعذرة في ذلك المسكان، لازدحام الناس في ذلك المقام، فرخص فيه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا المعنى. قال مالك: اختلف الناس في الشرب قائما، فأجازاه عمر وعثمان وعلي، وجمهور الفقهاء، وكرهه قوم، للأحاديث المذكورة في نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما. قال بعض العلماء: ووجه الجمع بين الأحاديث المذكورة: أن النهي محمول على كراهية التنزيه. وأما شربه صلى الله عليه وسلم، فليبيان الجواز

قال المؤلف: ولا ينبغي أن يشرب من فم قربة أو سطيحة، فإنه لا يدرى ما يأتي إلى فمه؛ ثم إن المص من القربة والسطيحة يملأ البطن ريحا، فقد روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن احتباس الأستقية^(٢)». أخرجاه في الصحيحين.

(١) الفتح الكبير للسيوطي، رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

(٢) الجامع الصغير، لأحمد في مسنده، وللمدة من الرواة الثقات.

ومعنى احتياهما : أن يئى رءوسها ثم يشرب منها . وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب من فى السماء ^(۱) » . رواه البخارى . وعن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتنفس فى الإناء أو ينفخ فيه » . رواه أبو داود والترمذى . قيل يَحمَل أن يكون النهى لمن يردُّ من الريق والرطوبة من الفم فيقع فى الماء ، وربما كانت النكهة متغيرة ، فتعلق الرائحة بالإناء وبالماء لرقته ولطافته ، فيكون الأحسن فى الأدب أن يتنفس بعد إبعاد الإناء عنه .

الحديث السادس

وهو الأربعون منها

عن سعيد بن أبى عبيدة قال : حدثنى البراء بن عازب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ تَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، وَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَامِنِحًا وَلَا مَنجِي مَنكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مِتُّ مِتُّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَاجْمَلُنْ آخِرَ مَا تَقُولُ ، فَقُلْتُ أَسْتَدْرِكُهُنَّ : وَرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، قَالَ : لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » . أخرجاه فى الصحيحين .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم « إذا صلى ركعتى الفجر اضطجع على شقه الأيمن » . أخرجه البخارى .

(۱) صحيح البخارى ، والرواية عن أبى هريرة . أما رواية ابن عباس فالحديث هكذا :

« نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فى السماء » .

قال المؤلف : المصنَّع بفتح الجيم ، والاضطجاع معروف . والوضوء في اللغة :
 النظافة ، يقال رجلٌ وضِيَّ الوجه : أى نظيف الوجه ، وفي الشرع : عبارة عن
 غسل أعضاء الوضوء بنية الوضوء [للصلاة^(١)] . ومعنى أسلمت وجهي : أى خضعتُ
 بوجهي ، ومن ذلك قوله تعالى : (فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ) . وإنما
 خصَّ الوجه بالذكر ، لأنه أكرم جوارح الإنسان وقيل : الوجه العمل .
 « وفوضتُ أمرى إليك » : أى رددته إليك . « وألحأتُ ظهري إليك » : أى
 تركلتُ عليك في أمرى كله ، كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يسندُه . « ورغبة » :
 يعنى طمعا . « ورهبة » : يعنى خوفاً . « ولا ملجأ » أى لا ملاذ . « ولا منجى » :
 أى لا إنجاة من الله إلا إليه ، والنجاة : السلامة ، « والنفرة » هاهنا : فطرة الإسلام
 وأما النوم ، فهو حالة للبدن ، يتبعها غور الحرارة الغريزية ، والقوى إلى باطن
 البدن ، لطلب الراحة ، فمنه طبيعى ، وغير طبيعى . وهو إمساك القوى النفسانية
 عن أفعالها ، وهى قوى الحس والحركة الإرادية ، ومتى أمسكت هذه القوى عن
 تحريك البدن ، استرخى واجتمعت الرطوبات والأبخرة ، التى كانت تتحلل
 وتنفرد بالحركات واليقظة ، فى الدماغ الذى هو مبدأ هذه القوى ، فيتخذ
 ويسترخى ، وذلك هو النوم الطبيعى . وأما النوم الغير الطبيعى فيكون معارض
 أو مرض ، وذلك أن تستولى الرطوبات على الدماغ ، استيلاء لا تقدر اليقظة على
 تفريقها ، أو تصعد أبخرة رطبة كثيرة ، كما يكون عقب الامتلاء من الطعام
 والشراب ، فتثقل الدماغ وترخيه ، فيتخذ ، ويقع إمساك القوى النفسانية عن
 أفعالها ، فيكون النوم

(١) إنسانة من الحقق .

والنوم فائدتان : إحداهما : سكون الجوارح وإراحتها مما يعرض لها من التعب ، فيريح الحواس من نصب اليقظة ، ويزيل الإعياء والكلال . والثانية : هضم الغذاء ونضج الأخلاط ، لأن الحرارة الغريزية في وقت النوم تغور إلى باطن البدن ، فتدب على ذلك ، لهذا يبرد ظاهره ، ويحتاج النائم إلى فضل دثار وأفضل هيئة النوم ما كان أولا على الشق الأيمن ، ليستقر الطعام بهذه الهيئة في المعدة ، استقرارا حسنا ، لأن المعدة أميل إلى الجانب الأيمن قليلا ، ثم على الشق الأيسر ، ليسرع الهضم بذلك ، لاستمالة السكبد على المعدة ، ثم أخيرا على الجانب الأيمن ، ليكون الغذاء أسرع انحدارا عن المعدة ، ولأن كثرة النوم على الجانب الأيسر مضرٌ بالقلب ، بسبب ميل الأعضاء إليه .

رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ^(١) » .

وعن حذيفة رضى الله عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نام وضع يده اليمنى تحت خده وقال : اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ ، يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ^(٢) » . رواه الترمذى .

وأفضل النوم هو ما كان بعد انحدار الطعام من البطن الأعلى ، ويكون ما عسى أن يتبعه من النفخ والقراق ^(٣) ، فإن النوم عقيب الامتلاء مضرٌ بالروح والجسد .

(١) هو من الحديث الذى يليه . (٢) الجامع الصغير . لعدة من الرواة .

(٣) القراق : هى الأرياح .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَعَافَانِي فِي جَسَدِي ، وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ . »
رواه النَّسَائِيُّ .

والنوم المعتدل ممكن للقوى الطبيعية من أفعالها، مريح للقوة النفسانية، مكثر من جوهر حاملها، حتى إنه ربما عاد بإرخانه مانعا من تحال الأرواح. ونوم النهار ردي. يورث الأمراض لطوية والنوازل، ويفسد اللون، ويورث الطحال، ويرخي العصب ويكسل، ويضعف الشهوة، فيجب أن يتجنب إلا في الصيف وقت الهجرة.

روى : « أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني كنت في الجاهلية ذا فطنة ، وذا ذهن ، فأنسكرت نفسي في الإسلام ، فقال له : كذبت تنام القائلة ؟ قال : نعم ، قال : فعد إلى ما كنت عليه من نوم القائلة . »

وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « استمينا على قيام الليل يقيلوا له النهار . » وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « قيلوا فإن الشياطين لا تقيل . » وروى عن ابن عباس أنه قال لبعض أولاده ، وقد رآه نائما نومة الصبحة ، فقال له : قم لا أنام الله عينك ، أنام في الساعة التي تقسم فيها الأرزاق ؟ أما علمت أن في نوم النهار ثلاثة : خلق ، وخرق ، وضحق^(١) فأما الخلق فنومه في الهجرة ، وهي خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما الخرق فنومة الضحى ، تشغل

(١) رواية الحديث في (الطب النبوي) هكذا : « فقال له : قم أنام في الساعة التي

تقسم فيها الأرزاق . »

عن أمر الدنيا والآخرة . وألحرق بضم الحاء : صنَعُ الشيء بغير علم ، ولا تقدير

رَوَى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الصَّبْحَةُ تَمْنَعُ الرَّزْقَ » . قال علماء الطب : ونوم الغداة هو بعد الانتباه من نوم الليل والقيام ، وقبل التبرُّز والحركة الرياضية والاعتناء . وهو مُضِرٌّ جداً ، لإرخائه البدن ، وإفساده الفضلات التي يجب تحليها بالرياضة ، فتحدث تكسراً وإعياءاً وضعفاً . وأما الحق : فنومة ما بعد العصر ، لاينامها من الأصحاء إلا أحمق أو سكران ، قال الشاعر :

أَلَا إِنَّ نَوْمَاتِ الضَّحَى تُوْرثُ الفَتَى مَحْمُولًا وَنَوْمَاتُ العَشِيِّ جُنُونُ

وقد رَوَى عن عروة عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ نَامَ بَعْدَ العَصْرِ فَاحْتَلَسَ عَقْلُهُ ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ ^(١) » وذكر بعضهم : أن النوم في القمر يحيل اللون إلى الصفرة ، ويمثقل الرأس . والنوم في الشمس ينشر الداء الدفين . ونوم الإنسان بعمقه في الشمس ، ونصفه في الظل ^(٢) ردى منهيً عنه ، وكذلك قعوده فيها .

رَوَى عن ابن بُرَيْدَةَ عن أبيه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقعد الرجل بين الظل والشمس ^(٣) » . رواه ابن ماجه .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ ، فَقَلَّصَ عَنْهُ الظِّلَّ ، فَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ ، فَلْيَقُمْ ^(٣) » . رواه أبو داود . وقيل : إن الحكمة في قوله صلى الله عليه وسلم :

« نَمَّ اضْطَجِعَ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ » : لئلا يستغرق في النوم لتعلق القلب الذي هو أميل إلى جهة اليسار حينئذ ، إلى جهة اليمين ، وقلق النفس من ذلك ، بخلاف قراره في النوم جهة اليسار ، ودَعَا النفس لذلك . وأردأ صفات النوم : ما كان فيه الإنسان متبطحا على وجهه ، ويدل عليه قول أبقراط في « مقدمة المعرفة » حيث قال : وأما نوم المريض على بطنه من غير أن تكون عادة في صحته جرت بذلك ، فذلك يدلُّ على اختلاط عقل ، وعلى ألمٍ في نواحي البطن ، وقيل في تفسير ذلك : لأنه خالف العادة الجيدة ، إلى هيئة رديئة ، من غير سبب ظاهر ولا باطن ، ويدل عليه أيضا ما روى في الحديث ، عن أبي أمامة قال : « مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم على رجل نائم في المسجد ، منطبع على وجهه . فضربهُ برجله وقال : قُمْ أَوْ اقْمُدْ ، فَإِنَّهَا نَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ » . رواه ابن ماجه

حكاية ذكرها ابن عبد ربه في كتاب العقد ، قال : دخل المغيرة بن شُعْبة على معاوية ، فقال له معاوية : قد أنكرتُ من نفسي خصلتين : قَلَّ طَعْمِي ، وَرَقَّ عَظْمِي ؛ فَإِنْ تَدَثَّرْتَ بِالْتَقْيْلِ أَنْفَلَانِي ، وَإِنْ تَدَثَّرْتَ بِالْخَفِيفِ أَصَابَنِي الْبَرْدُ ، فَقَالَ لَهُ الْمَغِيرَةُ : نَمَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَيْنَ جَارِيَتَيْنِ سَمِينَتَيْنِ تَدَقِّيَانِكَ بِشَحْوَمَاهُمَا ، وَتَحْمَلَانِ عَنْكَ ثِقَلَ الدُّنْيَا بِمَا كَهَمَا ، وَأَكْثَرُ مِنَ الْأَلْوَانِ ؛ فَكُلْ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ وَلَوْ قَمَّةً ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِذَا اجْتَمَعَ صَارَ كَثِيرًا ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ : قَدْ جَرَبْنَا مَا قَلْتِ ، فَوَجَدْنَاهُ مُوَافِقًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الباب الثالث

في بيان أصل الطب ، وذكر الواضع له ، وهل هو وحى أو تجربة أو قياس ؟ وذكر فضيلته ، وموافقته للعقل والشرع ، وذكر ضرورة الموت

اختلف العلماء في أصل الطب ، والواضع له ، فقال أبقراط في كتابه : هو إلهام من الله عز وجل . وقال آخرون : إن شيث بن آدم عليهما السلام أظهر الطب ، وإبه ورثته عن آدم ؛ وقيل إن بعضهم رأى في المنام أدوية ، فاستعملها فشفي ، وقيل : بل حصل بالتجربة ، وقيل : بالقياس ، وقيل : وقع بالاتفاق .

قال إسحاق بن حنين في تأريخه : إن قوما من أهل مصر استخرجوا الطب والسبب في ذلك أن امرأة كانت بمصر شديدة الهم والحزن ، ضعيفة المعدة ، وصدرها مملوء أخلاطا رديئة ، وكان حيضها محتبسا ، فاتفق أن أكلت الراسن^(١) ، وهو دواء معروف عند الأطباء شهوة منها ، فذهب عنها جميع ما كان بها ، ورجعت إلى صحتها . وجميع من كان به شيء استعمله فبرأ به ، فاستعمل الناس التجربة

(١) كذا في خ . وفي ل : أكلت الراين وهو دواء معروف . والراسن يسمى حزنبيل ، ويقال له الجناح الرومي والشامى ، وبعضهم يسميه قسطاً ، لشبه بينهما ، وهو حار يابس في الثانية أو في الثالثة . من أكبر أدوية المعدة ، وينفع الكبد والطحال واسترخاء المثانة والبول في الفراش وأوجاع المفاصل والظهر وجبس الطمث وأمراض الصدر كالربو والرأس والشقيقة شرباً ، ويحلل الأورام . وينفع من النهوش مطلقاً . كما أنه يهيج الشهوتين . وهو يصدع ويخرج المني ، ويصلحه الخلل والمصطكي والزهوب الحامضة . وشريته إلى مثقالين .

من ذلك الوقت . وقيل : إن الهند استخرجته ، وقيل : السحرة ، وقيل : إن
هرمس ، وهو إدريس عليه السلام استخرج الصنائع ، والفلسفة ، والطب ، وإنه
أول من وضعه وتكلم فيه . والأغلب : أنه من تعليم الله عز وجل ووحيه وإلهامه ،
ثم أضاف الناس إليه التجارب والقياس . روى عن ابن عباس رضى الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ
إِذَا صَلَّى رَأَى شَجَرَةً نَابِتَةً بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَسْأَلُهَا : مَا اسْمُكَ ؟ مَا نَفْعُكَ ؟ فَإِنْ
كَانَتْ تُفْرَسُ غُرْسَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ الدَّوَاءُ كَتَبَتْ . »

وقد شاهدنا جميع الناس ، وبعض الحيوانات يستعملون الطب طبعا وإلهاما ،
فإن الإنسان إذا أحس بالجوع طلب الغذاء ، وإذا أحس بالعطش تناول الماء ،
وإذا ناله الحر أوى إلى المكان البارد وبالضد . وإذا أنجم امتنع عن الأكل
إلى أن تزول نَحْمَتُهُ ، وذلك جميعه طب ، إذ هو استعمال النافع ودفع الضار ،
ولا معنى للطب غير ذلك . وما زاه إلهاما أن الحيات إذا خرجن من أجحارهن
بعد الشتاء ، لطلب الغذاء ، وقد قلَّ نظرهما ، فتأني إلى نيات الرازيانج ، فتأكل منه ،
وتقلب أعينها عليه ، فتعود لإبصارها كما كانت ، وبذلك تنبه له الأطباء على
استعمال ماء الرازيانج عند ظلمة البصر . ومن ذلك أن الطائر القواصر إذا أكثر
من أكل السمك ، لحقه احتباس الطبيعة فيألم من ذلك ، فيعقن نفسه بماء البحر
بمنقاره ، فيسهلها . فاستعمله الأطباء حقنا للإسهال . ومن ذلك أن الخُطَّاف إذا
عمى حملت إليه الأم نبات الماميران من الصين ، فيعود بصره . ومن ذلك أن
النسور إذا أرادت الأثني أن تبيض ، وتمس عليها ذلك ، أتى الذكر الهند

إن كان قريبا^(١) ، وأخذ الحجر الذي يسمى أ كَتَمَكَت^(٢) ، وهو حجر صغير كالبندق فيه تفرطح يسير يميل إلى الغبرة ، إذا حركته سمعت الحجر آخر في جوفه حركة ، وأتى به من هناك ، وجعله تحتها ، فيسهل البيض عليها ، ويذهب الوجع عنها . ومن ذلك أن الثعالب في زمن الربيع تأكل من الحشيش ما يسهلها أخلاطا مختلفة ، قد اجتمعت في أبدانها حتى تحسن بالصحة ، وكذلك السنابير لتعينها على القيء ، ومعلوم أن الحشيش ليس من أغذيتها ، وإنما هو إلهام من الله سبحانه وتعالى لذلك ، ليكون سببا لحفظ صحتها . وذلك أن الله سبحانه وتعالى « أعطى كل شيء خلقه ثم هدى »

وأما فضيلة علم الطب وشرّفه ، فهو أن كل صناعة ، إنما تشرف بشرف موضوعها ؛ وموضوع صناعة الطب بدن الإنسان . الذي شرّفه الله تعالى على جميع المخلوقات ، وجعل الكل كالخادم له ، ورفع قدره بالقل الذي منحه إياه ، ووجه الخطاب إليه ، واجتباؤه ورسالته بالمرسلين ، ونص على تكريمه في الكتاب المبين ، فقال عزّ من قائل : (وَأَقْدَرْنَا مِنْ أَدَمَ وَحَمَلْنَاكُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ، وَفَضَّلْنَاكُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) .

وقد روي عن عبد الله بن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « العلم ثلاثة فما وراء ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة » رواه الترمذي وابن ماجه .

(١) هذه الجملة لا توجد في : خ

(٢) هذا الحجر يجمل الأورام ، ويحبس الدم ويجعل فيمنع الإسقاط ، فإذا جاء وقت الولادة سهلها ، ولا يختص بالحيوان ، بل يكثر به انتشار زهر الشجر أيضا ، ويقوى إنفاجه .

والطب : من جملة السنن القائمة ، لأنه صلى الله عليه وسلم فعله وأمر به ،
ولا معنى للسنة غير ذلك . والدليل على أنه من السنة أيضا ، قوله صلى الله عليه
وسلم : « خَمْسٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ : الْحَيَاءُ ، وَالْحِلْمُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالسَّوَاكُ ،
وَالْتَمَطُّ ^(١) » . رواه البزار وغيره .

وقد علم أن جسد الإنسان كالمركب له ، يقطع فيه بحر الدنيا . ومن المتعين
على كل عاقل حراسة مركبه ، لسلامة نفسه ، التي هي محل الركاب ، ليلبغ غرضه
من سفره ، ولأن الإنسان مجبول على صيانة نفسه عما يؤذيه طبعاً ، وأن هذا
البدن مخلوق من أمشاج مختلفة ، ومصنوع من أشياء غير مؤتلفة ، وقوامه وحفظه
بتعديل مزاجه ، الذي هو سبب لحفظ صحته ، وذلك يكون باستعمال النافع ودفع
الضار ، وهو غرض الطب .

واعلم أن الأقسام التي تلحق الإنسان تحلل رطوباته الأصلية ، التي منها خلق ،
وتعمتها وتغيرها عن الصلاحية لإمداد الحياة . وصناعة الطب تمنع المفونة
وتحفظ الرطوبة عن سرعة التحلل إلى مدة يقتضيها مزاج ذلك الشخص ، وهو
العمر الطبيعي ، فإذا سلم من الأسباب المهلكة مدة الحياة ، فنبت الرطوبات
الأصلية ، باستيلاء الحرارة عليها ، وانتشاق الهواء المحيط بمادتها ، فنجت الأعضاء ،
ولم يبق للحرارة الفريزية ما تتعلق به كتعلق وقود السراج بالزيت ، فكان
ذلك الموت الطبيعي ؛ وما أحسن قوله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى « مَثَلُ
ابْنِ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ مَنِيَّةً ، إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَابِأُ ، وَقَعَ فِي الْهَرَمِ » .

(١) في الطبراني الكبير . الجامع الصغير ، والرواية لابن عباس أيضا . والحديث هكذا :

« خمس من سنن المرسلين : الحياء ، والحلم ، والحجامة ، والتمطر ، والنكاح » .

حَتَّى يَمُوتَ^(١)» أخرجه الترمذى . وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال « خطَّ النبي صلى الله عليه وسلم خطاً مربعاً ، وخطَّ خطاً في الوسط ، وخطَّ خطاً خارجاً ، وخطَّ خطوطاً صفاراً من جانبي الخط الذي في الوسط ، ثم أشار إلى الخط الذي في الوسط ، فقال : هَذَا الْإِنْسَانُ ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ ، أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ ، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا ، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا » . رواه البخارى ، ورواه أبو نعيم في الطب النبوى بمعناه ، وزاد فيه « وَالْأَجَلُ قَدْ حَالَ دُونَ الْأَمَلِ » وهذه صفة . قال صلى الله عليه وسلم : « لَوْ لَمْ يَكُنْ لِابْنِ آدَمَ إِلَّا السَّلَامَةُ وَالصَّحَّةُ لَسَكَفَتَاهُ دَاءٌ » . رواه أبو داود عن الحسن رضى الله عنه . وعن أنس رضى الله عنه قال : « خطَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً وقال : هَذَا الْإِنْسَانُ ، وَخَطَّ إِلَى جَنْبِهِ خَطًّا وَقَالَ : هَذَا أَجَلُهُ ، وَخَطَّ خَطًّا آخَرَ بَعِيداً مِنْهُ وَقَالَ : هَذَا أَمَلُهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْأَقْرَبُ » . رواه البخارى والترمذى .

قال المير بن تولب^(٢) :

يَوَدُّ الْفَتَى طَوْلَ السَّلَامَةِ جَاهِدًا فَكَيْفَ تَرَى طَوْلَ السَّلَامَةِ يَفْعَلُ
يُعِيدُ الْفَتَى مِنْ بَعْدِ حُسْنٍ وَصِحْوَةٍ بِنَوَاءِ إِذَا رَامَ الْقِيَامَ وَيُحْمَلُ

(١) الجامع الصغير .

(٢) انور بن تولب : من هكل ، وكان شاعرا جوادا ، يسي الكيس ، لحسن شعره ، وهو جاهل أدركه الإسلام وأسلم .

وقال عمرو بن قميئة^(١) :

كَانَتْ قَنَاتِي لَا تَلِينُ لِغَايِرٍ ، فَأَلَانَهَا الْإِضْبَاحُ وَالْإِمْتِنَانُ
وَدَعَوْتُ رَبِّي بِالسَّلَامَةِ جَاهِدًا^(٢) لِيُصِحِّي فَإِذَا السَّلَامَةُ دَاءٌ

وقال حميد بن ثور الهلالي^(٣) :

« أَرَى بَصْرِي قَدَرَا بَنِي بَعْدَ صِحَّةٍ وَحَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ تَصِحَّ وَتَسَلَّمَ
وَلَا^(٤) يَلْبَثُ الْعَصْرَانِ يَوْمًا وَلَيْلَةً إِذَا طَلَبَا أَنْ يُذْرَكَ مَا تَيْمَمًا »

وقال النابغة^(٥) :

« الْمَرْءُ يَهْوَى أَنْ يَعِيشَ وَطَوَّلُ عَيْشٍ قَدْ يَصْرُهُ
تَفَنِّي بِشَاشَتِهِ وَيَبْسُقِي بَعْدَ حُلُوِّ الْعَيْشِ مَرَّةً^(٦) »

(١) عمرو بن قميئة : قديم جاهلي . كان مع حجر أبي امرئ القيس ، فلما خرج امرؤ القيس إلى بلاد الروم صحبه معه . « الشعر والشعراء ج ١ »

(٢) فإخ : دائماً . والأصل أصح .

(٣) وقيل ابن حزن بن عامر بن أبي ربيعة . يتصل نسبه بنزار بن معد ، أبو المنى أحد المخضرمين من الشعراء ، أدرك الجاهلية والإسلام . ومات في خلافة عثمان رضي الله عنه . « معجم الأدباء » . والبيتان : في ديوانه (طبعة دار الكتب ص ٨)

(٤) كذا في نسخة البيت : وفي ل ، خ : إذا

(٥) قيس النابغة الجعدي : هو عبد الله بن قيس ، من جعدة بن كعب بن ربيعة ، وكان يكنى أبا ليل ، وهو جاهلي ، وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنشده :

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ إِذْ جَاءَ بِالْهُدَى وَيَتْلُو كِتَابًا كَالْحِجْرَةِ نَبْرًا
بَلَّغْنَا السَّمَاءَ مَجْدُنَا وَجُدُونَا وَإِنَّا لَنَرُجُو فَوْقَ ذَلِكَ مَظْهَرًا

فقال له رسول الله : إلى أين أبا ليل ؟ فقال : إلى الجنة . فقال صلى الله عليه وسلم :

« إن شاء الله » . « الشعر والشعراء » طبعة ليون ص ١٥٨ - ١٥٩ .

(٦) في خ زيادة هدفين البيتين ، وتقل غيره :

قيل : سُئِلَ أبو العيْناء وقد ضَعُفَتْ قِوَاهُ مِنَ الكِبَرِ : كيف أصبحت ؟
فقال : في الداء الذي يَتَمَنَاهُ ، وَأُنشِدُ لسيدويه :

« أَرَانِي فِي أَنْتِقَاصِ كُلِّ يَوْمٍ وَلَا يَبْقَى عَلَيَّ النِّفْصَانِ شَيْءٌ
طَوَى العَصْرَانَ مَا نَشْرَاهُ مِنِّي وَأَخْلَقَ جِدَّتِي نَشْرَ وَطَيَّ ^(١) »

فالموت إذن ضروري لا سبيل إلى دفعه ، لكن الطب يعالج بما يمكن علاجه من الأسباب المفسدة ، الجحفة للرطوبة التي بها قوام الحياة ، لتبقى للحرارة الفريزية مادة تتعلق بها مدة الحياة ، وذلك أن الله عز وجل جعل الحياة بالحرارة والرطوبة ، وجعل الرطوبة أكثر ما تكون في أول الأمر ، لأسباب اقتضتها الحكمة الإلهية ، وجعل الحرارة مستوية عليها لئلا تَحْتَنِقَ بها ، فهي تُجَفِّفُهَا دائماً إلى أن تصبح سبباً لإطعام نفسها ، فصناعة الطب ليست تضمن الأمان من الموت ، ولا تخليص البدن من الآفات الخارجة ، ولا أن تبلغ بكل بدن غاية طول العمر الذي يُحَسَّبُ للإنسان مطلقاً ، بل تمنع من المفونة ، وسرعة تحلل الرطوبة ، فيكون حينئذ أعون على سلامة البدن وصحته . وقد وَرَدَ في حكمة الموت في الخبر « إن الله عز وجل لما خلق آدم أخذ ذرْبَتَهُ مِنْ ظَهْرِهِ ، وَعَرَضَهَا عَلَى المَلَأِئِكَةِ ، فَقَالَتْ المَلَأِئِكَةُ : إلهنا إن الأرض لتَضِيقُ عَنْ هَذَا العَدَدِ ، فقال : إني جاعل مَوْتَنَا .

مَنْ يَتَمَنَّى المَيْسَ فَلْيَدْرِغْ صَبْرًا عَلَيَّ فَقَدْ أَحْيَانِي
وَمَنْ يَعْمرُ يَلِقَ مِنْ دَهْرِهِ مَا يَتَمَنَّاهُ لِأَعْدَانِي

(١) في خ زيادة هذا البيت ، قال غيره :

مَنْ عَاشَ أَخْلَقَتْ الأَيَّامُ حِدَّتَهُ وَخَانَهُ رِقْمَتَاهُ : السَّمْعُ وَالبَصْرُ

فَقَالَتْ: لَا يَهْنِيهِمُ الْعَيْشُ، وَلَا تَطْيِبُ لَهُمُ الْحَيَاةُ. فَقَالَ: إِنِّي جَاعِلٌ أَمَلًا^(١)،
وما أحسن قول بعض الحكماء، حيث يقول: إن الموت قَامٌ بالأجساد بالذات،
وإنما الطب تحسين أيام المهلة. رَوَى عن النبي شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقِيلَ عَنْ
أَفَلَاطُونَ أَنَّهُ قَالَ: الْأَرْضُ نُقْطَةٌ، وَالسَّمَاءُ كُرَّةٌ، وَالْأَفْلَاكُ قِسِيٌّ، وَالْحَوَادِثُ
سِهَامٌ، وَابْنُ آدَمَ هَدَفٌ، وَاللَّهُ الرَّامِي، فَأَيْنَ الْمَفْرُوقُ؟ قَالَ أَبُو ذُو بَيِّنَةَ:

بِقَوْلُونَ لِي لَوْ كَانَ بِالرَّمْلِ لَمْ يَمُتْ «نُشَيْبَةُ» وَالسَّكْمَانُ^(٢) يَكْذِبُ قِيلِمَا
وَلَوْ أَنِّي اسْتَوَدَعْتُهُ الشَّمْسُ لَأَزْتَقَّتْ إِلَيْهِ الْمَنَائِبَا عَيْنِمَا. وَرَسُولُهَا
فَعَلِمُ الطَّبَّ يَحْفَظُ الصَّحَّةَ عَلَى الْأَسْمَاءِ، وَيُرَدِّدُهَا عَلَى الْمَرْضَى بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ،
وَمَعْلُومٌ أَنَّ حِفْظَ الصَّحَّةِ، وَمُدَاوَاةَ الْمَرْضَى، وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ عَاقِلٍ، إِذْ بِذَلِكَ يَقْتَدِرُ
عَلَى حَسَنِ التَّصَرُّفِ لِأَمْرِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ. وَقَدْ تَجَاهَلَ قَوْمٌ فَقَالُوا: لَا فَايِدَةَ
فِي الطَّبِّ، وَلَا حَاجَةَ بِنَاسٍ إِلَيْهِ. وَمَنْ ذَمَّ مَا قَدْ عَرَفَ فَائِدَتَهُ حَسًّا، غَفْلَةٌ مِنْهُ
عَنْ مَصْلَحَتِهِ، كَانَ عَنِ الْآخِرَةِ الَّتِي لَا تُنْذَرُكَ بِالْحَسِّ أَعْمَى وَأَضَلَّ سَبِيلًا، وَقَدْ
تَعَلَّقَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَإِذَا مَرِضْتَ فَهُوَ يَشْفِينُ) نَالُوا: فَلَمْ يَبْقَ لِعِلْمِ
الطَّبِّ مَعْنَى.

وَالجَوَابُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الشَّافِي، خَلَقَ الْأَسْبَابَ وَقَدَّرَهَا، فَشَفَاؤُهُ
تَارَةٌ يَقَعُ عِنْدَ الْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ، وَتَارَةٌ بِلَا سَبَبٍ ظَاهِرٍ، وَإِنَّ الدَّاءَ سَبَبٌ لَا عِلَّةَ
فِي الشِّفَاءِ.

(١) يَقُولُ اللَّهُ سَبْحَانَكَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ (وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ،

وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ). سُورَةُ الْبَقَرَةِ آيَةٌ ٢٥١.

(٢) رَوَايَةُ الْدِيَوَانِ (الطَّرَاقِ) بِدَلِّ (السَّكْمَانِ) هُنَا. وَالطَّرَاقُ: هُمُ الَّذِينَ يُضْرَبُونَ

بِالْخَصِيِّ لِلسَّحْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

ولو قال قائل : لا آكل ولا أشرب ، فإن الله يطعمني ويسقيني ، لكان
عاصيا بالإجماع ، لأنه خالف موضوع الحكمة ، وربما قال جاهل : الأجل
ما يتغير ، فأى فائدة في الطب ؟ وهذا مثل ما يقول الإنسان : لا بد أن أصير إلى
ما قدّر لي من جنة أو نار ، فلماذا أتعبد ؟ وهذا يردُّ على قول الأنبياء عليهم
السلام ، ويتضمن أن ما أسروا به عبث ؛ ومن قال ذلك كان كافرا . وجواب هذا
أن يقال له : أخرج إلى الجهاد بغير سيف ولا درع ، فإن الأجل لا يتغير ، ولو فعل
ذلك كان عاصيا ، لأنه أتقى نفسه إلى التلف ، وقد نهى الله عز وجل عن ذلك
فقال : (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) وبما يستدلُّ به على علم الطب من
القرآن العزيز ، قوله تعالى : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)
وقد روى عن الإمام الشافعي أنه قال : العلم علمان : علم الأبدان ، وعلم الأديان .
فإن قيل هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : قد ثبت عن الشافعي
رضي الله عنه ، وقوله حجة في ذلك . قال الشيخ جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي :
أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن أبي نعيم بن إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري ،
قال : أخبرنا محمد بن سهل الطوسي ، قال : سمعت الربيع بن سليمان يقول : سمعت
الشافعي يقول : العلم علمان : علم الدين وعلم الدنيا ، فالعلم الذي للدين الفقه ، والعلم
الذي هو للدنيا هو الطب . وعن الشافعي أنه قال : صنفان لا غنى للناس عنهما :
الأطباء لأبدانهم ، والعلماء لأديانهم ، وما زال العلماء يعرفون الطب ويستعملونه
قال الأحنف بن قيس : أربع بسوء المره بهن : العلم ، والأدب ، والعفة ، والأمانة .
وثلاث لا ينبغي للمافل ومن أطاعه أن يدعهن : علم يحتمه على عمل يتزوده ،

وطب يذب به عن جسده ، وصنعة يستعين بها على معاشه . وقال بُرْزُجِيمَرُ : لا ينبغي
للإنسان أن يسكن بلدا ليس فيه خمسة : سلطان صارم ، وقاض عادل ، وطبيب
حاذق ، وسوق قائم ، ونهر جار . وأما موافقته للعقل والشرع فظاهران ، أما العقل
فلأنه جلب المنافع ودفع المضار . وأما الشرع فمن قوله صلى الله عليه وسلم :
« تَدَاوُوا » وقوله : « هَذَا أَوْفَقُ لَكَ مِنْ هَذَا » ، على ما يأتي ذكره في باب الحجية ،
ووصفه أشياء للعرض ، كما وصف الطبيب ، وقد علمنا قطعا أنه صلى الله عليه وسلم
لا يقول إلا الحق .

الباب الرابع

في ذكر الصحة وبيان فضلها ، والأخبار الواردة فيها

فأقول : الصحة حالة للبدن ، تصدر عنها الأفعال من الموضوع لها صحيحة سليمة ، والموجود منها بالفعل كثيرة الضروب بحسب الأسنان ، والمسحّنات ، والمزاجات الأصلية ، وفصول السنة ، والمساكن ، فالصحة إذن ذات غرض ، وفيها تفاوت ومراتب ، وأفضلها ما قرب من الصحة المتوهمة ، وأردؤها ما قرب إلى آخر حدودها ، الذي هو أول حدود المرض .

واعلم أن الصحة والعافية أفضل ما أنعم الله به على الإنسان ، وأجزل عطاياه ، وأوفر منفعه ، ولا يتمكن العبد من حسن تصرفه ، والقيام بأمر مولاه ، وتمام العبادة ، إلا بوجودها ، وليس يعد لها شيء ، وينبغي للمعاقل أن يعرف مقدارها ، ويشكرها ولا يكفرها

رَوَى عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال :
 « الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ نِعْمَتَانِ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ »^(١) انفرد بإخراجه البخاري . وعن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قال :
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنْ لَلَّهِ عِبَادًا يَضِنُّ بِهِمْ عَنِ الْقَتْلِ ،

(١) في زاد المعاد (وقد روى البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم : « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ » .
 والطب النبوي .

وَالرَّازِلِ وَالْأَسْفَامِ ، فَيُطِيلُ أَعْمَارَهُمْ فِي حُسْنِ الْعَمَلِ ، وَيُحَسِّنُ أَرْزَاقَهُمْ ،
وَيُجَيِّبُهُمْ فِي عَافِيَتِهِ ، وَتَتَبَضُّ أَرْوَاحُهُمْ فِي عَافِيَةِ عَلَى الْفَرُشِ ، وَيُعْطِيهِمْ مَنَازِلَ
الشُّهَدَاءِ » وعن عبد الرحمن بن أبي لبي ، عن أبي الدرداء ، رضى الله عنه قال : قلت :
يا رسول الله ، « لَأَنْ أَعَافَى فَأَشْكُرَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُبْتَلَى فَأَصْبِرَ ، فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : وَرَسُولُ اللَّهِ يُحِبُّ مَعَكَ الْعَافِيَةَ ^(١) » وقال سعيد في قوله
تعالى : (لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ) قال : عن الصحة . وروى عن عبد الله
ابن مَخْضَنٍ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَصْبَحَ
مُعَافَى فِي جَسَدِهِ ، آمِنًا فِي سِرِّهِ ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ ، فَكَأَنَّمَا حَبِرَتْ لَهُ
الدُّنْيَا » . أخرجه الترمذى . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« إِنْ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ ، أَنْ يُقَالَ لَهُ : أَلَمْ نُنْصَحْ
لَكَ جِسْمَكَ ، وَرُؤُوكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ ؟ » أخرجه الترمذى . وعنه صلى الله عليه
وسلم أنه قال : « يَا عَبَّاسُ ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ : سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ » . رواه البزار . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « سَأَلُوا اللَّهَ الْيَقِينَ
وَالْمُعَافَاةَ ، فَأُوتِيَ أَحَدٌ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ » . أخرجه النسائى . وعنه
صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنْ النَّاسَ لَمْ يُعْطَوْا شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الْعَفْوِ
وَالْعَافِيَةِ ، فَسَلُّوْهُمَا اللَّهُ تَعَالَى » . رواه النسائى . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« مَا سَأَلَ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَافِيَةِ » . رواه الترمذى . وعن ابن عباس
رضى الله عنهما قال : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ : مَا أَسْأَلُ
اللَّهَ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ ؟ فَقَالَ : سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ . فَأَعَادَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ فِي الثَّلَاثَةِ :

(١) الطب النبوى .

سَلَّ اللهُ الْعَافِيَةَ ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » . وعن محمد بن عبد الرحمن القاري قال :
وجدتُ في حكمة آل داود عليه السلام : العافية مُلْكٌ خَفِيٌّ ، وَغَمٌّ سَاعَةٌ هَرَمٌ
سَنَةٌ . وقال بعض الحكماء : العافية تاجٌ على رموس الأصحاء ، لا ينظرها إلا
المرضى . وروى أن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه مرَّ صِرَاحَ فَعِيْدٍ ،
فَقِيلَ لَهُ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ : بِشَرِّ . فَقَالَ عَائِدُهُ : وَأَنْتَ
تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : (وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ
وَالخَيْرِ) ، فَالخير : الصِّحَّةُ ، والشَّرُّ المرضُ ؛ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْتُمُ مَنْ
سَأَلَ الْعَافِيَةَ . وَمِنْ جَمَلَةِ مَا كَانَ يَدْعُو بِهِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةً فِي إِيمَانِي ،
وَإِيمَانًا فِي حُسْنِ خَلْقِي ، وَنَجَاحًا يَتَّبِعُهُ فَلَاحٌ ، وَرَحْمَةً مِنْكَ ، وَعَافِيَةً وَمَغْفِرَةً
مِنْكَ وَرِضْوَانًا . وَمِنْ ذَلِكَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْمَغْفُورَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ ، وَأَهْلِي وَمَالِي . اللَّهُمَّ اسْتُرْ
عَوْرَاتِي ، وَآمِنْ رَوْعَاتِي » . رواه النَّسَائِيُّ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

الباب الخامس

في ذكر المرض وبيان فضله ، وذكر الأخبار والآثار الواردة فيه ، وشيء من الرثقى ، فأقول :

المرض حال للبدن ، خارج عن المجرى الطبيعي ، تنال به الأعضاء الضرر من غير متوسط ؛ وهو من أعظم الأسباب في توبة العبد ؛ وإنايته إلى مولاه ، وفي حته على فعل القربات ، وعمل الخيرات ، ومن جملة كرم الله عز وجل ولطفه بعبده ، أن جعل مرضه كفارة لذنوبه ، حتى إذا قام من مرضه ، كان بمنزلة من لا ذنب له ، وإن مات مريضا كان بمنزلة الشهداء .

رؤى عن أبي هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا ، وَوُفِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ ، وَغُدِيَ وَرِيحٌ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ » . رواه ابن ماجه . وعن أبي سعيد الخدرى وأبي هريرة ، أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ ، وَلَا نَصَبٍ ، وَلَا سَقَمٍ ، وَلَا حُزْنٍ ، حَتَّىٰ أَلْهَمَ إِلَهُهُ ، إِلَّا كُفِّرَ بِهِ عَنْ سَيِّئَاتِهِ » . أخرجاه في الصحيحين . قال أهل اللغة : الوصب : الوجع الملازم . ومنه قوله تعالى : (وَهَلُمُّ عَذَابٍ وَاصِبٍ) أى لازم ثابت . روى عن عاصم بن الرام أخى الخضر أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ ، ثُمَّ عَافَاهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَىٰ مِنْ ذُنُوبِهِ ، وَمَوْعِظَةً لَهُ فِيمَا يَسْتَقْبَلُ ، وَإِنَّ الْمُنَاقِقَ

إِذَا مَرِضَ نَسَمٌ أَعْفَى كَانَ كَالْبَعِيرِ، عَقَلَهُ أَهْلُهُ نَسَمٌ أَرَسَلُوهُ، فَلَمْ يَذْرِ لِمَ عَقَلُوهُ،
 وَلَمْ يَذْرِ لِمَ أَرَسَلُوهُ. فقال رجل ممن حوله: يا رسول الله: وما الأسقام؟ والله
 ما مَرِضْتُ قَطًّا؟ قال: قُمْ عَنَّا، فَلَسْتُ مِنَّا. رواه أبو داود. وعنه صلى الله عليه
 وسلم أنه قال: «عَجِبْتُ لِمُؤْمِنٍ وَجَزَّعَهُ مِنَ السَّقَمِ، وَلَوْ يَعْلَمُ مَا لَهُ فِي السَّقَمِ،
 أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى». رواه البزار وغيره. وعنه صلى الله
 عليه وسلم أنه قال: «أَكْثَرُ شُهَدَاءِ أُمَّتِي أَصْحَابُ الْفَرَسِ، وَرُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ
 الصَّمِينِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِنَيْتِهِ». رواه ابن أبي شيبة وغيره. وعنه صلى الله عليه وسلم
 أنه قال: «مَا مِنْ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ يَمْرُضُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ كَفَّارَةً
 لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ». وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الْأَمْرَاضُ كَفَّارَةٌ
 لِمَا مَضَى، وَمَوَاعِظٌ لِمَا يُسْتَأْنَفُ». رواه أبو نعيم في الطب النبوي. وعن عطاء
 ابن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ
 مَلَكَيْنِ، فَقَالَ: انظُرُوا مَا يَقُولُ لِعُودِهِ، فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاهَوْهُ حَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى
 عَلَيْهِ، رَفَعْنَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ: لِعَبْدِي كَلِّ إِنْ تَوَقَّيْتُهُ أَنْ
 أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ أَنَا شَفِيعَتُهُ أَنْ أَبَدَّلَهُ لِحِمَا خَيْرًا مِنْ لِحْمِهِ، وَدَمَا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ،
 وَأَنْ أَكْفَرَّ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ». أخرجه مالك في الموطأ^(١). وعن أنس بن مالك
 رضى الله عنه قال: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَابٍ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: أَرْجُو اللَّهَ، وَأَخَافُ ذُنُوبِي،
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَرِّ كَرًّا

إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا تَرَجُّوْا، وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ». رواه ابن ماجه . وعن أبي الدرداء
رضي الله عنه قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنْ الصَّدَاقَ
وَاللَّيْلَةَ لَا تَزَالُ بِالْمُؤْمِنِ ، وَإِنْ ذَنْبُهُ مِثْلُ أُحُدٍ ، فَمَا تَدَعُهُ وَعَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ
مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ ^(١) ». وعن جابر رضي الله عنه قال : « دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على أم السائب يعودها ، فقال : مَالِكٌ تُرْفَرُ فِينِ؟ فقالت :
الحَمَى؛ لا بَارِكَ اللهُ فِيهَا. فقال: لا تَسْبِي الحَمَى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ ، كما
يُذْهِبُ الكَبِيرُ حَبَثَ الحَدِيدِ ». رواه مسلم ، وقد تقدم ذكره . وعن أبي موسى
الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَرَ ،
كَتَبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَقْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا ^(٢) ». أخرجه البخاري . وعن مالك
عن يحيى بن سعيد : « أن رجلا جاءه الموت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فقال رجل : هنيئًا له ، مات ولم يبتل بمرض . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
وَيَحْتَكُ مَا يُدْرِيكَ ! لو أن الله ابتلاه بمرض يكفر عنه من سيئاته ». أخرجه
مالك في الموطأ ^(٣) . وعن الحارث بن سويد ، عن عبد الله بن مسعود قال :
« دخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسيبته ، فقلت : يا رسول الله : إنك
توَعَكَ وَغَسَكَ شَدِيدًا؟ فقال : أَجَلٌ إِنِّي أُوَعِّكُ كما يوَعِّكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ ،
قلت : ذَلِكَ بَأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قال : أَجَلٌ ، ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذى مِنْ مَرَضٍ
فَأَسْوَأَهُ ، إِلَّا حَطَّ اللهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ ، كما تحط الشجرة ورقها . أخرجاه في الصحيحين .

(١) الترغيب والترهيب .

(٢) (٣٤٢) الترغيب والترهيب .

وعن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من
مرضى أو وجع يصيب المؤمن إلا كان كفارةً لذنبيه ، حتى الشوكة يشاكها
أو النكبة ينكبها^(١) » أخرجاه في الصحيحين . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه
قال : « إنما مثل العبد المؤمن حين يصبه الوعل والحمل ، كحديدة تدخل
النار ، فيذهب خبثها ، ويمتق طيبها » . رواه البزار . وعن عثمان بن العاصي
رضي الله عنه : « أنه شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعاً يجده في جسده
منذ أسلم ، قال : فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ضع يدك على الذي يؤلم من
جسدك وقل : باسم الله ثلاثاً ، وقل : أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد
وأحذر ، سبع مرات » . أخرجه مسلم . وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : « إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشكى ، ثم قل :
باسم الله ، أعوذ بعزته وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا . ثم أرفع يدك ،
ثم أعد ذلك وتراً » . رواه الترمذي . روى عن الأصمعي قال : اشتكى رجل من أهل الدابية ،
فظان شكايته ، وكثرت أسقامه ، فقيل له : كيف تجدك يا فلان ؟ فأنشأ يقول :
تموّدت مس الضر حتى ألفتة وأخوجني طول البلاء إلى الصبر
ووسع قلبي للأذى الأنس بالأذى وقد كنت أحياناً بضيق به صدرى
روى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « خرجت أنا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم ، فررنا برجل رث الهيئة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أي
فلان ، ما بلغ بك ما أرى ؟ فقال : يا رسول الله السقم والضر ، فقال النبي

(١) نص الحديث في صحيح البخاري : حدثنا أبو إيمان الحكم بن نافع ، أخبرنا شعيب عن
الزهري قال : أخبرني عروة بن الزبير : أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مصيبة تصيب المسلم
إلا كفر الله بها عنه ، حتى الشوكة يشاكها » . اهـ .

صلى الله عليه وسلم : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تُذْهِبُ عَنْكَ الضَّرَّ وَالسَّعَمَ ؟ قَالَ :
 بلى يا رسول الله ، قَالَ : قُلْ : تَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، الْحَدُّ لِلَّهِ الَّذِي
 لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الدَّلِّ وَكَبْرُهُ
 تَكْبِيرًا . قَالَ : ثُمَّ أتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدُ وقد حَسُنَ حاله ،
 فقال : يا رسول الله : لم أزل أقول الكلمات التي علمتني .

وقد قيل : إن المرض حاجبٌ ملك الموت ، والعشق مرض النفس ، والهَمُّ
 مرض القلب ، والغم مرض الكبد ، والغضب مرض المرارة ، والحقد مرض الرئة ،
 ورؤية القبيح مرض البصر ، واستماع الرديء مرض السمع ، والفقر مرض
 الأحرار ، والطمَع مرض الدِّين . ومن أحسن ما جاء في مدح المرض قول الفضل
 ابن سهل ذى الرياستين : إن في المرض فوائد لا ينبي للعلاء أن يحذوها :
 منها المعرفة بقدر العافية ، وتمحيص الذنب ، والحث على الصدقة ، وقرع باب
 التوبة ، وتطهير البدن من مواد العلة . وقال حسن البصرى : إن العبد ليبتلى
 في ماله فيصبر ، فلا يبلغ بذلك الدرجات العلى ، ويبتلى في ولده فيصبر ، فلا يبلغ
 بذلك الدرجات العلى ، ويبتلى في بدنه فيصبر ، فيبلغ بذلك الدرجات العلى
 ورؤى عنه أنه قال : « بَدَنٌ لَا يَشْتَكِي مِثْلُ مَالٍ لَا يَرْتَكِي » . ومن آداب المؤمن
 في مرضه الصبر والرضا ، والتسليم بحكم القضاء . ففي الحديث : « مَنْ وُعِكَ لَيْلَةً ،
 فَصَبَرَ وَرَضِيَ بِهَا عَنِ اللَّهِ ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » . ومن آدابه
 كثرة تضرُّعه ؛ ففي الإنجيل : إن الله ليصيب العبد بالأمر يكرهه ، وإنه ليحبه ،
 لينظر كيف تضرُّعه إليه . فسأل الله أن يرزقنا رجوعا إليه ، وعكوفنا عليه ، من
 غير بَلْوَى لانطيق حملها ، وشدة لاننهض بثقلها ، وأن يجمع لنا بين ما فيه لطفه بنا ،
 ورضاه عنا ، هو مولانا ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون

الباب السادس

في فضل عيادة المريض ، وما ورد في ذلك

من الأخبار والآثار ، وهي سنة بالإجماع

رَوَى عن أبي هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال :
« إِنَّ اللَّهَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا بَنَ آدَمَ ، مَرِضْتُ
فَلَمْ تَعُدَّنِي ؟ قَالَ : يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ
أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ .
يَا بَنَ آدَمَ اسْتَطَعْمَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي ؟ قَالَ : يَا رَبِّ كَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ
الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعْمَمَكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تُطْعِمِهِ . أَمَا عَلِمْتَ
أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي . يَا بَنَ آدَمَ ؛ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ؟
قَالَ : يَا رَبِّ وَكَيْفَ اسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانَ
فَلَمْ تَسْقِهِ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي » . أخرجه مسلم . وعن
عبد الله بن نافع عن علي رضى الله عنه : أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا مُتَمِّسًا ، إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ
يَسْتَفِرُّونَ لَهُ ، حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَمَنْ أَنَاهُ مُضْمِحًا
خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَفِرُّونَ لَهُ حَتَّى يُمِيتَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ
فِي الْجَنَّةِ » . رواه أبو داود . وعن أبي هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله

عليه وسلم: أنه قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَحَاهُ فِي اللَّهِ، نَادَاهُ مُنَادٍ: أَنْ طِبْتَ
 وَطَابَ نَمَشَاكَ، وَتَبَوَّاتَ مِنَ الْجَنَّةِ مِزْلًا». رواه الترمذى. وعن أنس بن مالك
 رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوَضُوءَ،
 وَعَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ مُحْتَسِبًا، بُوعِدَ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا». رواه أبو داود.
 وعن ابن عباس رضى الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ عَادَ
 مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَمِعَ مَرَاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ
 الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ». رواه أبو داود والنسائى.
 وعن أبى أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تَمَامُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ
 يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ عَلَى يَدِهِ، وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ؟». رواه
 الترمذى. وفي رواية ابن السنى «تَمَامُ الْعِيَادَةِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَى الْمَرِيضِ وَقُولَ:
 كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ وَكَيْفَ أَمْسَيْتَ؟». وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «رَغَبُوا
 فِي الْعِيَادَةِ وَأَرْبِعُوا إِلَّا يَكُونُ مَغْلُوبًا» وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «حَقُّ
 الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ،
 وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ». أخرجه البخارى. وعن أنس رضى الله
 عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ الثَّلَاثِ». رواه
 ابن ماجه. وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: «عَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ وَعْكَ كَانَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَبْشِرْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: هِيَ تَارِي
 أَسْلَطَهَا عَلَى عَبْدِ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا، لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ». أخرجه
 ابن ماجه وغيره. وعن سلمان رضى الله عنه قال: «عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ فَقَالَ لِي: يَا سَلْمَانَ شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذُنُوبَكَ، وَعَافَاكَ،

فِي دِينِكَ وَجَسَمِكَ إِلَى مَدَّةِ أَجْلِكَ . وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ : « مَرَضْتُ مَرَضًا ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي وَهَمَا مَاشِيَانِ ، فَوَجَدَانِي أُنْغِمِي عَلَى ، فَمَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ ، فَأَقْفَتُ وَقَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يَحْدِثْنِي حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ . وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَتَقَسَّمُوا لَهُ فِي الْأَجْلِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا ، وَهُوَ يُطَيَّبُ نَفْسَ الْمَرِيضِ » . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ . وَعَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَخْوُضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَجْلِسَ ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا » . رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ . وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . « أَطْعِمُوا الْجَنَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ ، وَفَسَكُوا الْعَائِي » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَعَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ . « إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : جَنَّاها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَّرَتْهُ الرَّحْمَةُ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَعَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « عَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ ، فَرَأَيْتُهُ يُسَكِّدُ بِخُرْفَةٍ » . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ : لَا بَأْسَ ، طَهَّورْ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : قَلْتُ طَهَّورُ ؟ كَلَّا بَلْ هِيَ حَمِيٌّ نَهَّورُ أَوْ تَمَّورُ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تَزِيرُهُ الْقُبُورُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم فَنَعَمَ إِذْنٌ . رواه البخارى . وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال :
« اشتكى سعد بن عباد شكوى له ، فأناه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعوده مع
عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبى وقاص ، وعبد الله بن مسعود . فلما دخل
عليه وجده فى عَشِيَّتِهِ ، فقال : لقد قضى ؟ قالوا : لا يا رسول الله ، فبكى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى القومُ بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا ،
فقال : أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ ، وَلَا يَحْزِنُ الْقَلْبَ ،
وَلَكِنَّ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وأشار إلى لسانه - أَوْ بِرَحْمٍ . » أخرجاه فى الصحيحين .
رُوى عن بعض الصالحين : أنه دخل على محمد بن عامر البلخى عائدا ، وقد أضرت
به حاله من السقم والضر ، فسمعه ينشد لنفسه :

يَا نَارِجِ الْهَمِّ عَنْ نُوحٍ وَأُسْرَتِهِ وَصَاحِبِ الْخُوفِ مَوْئِي كُلِّ مَكْرُوبٍ
وَقَالِقِ الْبَحْرِ عَنْ مُوسَى وَشَيْعَتِهِ وَمُذْهِبِ الْحُزْنِ عَنْ أَصْحَابِ يَفْعُوبٍ
وَجَاعِلِ نَارِ إِبْرَاهِيمَ بَارِدَةً وَرَافِعِ السَّقَمِ عَنْ أَوْصَالِ أُبُوبٍ
إِنَّ الْأَطْيَاءَ لَا يُفْنُونَ عَنْ نَصْبِي أَنْتَ الطَّيِّبُ طَيِّبٌ غَيْرُ مَغْلُوبٍ

رُوى عن أنس رضى الله عنه قال : « إن غلاما يهود كان يخذمُ النبي صلى الله
عليه وسلم فرض ، فأناه النبي صلى الله عليه وسلم بعوده . فقال : أُسْلِمُ ، فَأُسْلِمَ »
أخرجه البخارى ^(١) . وروى عن عبد الله بن أبى صالح المكي قال : دخل على

(١) وفى خ : هذه الزيادة (وعنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من
عاد مريضا خاض الرحمة حتى يبلغه ، فإذا قعد عنده نحرته الرحمة ، قال أنس :
فلما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال - قلت : هذا للعائد المريض ، فالمرريض ؟
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم
ولدته أمه »)

طاووس يعودني ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ادعُ الله لي ، فقال : ادع الله لنفسك ، فإنه يجيب المضطر إذا دعاه . وعن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عُدُّوا الرِّضَى ، ومُرُّوهم فليدعُوا الله لِسَمِّ ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الرِّمِضِ مُسْتَجَابَةٌ ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ ^(١) » .

واعلم أن للعيادة آدابا :

منها : أن يبشِّر المريض بخير . فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِذَا حَضَرَ تَمُّ الرِّمِضِ فَقُولُوا خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » . ومنها : الدعاء للمريض . فقد روى عن عائشة رضى الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضاً أو أتى به قال : « أَذْهَبِ الْبَاسَ ، رَبُّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لِاشْفَاءِ إِلَّا شِفَاؤَكَ شِفَاءَهُ لَا يُفَادِرُ سَمًّا ^(٢) » . وكذلك جبريل لما عاد محمدا عليهما الصلاة والسلام رَفَاهُ ودعاه له .

ومنها : ألا يكون في أوَّل المرض ، فاعلِّ صاحبه يقوم من يومه . فقد روى عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث ^(٣) » وقد تقدم ذكره . ومنها : أن لا يطيل الجلوس ، لأن إطالته عند المريض مكروهة قال طاووس : خير العيادة أخفها ، ولأنَّ المريض قد تدعوه الحاجة ، فيستحي من جاسائه . قال بكر : المريض يعاد والصحيح يزُّار ، فلا تطيلوا الجلوس عند المريض كأنكم زوار ، فإن شأن العيادة غير شأن الزيارة . وقد روى عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَفْضَلُ الْعِيَادَةِ أَجْرًا سُرْعَةُ الْقِيَامِ مِنْ عِنْدِ الرِّمِضِ ^(٤) » . وفي الحديث أيضا « الْعِيَادَةُ فَوَاقٍ نَاقَةٍ ^(٥) » . وعن بعض الصالحين أنه قال لمريض عاده : إن أعلك الله في جسديك ، فقد أصحك من ذنوبك .

(١) الترغيب والترهيب .

(٢) صحيح البخاري .

(٤،٣) الفتح الكبير .

(٥) الفتح الكبير . عن أنس الليثي في شعب الإيمان .

البَابُ السَّابِعُ

في ذكر أربعين حديثاً طيبة ، فضّلت على
الأربعين الأولى ، مُنبّه على شرح أكثرها

الحديث الأول

عن زياد بن علاقة^(١) ، عن أسامة بن شريك قال : « شهدت الأعراب
يسألون النبي صلى الله عليه وسلم : أعلينا حرج في كذا ؟ أعلينا حرج في كذا ؟
فقال : عباد الله ، وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه شيئاً ،
فذاك الذي حرج . قالوا : يارسول الله هل علينا حرج إلا تتداوى ؟ قال :
تداؤوا عباد الله ، فإن الله لم يضع داء إلا وضع معه شفاءً إلا الهرم ، قالوا
يارسول الله : ما خير ما أعطى العبد ؟ قال : خلُق حسن . رواه ابن ماجه
وأبو داود .

قال المؤلف : الحرج : الضيق والإثم ؛ ومعنى اقترض من عرض أخيه :
أى عابه وسبه . وفي اقترض معنيان : أحدهما من قرض الدين والمسال . والثاني
اقترض بمعنى : قطع ، وهو من قرضت الغادة الثوب ، إذا قطمته وأعابته . وأصل
القرض : القطع ، ومنه المقرض . والداء : المرض . والشفاء : الدواء الشافي . والمهرم

(١) زياد بن علاقة الثعلبي أبو مالك الكوفي ، توفي سنة خمس وعشرين ومائة عن نحو

اضمحلالٍ ظيبيّ ، وطريق إلى الموت ضروريّ . قال الخطّابي : وجُعِلَ الهرمُ
داءً ، لأنّه يجلب التلف كما تجلبه الأدواء التي هي أسقام يتبها الموت . وقد روى
عن الحسن أنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « لَوْلَمْ يَكُنْ لِابْنِ آدَمَ
إِلَّا السَّلَامَةُ وَالصَّحَّةُ لَسَكَفَتَاهُ دَاءٌ » . رواه أبو داود .

الحديث الثاني

عن الزهريّ عن أبي حزيمة عن أبيه قال : « سُئِلَ رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم ، أَرَأَيْتَ أَدْوِيَةَ تَتَدَاوَى بِهَا ، وَرُقَى نَسْتَرَقِي بِهَا ، وَتُقَى نَقِّمِيهَا ؟ هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ
اللهِ شَيْئًا ؟ قال : هِيَ مِنْ قَدَرِ اللهِ » رواه الترمذى وابن ماجه

قال المؤلف : قد تقدم في الأربعين الأولى ذكر الرُقَى ، وأنه قد يكون
بلسان العرب وغيره ، وأنه ما كان منه بالعربية ، وفيه ذكر الله سبحانه وتعالى ،
وأنه مستحب مستبرك ، وما كان بغيرها ، وما لا يعرف معناه ، فإنه منهي عنه ،
لجواز أن يكون فيه كفر أو إشراك ؛ فالرُقَى بالجملة كلام يعتقد الرّاقى والمرقى به
نفعه وتأثيره ، فينفعه الله عز وجل بذلك ، لأن نفس الرّاقى تفعل في نفس المرقى
وقوى بدنه بالرُقَى على ذلك الداء ، فتدفعه بإذن الله تعالى . وبالجملة ، فإن الرُقَى
أو الدعاء متى قدرّ وحده لم يكن مما يجب ولا ينجح ، وإذا قدرّ كون المطلوب كانت
الإجابة والنجح مقارنا أو مناسبا ، بحسب ما قدرّ في الأزل ، والرُقَى قد تستعمل
لحفظ الصحة ولعلاج المرضي .

أما الأون ، فيدل عليه ما روى البخاريّ عن عائشة رضي الله عنها ، قالت :

« كان صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيته : بقل هو الله أحد ، وبالموؤذنين جميعا ، ثم يمسح بهما وجهه ، وما بلغت يده من جسده (١) » .

قال القاضي : وفي ذلك جواز للاسترقاء الصحيح ، لما عساه ينجشاه من طوارق الليل وهواته وغير ذلك . وأما الثاني فتدل عليه عدّة أحاديث جاءت في مسلم وغيره ، لأنّ أحاديث الرقي في مسلم جاءت بعد الشكوى . وأما النفث في الرقي ، فقال بعض العلماء : هو سنة في نفث الرائي ، وبها أخذ جماعة من الصحابة ، وهو قول مالك . قال الطبري : وأنكر بعضهم النفث والتفل في الرقي ، وأجازوا فيها النفخ . قال بعض العلماء : النفث هو شبيه البرق ، ولا يُلقى شيئا ، بخلاف التفل الذي معه شيء . قال القاضي عياض . وقد اختلف في التفل والنفث ؛ فقولهما بمعنى ولا يكونان إلا ومعهما شيء من الريق . قال أبو عبيد : لا يكون التفل إلا ومعها شيء من الريق ، بخلاف النفث ، وقيل بعكس هذا . وسئلت عائشة عن نفث النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية فقالت : كما ينفث آكل الزبيب لاريق معه .

وفائدة ذلك ، والله أعلم : التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء ، أو النفس المباشرة للرقية ، والذكر الحسن والدعاء ، والكلام الطيب .

(١) صحيح البخارى - وبه زيادة : (قالت عائشة : فلما اشتكى كان يأمرني أن أنفل ذلك به) .

الحديث الثالث

عن عكرمة^(١) عن ابن عباس رضى الله عنهما : « أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له : ما تشتهي ؟ فقال : أشتهي خبز بُرَّ ، وفي رواية : كمكا ، قال صلى الله عليه وسلم : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ حُبْزُ بُرٍ فَلْيَبِعْهُ إِلَى أَخِيهِ ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدَكُمْ شَيْئًا فَلْيُطْعِمَهُ » . رواه ابن ماجه .

قال المؤلف : هذا الحديث فيه حكمة طيبة ، معناها : أن المريض إذا تناول ما يشتهي عن جوع طبيعي - وكان أضراً قليلاً - كان أنفع وأقلّ ضرراً مما لا يشتهي ، وإن كان نافعا ، ولا سيما إذا كان ذلك غذاء ملائماً ، كالخبز والسمك ، فكلاهما جاء في الحديث ، لأن اللذيذ المشتهي ، تُقبِلُ الطبيعة عليه بعناية ، فتضمه على أحمد الوجوه ، ولا سيما إن انبعثت النفس إليه بصدق شهوة وصحة قوة .

الحديث الرابع

عن مجاهد^(٢) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : رأى رسول الله صلى الله

(١) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام الخزومي المكي . مات بعد عطاء . « الخلاصة » .

(٢) مجاهد بن جبر - أبو الحجاج المكي المقرئ الإمام المفسر عن ابن عباس وقرأ عليه .

مات بمكة سنة اثنتين أو ثلاث ومائة وهو ساجد ، ومولده سنة إحدى وعشرين .

عليه وسلم وأنا نائم أشكو من وجع بطني ، فقال لي : « يا أبا هريرة إن شكمَ دَرَدَ؟ قلت : نعم يا رسول الله ، قال : قُمْ فَصَلِّ ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً » رواه ابن ماجه وغيره .

قال المؤلف : إن شكمَ درد : لفظة فارسية ، معناها : أَلَبَّ وجع البطن ، لأن معنى أشكم : البطن . ودرَد : وجع . وفي هذا الحديث فائدتان ، إحداهما : أنه عليه الصلاة والسلام تكلم بالفارسية . والثانية : أن الصلاة قد تبرى من وجع المعدة والأمعاء ، وكثير من الآلام ، وذلك ثلاث عِلل ، الأولى : أمر الهى إذا كانت عبادة . والثانية : أمر نفسى إذا كانت النفس تُكَلِّمُ بها عن الأوجاع وغيرها ، لاستغراقها فى العبادة ، ويؤيد ذلك ما روى عن بعض ولد علي عليه السلام ، أنه كان به خُراج يفتقر إلى البَطِّ ، وكان يتمتع من بَطِّه ، فأملوه ريثما دخل فى الصلاة ، ثم مكَّنوا الطبيب من بَطِّه ، فلم يكثر بذلك ، لاستغراقه فى العبادة .

واعلم أن للنفس فعلا قوياً فى شفاء الأمراض ، حتى إن كثيراً منها شفى بالأوهام ، وفى ذلك كتب مفردة تسمى بالطب الروحاني ، ويؤيد ذلك ما روى عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَنَفْسُوا لَهُ فِي الْأَجْلِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا ، وَهُوَ يُطَيَّبُ نَفْسَ الْمَرِيضِ » . والثالثة : أمر طبيعى ، وذلك أن الصلاة رياضة للنفس والبدن جميعاً ، إذ كانت تشتمل على حركات وأوضاع مختلفة من الانتصاب ، والركوع والسجود والتورك ، وغير ذلك من الأوضاع التى يتحرك معها أكثر الفواصل ، ويتميز معها أكثر الأعضاء الباطنة ، كالمعدة والأمعاء ، وسائر آلات التنفس والغذاء ، والله أعلم .

الحديث الخامس

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« عَلَيْكُمْ بِالْإِيمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَوَيْبِتُ الشَّعْرَ » . أخرجه الترمذى ،
وابن ماجه

الحديث السادس

في معنى ما تقدم ، وشرحهما معا

عن جابر بن عبد الله^(١) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
« عَلَيْكُمْ بِالْإِيمِدِ ، عِنْدَ النَّوْمِ ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَوَيْبِتُ الشَّعْرَ » رواه ابن
ماجه وغيره .

قال المؤلف : الإيمد : هو الكحل الأسود ، وأفضله الأصغهانى ، وهو معروف .
وقد روى في بعض طرق هذا الحديث ، والذي قبله في الإيمد ، أنه يجلو البصر . وفي
بعضها أنه يشده ، وكلا المعنيين صحيح ، إذ من جملة منافع شدة البصر ، بتقويته
للعين وأعصابها ، وحفظ صحتها ، وجلاء الحدقة ، وتنقية أوساخها . وقوله « عند
النوم » : لما يتبع النوم من السكون ، وراحة العين من ضرر المبصرات ، وتكلف
إدراك حقيقة المرئيات ، فتمتكن قوة الدواء من فعلها الخاص بها في حال السكون
والراحة ، لأن كل مؤثر في شئ يستحب أن يكون هو وما يؤثر فيه ما كدين ،

(١) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى السلمى ، أبو محمد المدنى ، صحابي
مشهور . مات سنة ثمان وسبعين بالمدينة عن أربع وسبعين سنة . « الخلاصة »

ليمكنه التأثير فيه ، على النحو الذى يجب ، وبالمقدار الذى يجب ، وسيأتى الكلام فى الإيمد مستقصيا ، فى أوّل الباب العاشر (من هذا الكتاب) ، فيعلم من هناك .

الحديث السابع

عن مجاهد ، عن سعد قال : « مرضتُ مرضاً ، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى ، فوضع يده بين يديّ حتى وجدتُ بردها على فؤادى ، وقال لى : **إِنَّكَ رَجُلٌ مَقْتُودٌ** ، فَأَتِىَ الْحَارِثُ بْنُ كَلْدَةَ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ ، فَلْيَأْخُذْ سَمْعَ تَمْرَاتٍ مِنْ مَحْجُورَةِ الْمَدِينَةِ ، فَلْيَلْبِجْهُنَّ بِنَوَاهُنَّ ، ثُمَّ لْيَلْدِكْ بِهِنَّ » .
رواه أبو داود^(١) .

قال الخطّابى : المقنود : الذى أصيب فؤاده . ويقال : إنّ الفؤاد غشاء القلب ، والقلب حبته وسؤيدأوه . وقوله فليجأهن . يريد : ليرضهن . والوجاء : حساء يتخذ من التمر والدقيق ، فيتجسأه المريض . وقوله : « فليلدك » : فإنه من اللدود ، وهو ما يسقاه الإنسان فى أحد جانبي الفم . وقد تقدم ذكر اللدود فى الحديث الخامس عشر من الأربعين الأولى ، فيعلم من هناك .

(١) فى رخ هذه الزيادة : (قال المؤلف : للفؤاد على منهب الأطباء . يقال على عضوين فى البدن : أحدهما رأس المدة وأعلىها ، وهو الفؤاد الأصغر . وعليه يدل لفظ الحديث . والثانى : أنه القلب ، ويدل عليه قول الشاعر

إِنَّ الْكَلَامَ لِنِى الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللِّسَانَ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

الحديث الثامن

عن مالك : أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنْ كَانَ دَوَاءُ يَبْلُغُ الدَّاءَ ، فَإِنَّ الْحِجَامَةَ تَبْلُغُهُ » . رواه مالك في الموطأ .

قال المؤلف : معناه والله أعلم : المبالغة في نفع الحجامة ، إذ كان نفعها قطمى لا ظمى . وذلك أن علم الطب أكثره ظمى ، مبنى على الحدس والتخمين . والحجامة لا تستعمل غالبا إلا لتنقيص الدم ، أو لتسكين غليانه ، أو لها جميعا ، وليست كالأدوية المشروبة وغيرها ، مما يستعمل من خارج ؛ لأن الدواء المشروب يضطر إلى أن يمر بالمعدة ، ويختلط بما يصادفه فيها من الأخلاط والرطوبات ، ثم تسمى قواه في أجسام كثيرة من العروق وغيرها ، فيضعف ، وربما تبطل قبل وصولها إلى الداء ، فلا تؤثر فيه أو تؤثر أثرا ضعيفا ، لا يفي بالغرض المقصود ، والحجامة نفعها قطمى ، مشاهد بالبيان ، معلوم بالضرورة ، لأنه يبلغ الداء الذى حصل لسبب كثرة الدم ، فَيَنْقُصُهُ وَيَخْرِجُ سَبَبَهُ أَوْ أَكْثَرَ سَبَبِهِ ، فتقوى لذلك قوى البدن ، ويستظهر على دفع مانأخر منه إن كان الداء لقلبية الدم ، وتصلح مزاجه وتعذله ، بتنقيصه إياه إن كان لقلبيته ، فيحصل به النفع البالغ ، والشفاء التام . وقد تقدم في أوائل الكتاب ذكر الحجامة وحدها ومنافعها ، والأوقات التى ينبغى أن يحجم فيها مفصلا مستقصى ، فيعلم من هناك .

الحديث التاسع

عن أبى محمد الخليل بإسناده له ، عن زيد بن أسلم : أن رجلا في زمان رسول الله

صلى الله عليه وسلم أصابه جرح فاحتقن الدم ، وأن الرسول دعا
رجلين من بنى أعمار ، فنظرا إليه ، فزعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لها : أيكما أطب ؟ فقالا : أوفى الطب خير يا رسول الله ؟ فزعم زيد أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : « أنزل الدواء الذي أنزل الأذواء » . رواه مالك
في الموطأ

الحديث العاشر

في معنى ما تقدمه ، وشرحهما معا

عن عمرو بن دينار، عن هلال بن يساف قال : « دخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم على مريض يعوده فقال : أرسِلُوا إلى طَيْبِيَا ، قال : فقال قائل : وأنت تقول
ذلك يا رسول الله ؟ قال : نعم ، إن الله عزَّ وجلَّ لم يُنزل داءَ إلاَّ وَهْلَهُ
دَوَاءً » .

قال المؤلف : قد سبق فيما تقدم ذكرُ الداءِ والدواءِ ، وشرح معانيهما معا ،
فيعلم ذلك من الحديث الثاني من الأربعين الأولى . قال القاضي عياض : معنى
قوله « أنزل الدواء الذي أنزل الداء » أي أعلمهم إياه ، وأذن لهم فيه ، كما ابتلاهم
بالداء ، وأحدثه فيهم . وقد يكون إنزاله إنزال الملائكة من السماء الموكلين بمباشرة
مخلوقات الأرض ، من داء ودواء . وقد تقدم هذا المعنى في أوّل الكتاب بما فيه
من زيادة ، فيعلم من هناك .

الحديث الحادي عشر

عن أسامة بن شريك^(١) قال: «أُتيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنَّ على رؤوسهم الطير، فسألتُ، ثم قعدتُ، فجاءت الأعراب من هاهنا وهاهنا، فقالوا: يا رسول الله، أنتدأوى؟ قال: نَعَمْ يا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ الْهَرَمِ». وروى «إِلَّا الْهَرَمَ» . رواه أبو داود .

قال المؤلف: قال الخطابي في هذا الحديث إثبات الطب والداواة، وأنَّ التَّدَاوَى مباح غير مكروه، كما ذهب إليه بعضهم وقال غيره: فيه ردُّ على من كره الداواة، وتورَّع عنها، وذمَّ الطب والأطباء، وزعم أن التَّدَاوَى خروجٌ عن التَّوَكُّل، ولم يعلم أن الله الذي خلق الداء، خلق له الدَّوَاءَ، يستعملُ منه ليحصل به الشفاء، وأن الذي خلق اليلمع خلق له الغذاء، فهل يترك هذا المدعى الغذاء، كما يترك الدواء؟ فإنَّ الجوع أيضاً مرض، والغذاء شفاؤه. واستثنى منه الهرم، لأنه لم يوضع له شفاء، إذ كان اضمحلالاً وطريقاً إلى الموت ضرورياً طبيعياً، كما ذكرناه. فإنَّ كلَّ نقصٍ يدخلُ على المصباح؛ له طريق إلى الصَّلاح، إلاَّ النقص الداخل من نقصان الزيت، والله أعلم. وقوله «كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ»، إشارة إلى شدة مسكونتهم وأدبهم، بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) أسامة بن شريك الثملي: صحابي، وعنه زياد بن علاقة وعلي بن الأقر.

الحديث الثاني عشر

عن المغيرة بن شعبة^(١)، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَنْ اِكْتَوَىٰ أَوْ اسْتَرْقَىٰ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ التَّوَكُّلِ » رواه الترمذى . وعن
عمران بن حصين قال : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السِّكِّ ، فَاِبْتُلِينَا
وَ اِكْتَوِينَا كَيْتَاتٍ ، فَمَا اَفْلَحْنَا وَلَا نَجَحْنَا » . رواه أبو داود والترمذى .

قال المؤلف : قوله صلى الله عليه وسلم « مَنْ اِكْتَوَىٰ أَوْ اسْتَرْقَىٰ ، فَقَدْ بَرِيَ
مِنَ التَّوَكُّلِ » : هو إشارة إلى أن تفويض الأمر في ذلك إلى الله تعالى ، هو
الأحسن ، لأن المتوكل التوكل المحض ، هو الذى يفوض أمره إلى الله ، ولا
ينظر إلى الأسباب ، ويشغل بالسبب لا بالمسبب ؛ ويجوز أن يكون المراد بذلك
لمن كان صحيحا ، ويقصد بذلك دوام صحته ، ويعتقد فيهما النفع بطبيعتهما ، كما
كانت تعتقده الجاهلية معا في رقام من الألفاظ الكفرية ، والتي لا يعقل لها
معنى ؛ وقد تقدم في الأربعين الأولى ، عن أبى سعيد الخدرى : « أن جبريل
عليه السلام رقى النبي صلى الله عليه وسلم » ، فقد يُظن مخالفا لهذا الحديث ولا يخالفه ،
بل المنع في ترك الرقى التي هي من كلام الكفار ، والرُقَى المجهولة ، والتي بغير
العربية ، مما لا يعرف معناها ، فهذه مذمومة ، لاحتمال أن معناها كفر ، أو قريب منه
أو مكروه . وأما الرُقَى بآيات القرآن العزيز ، وبالأذكار المعروفة ، فلا نهى فيها ،
بل هي سنة مستحبة . وأما السكى فقد تقدم الكلام فيه ، وما ورد في معناه من
الأخبار في الأربعين الأولى ، فيعلم من هناك .

(١) المغيرة بن شعبة بن أبى عامر الثقفى ، شهد الحديبية وأسلم زين الخندق وكان أريبا .
توفى سنة حسين للهجرة . « الخلاصة » .

الحديث الثالث عشر

عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **إِنْ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الدُّودُ ، وَالسَّمُوطُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالْمَشْيُ** » .
رواه الترمذى .

قال أبو عبيد : الدود : ما سقى الإنسان في أحد شقي الفم؛ أخذ من ليدى الوادى : وهما جانباها .

قلت : والمشى : ما يُسهل ، فهو كناية عن الإسهال . قال الأصمى : وإنما أخذ الدود من ليدى الوادى ، وهما جانباها ، ومنه قيل للرجل هو يتلدد ، إذا تحير والتفت عن جانبيه يمينا وشمالا ، ويقال : لدت الرجل ألداه لداً ، إذا أسقته ذلك ، وجمع الدود ألدة ، قال عمرو بن أحرر الباهلى :

شربتُ الشكاعى والتددتُ ألدَةً وأقبلتُ أفواهَ المُرُوقِ المسكوايا

وأما السعوط ، فقد يكون بأدوية مفردة ومركبة ، تدق وتخل وتمجن وتخبب ، ويتخذ منها واحدة عند الحاجة أو أكثر ، ويسعط به في أنف الإنسان وهو مستلق على ظهره ، وبين كتفيه ما يرفهما ، لينخفض رأسه ، فيتمكن السعوط بذلك من دماغه ، ويستفرغ ما فيه من الداء بالمطاس وغيره . وقدم مدح النبي صلى الله عليه وسلم النداوى بالسعوط فيما يحتاج إليه فيه . ورؤى عن ابن عباس رضى الله عنهما : « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَطَطَ** » . رواه أبو داود .

الحديث الرابع عشر

عن أنس : « أن النبي صلى الله عليه وسلم رخصَ في الرُقِيَّةِ من الحُمَةِ ، والعين والنملة » . رواه مسلم وابن ماجه والترمذى .

قال المؤلف : الرقية واحدة الرقى ، تكتب بالياء ، وقد تقدّم الكلام عنها في الحديث السابع عشر من الأربعين الأولى . وأما الحُمَةُ : فإنها سمٌ ذوات السموم ، وقد أُسْمِي إبرة العقرب والزنبور حُمَةً ، لأنها مجرّى للسم . هكذا ذكره الخطّابى وغيره من أئمة اللغة . قال المازرى : الحُمَةُ : بضم الحاء وفتح الميم وتخفيفها : السم . والنملة : قروح تخرج في الجنين وغيرها . قلت : إنما سُمِّيَت القروح المذكورة نملة ، لأن العليل يحسُّ لها ديبا كديب النمل وعَضُهُ ، وتسمى أيضا القروح الساعية ، وأصنافها ثلاثة مذكورة في الكتب الطبية . قال ابن قتيبة وغيره : كانت الجحوس تزعم أن ولده الرجل من أخته إذا خَطَّ على النملة شقُّ صاحبها ، ومنه قول الشاعر :

وَلَا عَيْبَ فِينَا غَيْرَ عِرْقٍ لِعَشِيرِ كِرَامٍ وَأَنَا لَا نَخْطُ عَلَى النَّمْلِ

والنملة أيضا : النيمة ، وحكاها المروى بالضم . وروى عن أبي بكر بن سلمان ابن أبي حنيفة عن الشفاء بنت عبد الله ^(١) ، قالت : « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة ، فقال : أَلَا تَعْلَمِينَ هَذِهِ رُقِيَّةُ النَّمَلَةِ ، كما علمتها الكتابة » ؟ . رواه أبو داود

قال الخطّابى : في الحديث دليل على أن تعلم النساء الكتابة غير مكروه . قال أبو عبيد : أخبرني المهيم بن عدي قال : قال لي عبد العزيز بن عمر

(١) هي جدته .

ابن عبد العزيز: يا أهل العراق: أتم تشقون الشعرة نصفين، فارقية النملة؟
قلت: «العروس تكتحل وتقتال، وكل شيء تفعل، غير أنها لا تصي الرجل».
قال أبو عبيد: تقتال: تحتمل. روى عن أبي بكر الخلال أن السماء بنت عبد الله
كانت ترقى في الجاهلية من النملة، فلما هاجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت
قد بايتمه بمكة، قالت: يا رسول الله: إني كنت أرقى في الجاهلية من النملة، وأريد
أن أعرضها عليك. فعرضتها فقالت: «يا أيها الله صلِّ عليَّ صلِّ صلِّ^(١)، حتى تعود من
أفواهها، ولا تضرَّ أحداً. اللهم اكشف البأس رب الناس». قال: ترقى بها
على عود سبع مرات، وتقصد مكاناً نظيفاً، وتدلكه على حجر يخلُّ خمراً
حاذق، وتطليه على النملة^(٢). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من الحية والعقرب^(٣)».
رواه ابن ماجه وغيره.

(١) في الطب النبوي (صلت) فقط. وفي زاد المعاد: (صلو صلب جبر) وفي
الهامش تعليق نقله بالنسب: (في أمد الغاية في ترجمة الشفاء «جبر» بالجيم.
وفي الإصاية «خير» بالخاء. وهذا يشبه كلام النصارى. لأنهم يعرفون الصلب
والصلب إلا إذا كان في الكلام تحريف. وقد ذكر في (عون المعبود): أن رقية
الخلة: كلام كانت نساء العرب تستعمله، يعلم كل من سمعه أنه كلام لا يضر ولا ينفع،
أن تقول المرأة: «العروس تحتفل وتختضب وتكتحل، وكل شيء تفعل، غير أن
لا تصي الرجل». فأراد صلى الله عليه وسلم بهذا المقال: تأنيب حفصة والتأديب لها،
تعريضا، لأنها أفشت السر الذي ألقاه إليها، على ما ذكر في سورة التحريم. وكذا
قال الكوشاني. ٥١.

الحديث الخامس عشر

عن أبي شهاب رضى الله عنه قال : « لَدَغَتْ بَعْضَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَّةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ مِنْ رَاقٍ ؟ فَقَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ : إِنْ آلِ حِزْمٍ كَانُوا يَرْقُونَ رُقِيَةَ الْحَيَّةِ ، فَلَمَّا نَهَيْتَ عَنِ الرَّقِيِّ تَرَكُوهَا ، فَقَالَ : ادْعُوا عِمَارَةَ بْنَ حِزْمٍ ، فَدَعَوْهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ رُقَاهُ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهَا ، فَأَذِنَ لَهُ فِيهَا ، فَرَقَاهُ ^(١) » . رواه صاحب الوسيلة .

قال المؤلف : قد تقدم شرح أحاديث الرُقِيِّ في عدة أماكن ، فتعلم من
أما كتبها .

الحديث السادس عشر

عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الْعَيْنُ حَقٌّ ،
وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ ، وَإِذَا اسْتَفْسِدْتُمْ فَأَغْسِلُوا ^(٢) » . أخرجه
مسلم والترمذى .

قال المؤلف : تقول العرب رجل مَعِينٌ ، إِذَا أُخِذَ بِالْعَيْنِ ، اسْتَحْسَانًا لَصُورَتِهِ ،
أَوْ كَالِ فِي مَعَانِيهِ ، وَذَلِكَ مِمَّا يَنْفِي خَوْفًا مِنَ الْعَيْنِ ، وَفِيهِ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

مَا كَانَ أَحْوَجَ ذَا السِّكَالِ إِلَى عَيْنٍ يُوقِيهِ مِنَ الْعَيْنِ

زعم بعض الحكماء أن العين تنبعث من عينه سمية تنصل بالعين ، فيهلك
أو يفسد . قالوا : ولا يستنكر هذا كما لا يستنكر انبعاث قوة سمية من الأنفى ،

(٢) صحيح مسلم

(١) الطب النبوي .

تتصل بالإنسان فيهلك ، وهذا أمر قد اشتهر عن نوع من الأفاعي ، إذا وقع بصرها على الإنسان هلك ، وإن كان ذلك غير محسوس لنا ، فكذلك العين ^(١) . وقد أبطل بعض العلماء هذا المذهب ، قال : وأقرب طريقة سلكها بعض منتحلي الإسلام منهم ، أن يكون غير بعيد أن تنبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين ، فتصل بالعيون ، وتتحلل مسام جسمه ، فيجعل الباري سبحانه الهلاك عندها ، كما يخلق الهلاك عند شرب السم ، عادة أجزاها ، لضرورة ولا طبيعة ألجأ النمل إليها . قال القاضي عياض : وهكذا مذهب أهل السنة ، أن العيون إنما يقسُدُ عند نظر العائن بمادة أجزاها الله سبحانه ، بأن يخلق الضرر عند مقابلة شخص لشخص آخر . وأما الوضوء ، فإن الشرع ورد بالوضوء له « في حديث سهل بن حنيف ، لما أُصيب بالعين عند اغتساله ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم عائته أن يتوضأ » . رواه مالك في الموطأ . قال : وَصَفَةُ وضوء العائن عند العلماء : أن يُؤْتَى بقدر من الماء ، ولا يوضع القدر في الأرض ، فيأخذ منه عُرفَةً يتمضمض بها ، ثم يمجها في القدر ، ثم يأخذ منه ما يفسل به وجهه ، ثم يأخذ بشماله ما يفسل به كفه اليميني ، ثم ييمينه ما يفسل به كفه اليسرى ، ثم بشماله ما يفسل به مِرْفَقَهُ الأيمن ، ثم ييمينه ما يفسل به مِرْفَقَهُ الأيسر ، ولا يفسل ما بين المرفقين والكفين ، ثم قدمه اليميني ثم اليسرى ، ثم ركبته اليميني ، ثم اليسرى ، على الضفة المتقدمة ، وكل ذلك في القدر ، ثم داخلة إزاره ، وهو الطرف المتدلى الذي يلي حقوة الأيمن . كذا فسره الإمام المازري . وقد ظن بعضهم أن « داخلة الإزار » كناية عن الفرج ، وجههور العلماء على ما حكاه الإمام ، فإذا استكمل هذا صبة من خلفه على رأسه . وهذا المعنى

(١) فيخ . العائن .

عما لا يمكن تعاليله ومعرفة وجهه ، وليس في قوّة العقل الاطلاع على أسرار
 المعلومات كلها ، فلا يدفع هذا إذ لا يُعقل معناه . قال القاضي : إن غَسَلَ العَانِ
 وجهه : إنما هو صبة واحدة بيده اليمنى ، وكذلك سائر أعضائه . إنما هو صبة على
 ذلك المصوب في القدرح ، وكذلك غسل داخله الإزار ، إنما هو إدخاله وغمسه
 في القدرح ، ثم يقوم الذي في يده القدرح ، فيصبه على رأس المعين من ورائه ، على
 جميع جسده ، ثم يكفأ القدرح ورائه على ظهر الأرض . وقيل يفتله بذلك حين
 صبه عليه . روى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : « إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ ، أَوْ مِنْ أَخِيهِ مَا يَنْجِيهِ ،
 فَلْيُدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَاتِ ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ ^(١) » . وعن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه
 قال : « رَأَى عَامِرَ بْنَ أَبِي رَيْبِعَةَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَغْتَسِلُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ
 كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاتٍ عِذْرَاءَ ، قَالَ : فَلَمِطَ سَهْلٌ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَامِرًا ، فَتَغَيِظُ عَلَيْهِ وَقَالَ : عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ؟ أَلَا بَرَكَاتُ ؟ اغْتَسِلْ
 لَهُ ، فَغَسَلَ لَهُ عَامِرَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ وَمِرْقِيهِ ، وَرِكَبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ
 فِي قَدْرَحٍ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ فَرَاخَ مَعَ النَّاسِ » .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمود من
 الجنان ، ومن عين الإنسان . وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال : قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الْعَيْنُ حَقٌّ تَدْخُلُ الْجَمَلَ الْقِدْرَ ، وَتَدْخُلُ الرَّجُلَ
 الْقَبْرَ ^(٢) » .

(١) الفتح الكبير ، لأبي يعلى في مسنده .

(٢) الجامع الصغير . في خ هذه الزيادة (وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يأمرني أن أسترق من العين) . رواه مسلم .

فبيننا
 رجب
 من
 أبي
 أبو
 على
 وش
 اليد
 خا

»

يق

في

حكاية في المعنى: قال: كان عبد الله التميمي محبوب الدعوة، وله كرامات، فبينما هو في بعض أسفاره إما حاجباً وإما غازياً، على ناقه فارعة، وكان في الرقعة رجل عائن، قل ما ينظر إلى شيء إلا أتفه، فقبل لأبي عبد الله: احفظ ناقتك من العائن، فقال: ليس له إلى ناقتي سبيل، فأخبر العائن بقوله، فتحين غيبة أبي عبد الله، وجاء إلى رحله، فعان ناقته، فاضطربت وسقطت مضطربة. فأتى أبو عبد الله، فقيل له: إن العائن قد عان ناقتك، وهي كما تراها. فقال: دلوني على العائن، فدل عليه، فوقف عليه وقال: باسم الله، حبس حابس، وحجر يابس، وشهاب قابس^(١)، ردت عين العائن عليه، وعلى أحب الناس إليه، (فارجع البصر هل ترى من فطور، ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير). فخرجت حدقتا العائن، وقامت الناقه ولا بأس بها.

الحديث السابع عشر

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أحد جناحي الذئب شم، والآخر شفاء، فإذا وقع في الطعام فامقلوه، فإنه يقدم الشم، ويؤخر الشفاء^(٢)». أخرجه ابن ماجه والبخاري.

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا وقع الذئب في إناء أحدكم فامقلوه، فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء^(٣)»

(١) في خ بعد كلمة قابس هذه العبارة « قصة عجيبة » .

(٢) (٣٠٢) الطب النبوي .

قال أبو عبيد : معنى أمقلوه : اغمسوه ايخرج الشفاء ، كما خرج الداء . والمقل : هو القمس ، يقال للرجلين : هما يتماقلان : إذا تقاطعا في الماء . والمقل في غير هذا : النظر . يقال : ما مقلته عيني منذ اليوم .

وأما ما ورد فيه من جهة الطب من نفع ومضرة ، فقد ذكرته في حرف الذال المعجمة من هذا الكتاب ، بحسب الإمكان .

الحديث الثامن عشر

عن أبي سعيد الخدري ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه النظر إلى الخضرة والماء الجاري ^(١) » .

وقال ابن عباس : ثلاث يجلين البصر : الخضرة ، والماء الجاري ، والوجه الحسن ^(٢)

قل المؤلف : الخضرة لون معتدل نافع للبصر ، بما فيه من الجمع المعتدل للروح الباصر ، فيقوى البصر بإدراك اللون المذكور ، كما ذكرناه ، وإذا قوى الروح الباصر ، حصل بسبب قوته : قوة جميع قوى العين ؛ ومتى قويت هذه القوى ، دفعت عنها كل ما يؤذيها من الأسباب الداخلة ، وأكثر الخارجة ، وكان ذلك سببا لجلانها ، وإنما قلنا الأخضر لون معتدل ، لأنه مركب من البياض والسواد ، على ما ثبت في تركيب الألوان في الكتب الحكيمية ، وكل واحد من اللونين المذكورين مضرب بالبصر على حدته ، أما الأسود فلشدة قبضه للنور ، وأما الأبيض فلشدة تفرقه له ، والأخضر مركب منهما بواسطة ألوان أخرى ، فهو معتدل بينهما ، وكل معتدل فهو وسط ، وكل متوسط فهو أفضل من الطرف ، ثبت حينئذ

نعمته وتقويته للبصر . وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا » . وأنه كان أحب الألوان إليه الخضرة ^(١) . وقد روى
عن أبي ريثمة قال : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم فرأيتُ عليه ثوبين أخضرين
وأما الماء الجاري : فلما في إدراكه من إنارة الروح الباصِر ، لتحقيق إدراك
البصر لجريان كل جزء من أجزاء الماء ، وترقرقه وتموجّه ، وكلُّ إدراك حركة ،
وكل حركة مطلقة مسخنة ، فيقع ذلك تسخين مزاج العين ، بانتشار حرارتها
الغريزية ، وحركة الروح للإدراك على الصفة المذكورة ، فيكون ذلك سببا لقوة
إدراكها ، وتلطيف مزاجها ونورها ، تلطيفا معتدلا ، مؤديا إلى زيادة في الروح
الباصر ونموّه ، إذ كان اتصاله عند الإدراك بحسّم بارد رطبٍ ، غير معين على
التحلّيل ، بخلاف ما لو اتصل بضوء الشمس ، أو لهيب النار . فإن كان الماء مع
ذلك عميقا أدركه البصر أزرق أو أخضر ، على قدر كثرته وعمقه ، فلا يشعّ
البصر ، ولا ينفذُ فيه نفوذا تامّا ، أو لأنه قد يكون غير شفاف ، فالبصر لا يدرك
لون ما تحته ، فيتلون بلون ما فوقه من السماء ، فيرى أزرق لذلك . وكان هذا
اللون أيضا مفيدا في قوّة البصر وجِلّائه . وأما الوجه الحسن : فلأن مشاهدته
مفرحةٌ للنفس ، لاسميا إن كان مع ذلك محبوبا ، وكلّ ما يحصلُ به التفرّيحُ
المعتدل ، تتبعه قوّة القوى جميعها ، الفاعلة للبصر وغيرها ، على ما ثبت حكم ذلك
في الكتب الحكيمية .

(١) الفتح الكبير ، عن أنس ، رواه ابن السني وأبو نعيم في الطب . وفي هذه الزيادة

قال الشاعر :

عَلَيْكَ يَا وَسْطَ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا نَجَاةٌ وَلَا تَرْكَبْ ذُلُولًا وَلَا صَعْبًا

ومعلوم أيضاً أن السبب المذكور وهو التفرح ، موجود في مشاهدة الخضره
والماء الجاري ؛ أما الخضره فلأنها من الألوان المفرحة ، وكذلك خصها الله تعالى
بالذكر في حق أهل الجنة، فقال تعالى: (عَالِيَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ)
(وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا) ، وقوله عز وجل: (مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضْرٍ
وَعَبَقَرَى حِسَانٍ) ، ولم يذكر غير ذلك من الألوان . وأما الماء الجاري فشاهدته
مفرحة أيضاً ، لما فيه من مدد الحياة ، قال الله تعالى: (وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ
شَيْءٍ حَيًّا) ، ولأنه أنفع من الماء الرَّاكِد للطاقته ، وتعدُّ نفعه ودوام مدده ، لأن
الله سبحانه وتعالى جعل مدده متجدداً بتولده في مجاريه التي منها يأتي ، فلا يزال
طريقاً متحرراً من مكانٍ إلى غيره ، ولم يطل مكثه في مكانٍ واحدٍ ، فيفسد
ويعفن بسبب تعفنه الهواء ، فيؤلِّد أمراضاً رديئة وبائية . قال الشاعر :

عَوْدٌ رِكَابِكَ كُلِّ يَوْمٍ مَنزِلًا مُتَجَدِّدًا كَيْلًا تَمَلُّ فَتَمَجَّرَا
فَالْمَاءُ عَذْبٌ إِنْ جَرَى وَتَلَاطَمَتْ أَمْوَاجُهُ فَإِذَا أَقَامَ تَقَرَّرَا

فلأن الرَّاكِد منه ، قد تتولد فيه وفيما يقرب منه ، حيوانات رديئة مؤذية ،
تتغير النفس من مشاهدتها . فلهذه الأسباب المذكورة كان يُعجبُ النبي
صلى الله عليه وسلم النَّظَرُ إلى الخضره والماء الجاري .

الحديث التاسع عشر

عن عليٍّ كرم الله وجهه قال: «دخلتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على
رجلٍ يعود ، بظهره روم . فقالوا: يا رسول الله هذه مِدَّة ، قال: يُطْوَأُ عَنْهُ؟

قال علي كرم الله وجهه : فما برحتُ حتى بَطَّتُ ، والنبيُّ صلى الله عليه وسلم شاهد^(١) . رواه ابن الجوزي .

قال المؤلف : الورمُ زيادة في حجم العضو ، لفضلِ مادةٍ تنصبُّ إليه غير طبيعية^(٢) ، وتوجد فيه أجناس الأمراض كلها . والمواد التي تكوّنُ عنها ، هي الأخلاط الأربعة ، والمائية ، والريح ، وإذا جُمع الورم سُمي خُرَاجاً ، وكل ورم حارٌّ يتول أمره إلى السلامة إلى ثلاثة أمور : إما تحلُّل ، وإما جمع مِدَّة ، وإما استحالة إلى الصلابة ؛ فإن كانت القوة قوية استوتت على مادة الورم وحلقتة ، وهي أصلح الحالات التي يتول أمر الورم إليها ، وإن كانت دون ذلك أنضجت المادة ، وأحالتها مِدَّةً بيضاء ، وفتحت لها مكاناً أسالتها منه ، وإن نقصت عن ذلك أحالت المادة مِدَّةً غير مستحكمة النضج ، وعجزت عن فتح مكان في العضو تدفنها منه ، فيخاف على العضو الفساد ، لإفساد طول لبثها فيه ، فيحتاج حينئذٍ إلى إعانة الطبيب بالبطِّ أو غيره ، لإخراج تلك المادة الرديئة المفسدة للعضو .

وأما كيفية البطِّ وما يحتاج إليه فيه ، وتام الكلام في الأورام ، فليس هنا موضع ذكرها ، إذ الغرضُ شرح ما وقع من الألفاظ الطبية في الأحاديث النبوية ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

الحديث العشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر طبيباً أن

(١) الطب النبوي .

(٢) في خ هذه الزيادة (فيضّر بالفعل مضرة أولية) .

يبط بطن رجل أجوى البطن ، فقيل يا رسول الله : هل ينفع الطب ؟ قال : الذي أنزل الداء ، أنزل الشفاء ، فيما شاء^(١) .

قال المؤلف : قوله « إن النبي صلى الله عليه وسلم أصرا طبيبا أن يببط بطن رجل أجوى البطن » : هذا الحديث إن ثبت يؤيد معالجة من يرى من الأطباء بزل^(٢) بطن من أصابه استسقاء زرق ، والاستسقاء : مرض مادى من أمراض الكبد ، يعم الأفضية^(٣) التي في الأحشاء ، وربما يعم الأعضاء بأسرها ، ويتقدمه تهيج الأطراف ، وهو - على ما تقدم ذكره في الأربعين الأولى - ثلاثة أنواع : طبلي ، وهو الذي ينتفخ معه البطن بمادة ريجية ، إذا ضرب عليه سمع له صوت كصوت الطبل . ولحمي ، وهو الذي يربو منه لحم جميع البدن بمادة باغمية ، تقشور مع الدم في الأعضاء ، وهو أصعب من الأول . وزرق ، وهو الذي تجتمع معه في البطن الأسفل مادة مائية رديئة ، يُسمع لها عند الحركة خضخضة كخضضة الماء في الزرق ، وهو أردأ أنواع الاستسقاء ، على مذهب أكثر الأطباء ، وقيل : أردأ أنواعه للحصى لعموم الآفة فيه . ومن جملة علاج الزرق إخراج ذلك الماء بالبرز ، على ما تعرفه الأطباء في دفعات ، أو لا فأولا بحسب احتمال القوة . والجوى في اللغة يقال على معانٍ : منها الماء اللثنتن ، وهو الذي أشار إليه في الحديث بقوله : « أجوى البطن » قال الشاعر :

ثم كان المزاجُ ماء سحابٍ لا جوى آجن ولا مطرُوقُ

(١) الطب النبوي . (٢) البرز هنا : هو سحب الماء أو المواد التي تسبب المرضي .

(٣) الأفضية : جمع فضاء .

والأجن : الماء المتغير الطعم واللون ، قال علقمة :

فَأَوْزَدَهَا مَاءً كَأَنَّ جِمَامَهُ مِنْ الْأَجْنِ حِنَاءٌ مَعَا وَصَيْبٌ

الحديث الحادى والعشرون

عن عائشة رضى الله عنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى الإنسان ، أو كانت به قُرحة أو جرح ، قال بأصبعه هكذا : (ووضَع سفيان سبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ رَفَعَهَا) وقال : بِاسْمِ اللَّهِ ، تَرْبَةً أَرْضَيْنَا ، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا ، لِيُشْفَى سَقِيمُنَا ، بِإِذْنِ رَبِّنَا^(١) » . أخرجاه فى الصحيحين

قال المؤلف : اشتمل هذا الحديث على معانٍ طبية ولقوية وغير ذلك . أما الطبية ، فإن هذه المعالجة من أسهل المعالجات ، التى تُعالج بها القروح والجراحات الطبية ، لاسيما عند عدم غيرها من الأدوية النافعة ، وليس على أحد فيها كلفة ومؤنة غيرها من الأدوية ، إذ كانت موجودة بكل أرض . وقد علم أن طبيعة التراب باردة يابسة ، مجففة لرطوبات القروح والجراحات ، التى تمنع الطبيعة من جوده فعلها ، وسرعة إدمالها ، لاسيما فى البلاد الحارة ، وأصحاب الأمزجة الحارة ، فإن القروح والجراحات يتبعها فى أكثر الأوسر سوء مزاج حار ، فتجتمع حرارةُ البدن والمزاج والجراح . وطبيعة التراب الخالص باردة يابسة ، أشد من برودة جميع الأدوية المفردة الباردة ، فيقابل برودة التراب لجميع ذلك^(٢) ، لاسيما

(١) الطب النبوى .

(٢) كذا فى خ . وفى ل : الحوازاة المرض ، بدلا من (لجميع ذلك) .

إن كان التراب قد غسل وجف ، ويتبع القروح أيضا كثرة الرطوبات الرديئة
والسيلان ، والترابُ مجففٌ لها ، تزيل بشدة يبسه وتجفيفه للرطوبة الرديئة المانعة
من بُرئها ، ويحصل به مع ذلك تعديل مزاج العضو العليل ، ومتى اعتدل مزاجُ
العضو قويت قواه المدبّرة ، ودفعت عنه الألم بإذن الله تعالى . وأما المعنى اللغوي
فإن الريق يذكّر ويؤنث ، فيقال : ريق وريقة ، كما يقال : ربيعٌ وربعةٌ . قال
الجوهري : الريق الرضاب ، والريقة أخص منه . وقيل : الريقة أقل من الريق
ومعنى الحديث ، والله أعلم : أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ، ثم
يضمها على التراب فيمليق بها منه شيء فيمسح به على الجرح ، ويقول هذا السلام
إلى آخره ، لما فيه من بركة ذكر الله تعالى ، وتفويض الأمر إليه . قال جمهور
العلماء : المراد بأرضنا هنا : جملة الأرض ، وقيل أرض المدينة خاصة لبركتها

واعلم أن بعض أنواع الطين قد ينفع أمراضا كثيرة ، ويشفي أمراضا رديئة ،
يدلُّ عليه كلامُ علماء الطب . قال جالينوس : وقد رأيت بالإسكندرية مطحواين ،
ومستسقين كثيرا ، يستعملون طينَ مصر ، ويطلون به على سوقهم وأفخاذهم
وسواعدهم وظهورهم ، وقصصهم وأضلاعهم ، فينتفخون به منقعة بيّنة ؛ وعلى هذا
النحو قد ينفع هذا الطلاء ، للأورام العفنة ، والمترهلة الرخوة . قال : وإني لأعرف
قوما ترهلت أبدانهم كلها من كثرة استفراغ الدم من أسفل ، انتفخوا بهذا الطين
نفعاً بيّناً ، وقوما آخرين شفوا به أوجاعا مزمنة ، كانت متمكنة في بعض الأعضاء
تمكّنا شديدا ، فبرئت وذهبت أصلا . وقال المسيحي : قوة الطين المجلوب من
كيوس ، وهي جزيرة المصطكى ، قوةٌ تجلو وتغسل ، وتنبت اللحم في الجروح ،

وتختم القروح . فهذا ما أمكن ذكره في هذا الموضوع على جهة الاختصار . والله
الموفق للصواب ^(١) .

ذكر مداواة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء

وأمره به في معالجة الحمى ، مما نقلته من الوسيلة وغيرها

اختلف الناس في ذلك ، فقال قوم : هذه كانت عادة العرب ، والمادة
كالتبيمة . وقد علم أن بلامه شديدة الحرارة واليبس ، والماء مُبرِّدٌ مرطَّبٌ ،
فيكون نافعا لهم . وقد ذُكر في هذا التبريد بالماء للمحموم أوجه ، منها الاغتسال ،
وهو ظاهر ، ومنها غير ذلك مما ورد في متون الحديث ، وجاء في حديث : أن المراد
به ماء زمزم ، فيكون إذن للتبرُّك .

وأما من حيث صناعة الطب ، فيجوز استعماله بعد اعتبار شرائط ، ذكرها
الرازي ؛ وهي : إذا كانت القوة قوية ، والحمى حادة جدا ، والنَّضِجُ بَيْنَ ، ولا ورم
في الجوف ولا فُتْقٌ ، نفع الماء البارد شربا ، وإن كان الليل خِصْبُ البدن ،
والزمان حاراً ، وكان معتادا لاستعمال الماء البارد من خارج ، فليؤدَّن فيه .

وقد تقدم في شرح الحديث الرابع من الأربعين الأولى ، ما يفي
عن إعادته في ذلك .

(١) هنا اختتم المؤلف الجزء الأول من كتابه ، وقد رأينا أن نكل الأربعين سديتاً
من هذا الباب السابع ، على أن يبتدئ الجزء الثاني من الباب الثامن إن شاء الله .
(المحقق) .

الحديث الثاني والعشرون

عن عفان بن مسلم^(١) ، عن همام ، عن أبي جرة الصُّبَيْي قال : كنتُ أُجالس ابن عباس رضي الله عنهما بمكة ، فأخذتني الحمى ، فقال : ابرُذها عنك بماء زمزم ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ الحمىَ مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ فابْرُدُوهَا بِالمَاءِ ، أو قال : بِمَاءِ زَمَزَمَ » . رواه البخارى في أفرادهِ .

قال المؤلف : تدَاوَلَهُ بعضهم ، فقال : معناه تصدَّوهَا بالماء . وقال آخرون : بل هو شربٌ مُبرَّدٌ في الحمى الصفراوية . والصحيح ما قدمنا ذكره في أوَّل الكتاب

الحديث الثالث والعشرون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا حُمَّ أحدُكم ، فليبرشْ عليه الماء الباردُ ثلاثَ ليالٍ مِنَ السَّحْرِ » . رواه ابن الجوزى وغيره .

وعن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الحمىَ كَبِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ ، فنَحِّوهَا عنكم بِالماءِ الباردِ » . رواه ابن ماجه .

الحديث الرابع والعشرون

عن سمرة بن جندب^(٢) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الحمىَ قِطْمَةٌ

(١) عفان بن مسلم بن عبد الله الأنصاري ، أحد الأئمة الأعلام . توفي سنة عشرين ومائتين .

(٢) سمرة بن جندب بن هلال الغزالي ، توفي بالبصرة سنة ثمان - أو تسع وخمسين .

مِنَ النَّارِ ، فَأَبْرَدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ ^(١) . « وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حُمِّ ، دعا بِقَرِيْبَةٍ مِنَ الْمَاءِ فَأَفْرَغَهَا عَلَى رَأْسِهِ ، فَأَغْتَسَلَ . رواه ابن الجوزي .

قال المؤلف : شرح هذه الأحاديث المذكورة في معالجة الحمى بالماء البارد ، في شرح الحديث الرابع من الأربعين الأولى ، فيعلم من هناك

الحديث الخامس والعشرون

عن نافع بن جبير أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ الْحُمَّى ، فَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَطْفِئْهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ ، فَلْيَسْتَنْقِصْ فِي نَهْرٍ جَارٍ ، وَلْيَسْتَقْبِلْ جِرِيْتَهُ بِمَدِّ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَقَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَلْيَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ ، وَصَدِّقْ رَسُولَكَ ، وَلْيَنْفِمْسِ فِيهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ بَرِيءًا وَإِلَّا فَيُخَمْسُ ، فَإِنْ لَمْ يَبْرِأْ فِي خَمْسٍ ، فَيُسَبِّحُ . فَإِنْ لَمْ يَبْرِأْ فِي سَبْعٍ فَيُسَبِّحُ ، فَإِنَّهَا لَا تَكَاذُ تَجَاوِزُ التَّسْعَ بِإِذْنِ اللَّهِ » . رواه الترمذي

قال المؤلف : أراد بقوله صلى الله عليه وسلم « بعد الفجر وقبل طلوع الشمس » : في فصل الصيف ، في البلاد الحارة واليمن ونحوهما ، لاسيما إن كان شابا ، فإن الماء في ذلك الوقت أبرد ما يكون ، لبعده عن ملاقاته الشمس ، ووفور القوى في ذلك الوقت ، لما أفادها النوم والسكون وبرد الهواء ؛ فتجتمع قوة القوى وقوة

(١) زاد المعاد ، حديث غريب .

الدواء ، وهو الماء البارد ، على حرارة الحمى ، التي هي من جنس حمى يوم أو ليلٍ
المخالصة^(١) ، فيقطعها بإذن الله تعالى ، لاسيما قبيل الأيام المذكورة ، وهي الأيام التي
نفع فيها من الأمراض الحارة كثيرا ، لاسيما بالبلاد المذكورة ، لرقّة أخلاط سكانها ،
وسرعة انفعالهم عن الأدوية النافعة لهم ، والله أعلم .

الحديث السادس والعشرون

عن حذيفة ، عن عمته فاطمة رضی الله عنها ، قالت : « عَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ أَنَا وَنِسْوَةٌ ، فَإِذَا سَقَلَهُ مَعْلَقٌ ، وَمَاءٌ يَقَطِرُ عَلَيْهِ ، مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُهُ
مِنْ حَرِّ الْحُمَى . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ يُذْهِبُ عَنْكَ هَذَا ؟ فَقَالَ :
إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُومُهُمْ » .

قال المؤلف : الحكمة في كون الأنبياء أشد بلاء ، ثم الأمثل فالأمثل ، لأنهم
مخصوصون بكمال الصبر ، وصحة الاحتساب ، وحقيقة المعرفة بنعم الله تعالى ،
ويعدون ذلك من نعم الله عليهم ، إذ كانت بها تتم لهم الخيرات ، ومضاعفة الأجر
والحسنت ، وبها يظهر كمال صبرهم ، وحسن رضاهم عن الله تعالى .

الحديث السابع والعشرون

عن عائشة رضی الله عنها : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ
تَشْتَكِي ، فَقَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ ، الْأَزْمُ دَوَاءٌ ، وَالْمَعِدَةُ بَيْتُ الدَّاءِ ، وَعَوْدُ دَوَاءِ كُلِّ بَدَنٍ
مَا اعْتَادَ » .

(١) حمى النيب المخالصة : هي التي لا ورم معها .

قال المؤلف : الأزيم : الإمساك عن الأكل ، يعنى به الجوع ، وهو من أكبر الأدوية فى شفاء الأمراض الامتلائية كلها ، بحيث إنه أفضل فى علاجها من المستقرغات ، إذ لم يخف من كثرة الامتلاء ، وهيجان الأخلاط وحثتها وغلباتها ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « المعدة بيت الداء » . المدة : عضو عصبى مجوف كالقرعة فى شكله ، مركب من ثلاث طبقات ، مؤلفة من شظايا دقيقة عصبية ، تسمى الليف ، ويحيط بها لحم ؛ وليف إحدى الطبقات بالطول ، والأخرى بالعرض ، والثالثة بالورب ، وفم المعدة أكثر عسبا ، وقمرها أكثر لحما . وفى باطنها خنل ، وهى محصورة فى وسط البطن ، وأميل إلى الجانب الأيمن قليلا ؛ خلقت على هذه الصفة بحكمة لطيفة من خالقها سبحانه ، ليس هذا موضع شرحها ، وهى بيت الداء ، إذ كانت محل المضم الأول ، فيها ينطبخ الغذاء ، وينفجر منها بعد ذلك إلى الكبد والأمعاء على ما شرح فى الكتب الطبية . ويتخلف منه فيها فضلات عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمها ، إما لكثرة الغذاء أو لردائه ، أو لسوء ترتيبه فى استعماله ، أو لمجموع ذلك ، وهذه الأشياء أو بعضها مما لا يتخلص الإنسان منها غالبا ، فتكون المعدة بيت الداء لذلك .

فكانه صلى الله عليه وسلم يشير فى هذا الحديث ، إلى الحث على تقليل الغذاء ، ومنع النفس عن اتباع الشهوات ، والتحرز من الفضلات . وأما المادة فلأنها كالطبيعة للإنسان ، ولذلك يقال : العادة طبع ثان ، وهى عظمة فى البدن ، حتى إن أمرا واحدا إذا قيس إلى أبدان مختلفة العادات ، كان مختلف النسبة إليها ، وإن كانت تلك الأبدان متفقة فى الوجوه الأخرى ؛ مثال ذلك أبدان ثلاثة حارة المزاج فى سن الشباب ، أحدها : عود تناول الأشياء الحارة ، والثانى

عُودَ تناول الأشياء الباردة ، والثالث : عُرِدَ تناول الأشياء المتوسطة ؛ فإن الأول متى تناول عسلا لم يُضِرَّ به ، والثاني متى تناوله أضرَّ به ، والثالث يُضِرُّ به قليلا .

فالعادة ركنٌ عظيم في حفظ الصحة ، ومعالجة الأمراض . فلذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن يجرى بدن كل إنسان على عادته في استعمال الأغذية والأدوية وغير ذلك ، والله أعلم .

الحديث الثامن والعشرون

عن عطاء بن السائب^(١) ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن عبد الله ، قال : « مرَّ يهودى برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث أصحابه ، فقالت قريش : يا يهودى ، إن هذا يزعم أنه نبي ، فقال : لأسأله عن شيء لا يعلمه إلا نبي ، قال : فجاء حتى جلس ، فقال : يا محمد ممَّ يخلق الإنسان ؟ قال عليه الصلاة والسلام : « يا يهودى ، يُخْلَقُ مِنَ نُطْفَةِ الرَّجُلِ ، وَمِنْ نُطْفَةِ الْمَرْأَةِ ، فَأَمَّا نُطْفَةُ الرَّجُلِ فَنُطْفَةٌ غَلِيظَةٌ ، مِنْهَا يُخْلَقُ الْعَظْمُ وَالْعَصَبُ ، وَأَمَّا نُطْفَةُ الْمَرْأَةِ فَنُطْفَةٌ رَقِيمَةٌ ، مِنْهَا يُخْلَقُ اللَّحْمُ وَالْدَّمُ » ، فقام اليهودى وقال : هكذا كان قول من قبلك رواه ابن الجوزى .

قال المؤلف : سند كرسح هذا الحديث الموقِّ للثلاثين^(٢) من هذا الباب ، إن شاء الله تعالى .

(١) عطاء بن السائب الثقفى أبو محمد الكوفى أحد الأئمة . مات سنة ست وثلاثين ومائة . « الخلاصة » .

(٢) فى خ : فى الحديث الحادى والثلاثين وما قبله .

الحديث التاسع والعشرون

عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ، قال : « **إِنْ أَحَدَكُمْ كُجِّمَ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكَ ، فَيُؤَمِّرُهُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ، وَيُقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ ، وَرِزْقَهُ ، وَأَجَلَهُ ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ^(١) .** » . أخرجاه في الصحيحين .

قال المؤلف : اتفق علماء الطب على أن خلق الجنين في الرحم ، يكون في نحو أربعين يوما ، وفيها تتميز أعضاء الكور منهم دون الإناث ، لحرارة أمزجتهم ، وقوة قوامهم ، واعتدال قوام المني الذي تتكون أعضاؤهم منه ونضجه ، فيكون أقبل للتشكيل والتصوير ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، والعلقة : قطعة دم جامد كهيئة العلقة . وقد قيل : الصورة . قالوا : وتكون حركة الجنين في ضعف المدة التي يخلق فيها ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، أي لحة صغيرة بقدر ما يُمَضَّغ ، وتنام هذه المدة ، وهي الأربعين الثالثة ، تقوى قوته وتظهر حركته ، وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم : « **ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ ، فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ** » . واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر ، وهو عند تمام خلقه ، وكال صورته .

واعلم أن المني من حين يتمدد جنينا ، إلى حين يولد ، يتغير في الرحم تغيرات

(١) صحيح البخارى - وبه تمام الحديث (فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع ، فيسبق عليه كتابه ، فيعمل بعمل أهل النار . ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة) .

كثيرة ، فأوّل ذلك أن يصير زُبْدِيًّا ، ثم دَمَوِيًّا ، ثم لَحِيًّا ، ثم يقبل الصورة ، ثم يتحرّك ، ثم يولد . وأقل مدة حمل من يعيش منهم ، مائة يوم واثمان وثمانون يوما ونصف وثمان يوم بالتقريب ، وإن كان أقلّ فهو سَقَط ولو ساعة واحدة . وهذه الأيام من الشهور القمرية ، ستة أشهر وخمسة أيام ونصف تقريبا ، وأكملها مائتان وثمانون يوما . وهي كمال سبعة أدوار من أدوار الأربعين . وروى عن عبد الله بن مسعود قال : إن النطفة إذا وقعت في الرحم ، وأراد الله تعالى أن يخلق منها بشرا ، طارت في بَشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ، ثم تمسك أربعين ليلة ، ثم تنزل دما في الرحم ، فذلك هو جمعها . وقالت الفلاسفة : الأجسام متولدة من الأركان الأربعة ، وتولد الأخلاط عن الأركان ، فتى كانت كمية الأخلاط التي منها التركيب [أعنى الدم والباغم] على النسبة الفاضلة ، ولم يعرض عارض كانت الأجسامُ صحيحة ، والمزاج قويا ، والهيئة مقبولة ، والألوان صافية ، وكانت مقادير وضع الأعضاء بعضها من بعض على النسبة الفاضلة ، والصورة حسنة ، والخلق محمود . وأضعف ما يكون الجنين في طرفي مدة الحمل ، كالثمرة في شجرتها ، وكذلك حال الإنسان بعد الولادة أيضا ، إلى حين انقضاء العمر .

الحديث الثلاثون

عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال : « ما هِ الرَّجُلُ غَلِيظُ أبيضُ ، وماءه المرّاة رقيقُ أصفرُ ، فَمِنْ أَيْهَمَا علا أو سَبَقَ ، يكون مِنْهُ الشَّبَهُ ^(١) » . رواه مسلم والنسائي .

(١) الجامع الصغرى .

الحديث الحادى والثلاثون

في معنى ما تقدمه ، وشرحها معا

عن أنس رضى الله عنه : أن عبد الله بن سلام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أين يشبه الولد أباه وأمه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا سَبَقَ مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ إِلَيْهِ ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَ إِلَيْهَا » . انفراد بإخراجه البخارى .

قال المؤلف : إن الله سبحانه خلق نوع الإنسان قسمين : ذكورا وإناثا ، وخلق الذكر أسخن مزاجا ، وأقوى قوة ، وجعل منى كل منهما على حسب ما يقتضيه مزاجه الأصلي ، فلما كان مزاج الذكر أسخن وأخف من الأنثى ، كان منيته أغلظ قواما ، وأبيض لونا ، إذ الحرارة الفريزية كلما كانت أقوى ، كان اعتمادها للجسم الرطب أكثر ، وإنضاجها له أوفر ؛ ولما كان مزاج الأنثى بخلاف ذلك ، كان منيتها رقيقا أصفر ، على حسب ما اقتضاه مزاجها الأصلي ؛ ومتى اجتمع المنيان ، وقدّر منهما كون الولد ، كانت القوة العاقدة فى منى الذكر ، والمنعقدة فى منى الأنثى أغلب ، وكان الشبه لأكثرهما منيا ، وأصدقهما شهوة ، إذ كان هو أكثر مادة الزرع ، وتأتى فى الأعضاء كلها ، فيأتى من الأعضاء الصحيحة صحيحا ، ومن الأعضاء السقيمة سقما ، والله أعلم .

الحديث الثاني والثلاثون

عن محمد بن مهاجر^(١)، عن أبيه، عن أسماء بنت زيد بن السكن، قالت :
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِرًّا ، فَإِنَّ
 الْغَيْلَ يُذْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْغِرُهُ عَن فَرْسِهِ » . رواه أبو داود .

قال الخطابي : أصل الغيل ، أن يجامع الرجل المرأة وهي مرضع ، يقال :
 أزال الرجل ، وأغيل الولد ، فهو مُغَالٌ ومُغِيلٌ ، قال امرؤ القيس :
 فَأَلْهِمَتْهَا عَن ذِي تَمَامٍ مُّغُولٍ^(٢)

وَيُدْغِرُهُ : يريد بصرة ويسقطه . وأصله في الكلام الهدم ، يقال : تدعتر البناء
 إذا انهدم وسقط . أراد أن الرضعة إذا جومت حملت ، فيفسد لبنها ، فيهلك الولد ،
 وإن بقي حتى يصير رجلا ، فركب الخيل وركضها : أدركه ضعف الغيل ، فزال
 عن متونها وسقط . فكان ذلك كالقتل ، إلا أنه سررا لا يشعر به . والله أعلم .

الحديث الثالث والثلاثون

عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله

(١) محمد بن مهاجر الأنصاري الشامي . عن الوليد بن عبد الرحمن . مات سنة سبعين ومائة .
 « الخلاصة » .

(٢) رواية البيت في لسان العرب (غيل) :

فَإِلَيْكَ حُبْلِي قَدْ طَرَقْتُ وَمَرْضِعٍ فَأَلْهِمَتْهَا عَن ذِي تَمَامٍ مُّغِيلٍ

قال : والغيل : أن ترضع المرأة ولدها على حبل ، وأسم ذلك اللبن : الغيل ، وإذا
 شربه الولد ضوى واعتل .

صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه : « الآن انقطع أنهرى من تلك الأكلة التي أكلتها بخيبر » . رواه البخارى .

قال المؤلف : الأهر : هو أكبر العرقين الناشئين من التجويف الأيسر من تجويف القلب ، وهو العرق الذى يسلك فيه الروح إلى جميع البدن . قال الأصمعى : الأهر : عرق مستبطن الصاب ، والقلب متصل به ، فإذا انقطع لم يكن معه حياة . وأما الأكلة التي أكلها بخيبر ، فهي من كتف الشاة المسمومة ، التي سمّتها زينب بنت الحارث اليهودية ، أخت مرّحَب ، وأهدتها للنبي صلى الله عليه وسلم ، وقد ذكرنا الحديث بطوله في فصل المعجزات الطبية من هذا الكتاب (١) ، فيعلم من هناك . وكان السم يتحرك عليه بعد ذلك في كل عام ، في مثل الوقت الذي أكل تلك الأكلة فيه . والله أعلم .

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي نعيم الأصبهاني (٢) يرفعه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رمدت عين امرأة من نسائه ، لم يأتها حتى تبرأ عينها (٣) » . رواه في الطب النبوى .

قال المؤلف : الرمد : ورم حار ، يعرض في الطبقة الملتحمة من العين ، وهو بياضها الظاهر ، وسببه انصباب أحد الأخلاط الأربعة التي تعرفها الأطباء ،

(١) في الجزء الثانى .

(٢) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني الصوفى ، صاحب كتاب (حلية الأولياء) توفى بأصبهان . اهـ . « معجم المطبوعات العربية والمعربة » .

(٣) الفتح الكبير .

أوريج حارة ، إذا كثر مقدارها في الرأس والبدن ، أو ضربت تصيب العين ،
فترسل الطبيعة إليها من الدم والروح مقدارا كثيرا ، تروم بذلك شفاؤها مما
عرض لها ، ولذلك يرمُ العضو المضروب ، والقياسُ يوجب ضده . وبالجملة
فإن أخلط البدن والرأس تكون متحركة هائجة في حال الرمد ، والجماع مما يزيد
حركتها وثورانها ، لحركة البدن ، وما يتعلق به من حركة النفس والروح والطبيعة ،
أما البدن فيسخن بالحركة لا بحالة ، وأما النفس فتتحرك طلبا للذة المتقرنة بالجماع ،
وأما الروح فيتحرك تبعاً لحركة النفس والبدن ، إذ كان أوّل تعلق النفس من
البدن بالقلب والروح الناشئة منه ، ثم لثمين على حصول المقصود من الجماع ،
لتسخينها البدن والعضو المباشر ، لذلك كان أسخنُ ما في البدن الروح ، ثم القلب
الذي هو منشؤه . وأما الطبيعة فلأنها ترسل ما يجب إرساله من المنى الذي اجتمع
في أوعية المنى بالمقدار الذي يجب . فالخاص من ذلك : أن الجماع حركة عامة
عنيفة ، وكل حركة فهي مثيرة للأخلاق ، مرفقة لها ، توجب دفعا وسيلانها إلى
الأعضاء الضعيفة ، والعين في حال رمدها أضعف ما تكون . ولذلك قال أبقراط
في كتاب (الفصول) : وقد يدل ركوب السفن ، على أن الحركة تتورّ الأبدان
وقد ذكر للرمد منافع : منها ما يستدعيه من الحمية والاستفراغ ، وتنقية الرأس
والبدن من فضلاتهما وعفوناتهما . والكف عما يؤدي النفس والبدن من النصب ،
والحركات العنيفة ، والأعمال الشاقة ، وغير ذلك . وقد جاء في الأثر السلقي :
« لا تبرهوا الرمد ، فإنه يقطع عروق العمى » . وأمر صلى الله عليه وسلم بالحمية
في معالجته ، بما روى « أن صهيبا قدم وهو أرمد على النبي صلى الله عليه وسلم ،
وبين يديه خبز وتمر ، فأخذ يأكل من التمر ، فقال : أتنا كل تمرآ وبك
رمد » وقد ذكرنا الحديث أيضا في باب الحمية .

ومما يجب في معالجة الرمد أيضا ، ملازمة السكون والراحة ، وترك مسها
والاشتغال بها ، فإن أضرار ذلك توجب انصباب المواد إليها ، ويؤيد ذلك
مارؤى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ، قال : مثل أصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم مثل العين ، ودواء العين ترك مسها . وقد روى أن النبي صلى الله عليه
وسلم عالج الرمد مع ما ذكر بتقطير الماء البارد في العين . وهو من أكبر الأدوية
له نفعا ، وأسهل وجودا . إذ كان الرمد ورما حاراً ، والماء دواء بارداً ، لا سيما
إن كان مثلوجا . ويؤيد ذلك مارؤى أن عبد الله قال لزيثيب ^(١) : لو فعلت كما فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيرا لك ، وأجدر أن تُشقى ، تنضحين في عينك
الماء ، ثم تقولين : «أذهبِ البأسَ ، ربَّ الناسِ ، واشفِ أنتَ الشَّافِى ، لا شفاءَ إلا
شفاءُكَ ، شفاءُ لا يغادرُ سقماً ولا ألماً» . والله أعلم .

الحديث الخامس والثلاثون

عن يزيد بن عاصم ، عن أبي عثمان النهدي برفعه ، عن النبي صلى الله عليه
وسلم : «بأن قوما مشوا بشجرة ، فأكلوا منها ، فكانت مروت بهم ريح
فأخذتهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : قرسوا الماء في الشنان ، وضبوا
عليهم فيما بين الأذنين» . رواه أبو عبيد في شرح غريب الحديث . وقال :
«قرسوا» يعنى : بردوا ، وقول الناس : قد قرس البرد ، إنما هو من هذا ، بالسين
ليس بالصاد . والشنان : الأسمية والتراب الخلقمة ، يقال للسماء : شنان ، وللقرية
شنتة ، وإنما ذكر الشنان دون الجُدُد ، لأنها أشد تبريدا للماء . وقوله : «بين
الأذنين» أى أذنان الفجر والإقامة ، فسعى الإقامة أذانا ، والله أعلم .

(١) هو عبد الله بن مسعود الضعيفي الجليل ، كما في زاد المعاد ، وزينب امرأته .

قال المؤلف : وهذا العلاج من النبي صلى الله عليه وسلم من أفضل علاج هذا الداء ، إذ كان وقوعه بالحجاز ، وهي بلاد حارة يابسة . والحرارة الغريزية ضعيفة في بواطن سكانها . وسكب الماء البارد عليهم في الوقت المذكور — وهو أبرد وقت — من كل يوم ، إنما هو يجمع الحرارة الغريزية المستترة في البدن ، الحاملة لجميع قواه . فتقوى القوة الدافعة منها ، ويجتمع من أقطار البطن إلى باطنه الذي هو محل ذلك الداء ، وتستظهر بباقي القوى على دفع المرض المذكور ، فتدفعه بإذن الله تعالى ، والله أعلم .

الحديث السادس والثلاثون

عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقِمَ بَدَنُهُ ^(١) » . رواه أبو نعيم في «الطب النبوي» .

قال المؤلف : الهم هو الحزن ، لشره منتظر أن يقع ، أو خيز منتظر أن يفوت ، وهو من أعظم أعراض النفس ، التي هي أول تعلقها بالقلب ؛ والأعراض النفسانية هي انفعالات القوة الحيوانية المنفعلة التي في القلب ، عن أشياء تؤثر فيها من خارج ، متى كان البدن صحيحا ، وقوام البدن معلق بالقلب ، والقوة الحيوانية التي فيه ؛ لأن هذه القوة المبدأ الأول لجميع قوى البدن ، بأمر الله تعالى ؛ وبحسب تغيير أحوالها تغيير أحوال مزاجات الأعضاء ، والأخلاق والأرواح ، وجميع أفعال القوى . وبالجملة فإن الهم والحوف والحزن وما أشبه ذلك ، يوهن القوة ، ويزيد

(١) الفتح الكبير — وتام الحديث (من ساء خلقه عذب نفسه ، ومن كثر همه سقم بدنه ، ومن لاحى الرجال ذهبت كرامته ، وسقطت مروءته) .

في أسباب الأمراض إن كانت موجودة ، ويجلبها إن كانت مفقودة ؛ كما أن الفرح وحصول المراد يقويان القوة ، وينقصان من الأمراض ، وربما أزالها بالسكينة ؛ فالهم والغم من أشدِّ الأعراض النفسانية ، وأكثرها نكاية للبدن . وقد روى في أن سبب موت أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، موت رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى عن علي رضي الله عنه قال : النوم يغلب الإنسان ، والهم يمنع النوم ؛ فأشد ما خلق الله عز وجل الهم . والسقم : المرض ، وهو بضم السين المشددة ، وإسكان القاف ، ويفتحهما ، لغتان مشهورتان ، والله أعلم .

الحديث السابع والثلاثون

عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَثُرَتْ هُمُومُهُ وَغَمُومُهُ ، فَلْيَسْكُنْ مِنْ قَوْلِ : لَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ : إِنْ لَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً ، أَدْنَاهَا الْهَمُّ وَالْغَمُّ وَالْحَزَنُ » . رواه ابن الجوزي .

قال المؤلف : اشتمل هذا الحديث على معاني ، منها جواز تسمية جميع الأعراض النفسانية أدواء ، لأن أكثر الأمراض يسميها الأطباء أعراضاً نفسانية ، وخص منها الهم والغم والحزن بالذكر ، لأنها تدلُّ على المستقبل منها ، وللماض والحال . فإن الهم كما تقدم هو الحزن لشراً وقع ، أو لخير فات ، والحزن بينهما مقترن بالحال . وقوله صلى الله عليه وسلم : « إِنْ لَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً » : أراد بذلك ، والله أعلم ، المبانة لا الحصر ؛ لأن لفظة سبعين

تستعملها العرب المبالغة في كل شيء ، ومعلوم أن لاجول ولا قوة إلا بالله ،
 تفويض وتسليم لأمر الله تعالى . وما ذكر ذلك عن روية صادقة لزم منه التوكل
 المحض . وفي ذلك ترك الأفكار ، ودفع كثير من أمراض النفس ، كالهم والنم
 والحزن ، وغير ذلك .

واعلم أنه يجب على من كان يكثر همّه ، أن يشاغل بما يمكن أن
 ينسيه إياه ، كما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما على أحدكم
 إذا ألح به همّه أن يتقلد سهمه ، لِيَتَّقِيَ بِهِ هَمَّهُ » . وكذلك يجب على

من كان سبيء الأخلاق ، أن يروض نفسه ، وينقلها بالتدبير الصناعي بحسب
 الإمكان ، إلى ما يصلحها ؛ إذا كان سوء الخلق ، وكثرة المهوم يوجبان كثرة

الأمراض النفسية والبدنية ، ويؤيد ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أنه قال : « مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذِبَ نَفْسِهِ ^(١) » . وفي حكمة آل داود عليه الصلاة
 والسلام : العافية مُلْكٌ خَفِيٌّ ، وغم ساعةٍ هَرَمَ سَنَةٌ . ومن كلام جالينوس :

كثيرا ما تكون الأخلاق الرديئة أسبابا للأمراض . ويستحب لمن كان كثير
 المهوم النظر إلى الألوان المشرقة والخضرة ، واجتناب النظر إلى السواد والألوان

الداكنة ، لأنها تنير المرّة السوداء ، وهي من أكبر أسباب النغم . وقوله

« لا حول » : قال أهل اللغة : الحول الحركة والحيلة ، أي لا حركة ولا استطاعة

إلا بجيشة الله تعالى . وقيل : معناه لا حول في دفع شره ، ولا قوة

في تحصيل خير إلا بالله . ويقال أيضا : لا حيلة ولا قوة ، في لغة عربية حكاهما

الجوهري . قال كلاً قوماً كانا : « ليس عليه فقال له ما هو . والجلد بن محمد

فيه في أرمغان لكتاب الحديث الثامن والثلاثون من كتابه زاد عماله أن

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (١) يرفقه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على رأسه بقرن حين طَبَّ » . رواه أبو عبيد في غريبه ، وقال ومعنى طَبَّ : أي سَجَر .

قال المؤلف : وإنما احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسه في هذه الحالة المذكورة في الحديث ، لأنه كان يخيل إليه أنه فعل الشيء وما فعله ، وغير ذلك من الخيالات التي حدثت له في تلك المدة ، مما لاحقيقة لها ؛ على ما روى عنه صلى الله عليه وسلم في صحيح البخارى ومسلم وغيرهما ، لأنه ظن أن ذلك عن مادة دموية أو غيرها ، مالت إلى جهة الدماغ ، وغلبت على البطن المتقدم منه ، الذي هو مركز التخيل ، فحرف مزاجه عن الحالة الصحية . واستعمال الحجامة على الرأس في مبدأ ذلك من أفضل المعالجة ، إذا استعملت على القانون الطبي .

ولذلك قال أبقراط : الأشياء التي ينبغي أن تستفرغ ، يجب أن تستفرغ من المواضع التي هي إليها أميل ، بالأعضاء التي تصلح لاستفراغها . وكانت هذه الحجامة قبل أن ينزل عليه الوحى في أمر نفسه . فلما آناه الملك وأخبراه بأنه مسجون على ماورد ذلك في الأسانيد الصحيحة ، رجع عن التداوى بالطب البشرى ، إلى الطب الإلهى ، وسأل الله سبحانه في إزالة ما عرض له من ذلك ، ثم دعا ثم دعا ، إلى أن كشف الله ما به من السحر ، وعافاه مما كان ابتلاه ،

(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الأودي أبو عيسى الكوفي . مات سنة ثلاث وثمانين .

والخلاصة : في هذا الخبر ما يدل على أن ما كان عرض له من ذلك ، إنما كان سحرا ، وأنه قد كشفه الله .

وأطلعه على دائه من السحر ، وما كان قد سحر به ، والمسكان الذى أودع فيه السحر ، على ما جاء مبيناً فى الحديث الآخر . قال القاضى عياض : قد جاءت روايات هذا الحديث ^(١) . مبينة أن السحر إنما ساط على جسده وظواهر جوارحه ، لا على عقله وقلبه واعتقاده ، وأنه كان فى تلك المدة لا يعتقد صحة ما يتخيله ، وكان اعتقاده فيها على السداد ، وإنما كان سوء تخيله بالبصر ، لا لخلل تطرق إلى قلبه وعقله صلى الله عليه وسلم . وأما السحر وحقيقته ، وما ورد فيه ، فقد ذكرنا منه طرفاً فى شرح الحديث السابع والثلاثين من الأربعين الأولى ، فيعلم من هناك .

الحديث التاسع والثلاثون

عن أبى إدريس الخولانى ^(٢) ، عن بلال رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ ذَابُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ ، وَقُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَنْهَةٌ عَنِ الْإِنْتِمَاءِ ، وَتَسْكَفِيرٌ لِلْسَيِّئَاتِ ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ » . رواه الترمذى .

قال المؤلف : أشار صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث إلى منافع الصلاة الدنيوية والأخروية . وقد تقدم ذكر منافعها فى شرح الحديث الرابع من هذا الباب ، فيعلم من هناك .

(١) فى زيادة هذه الجملة (بمعنى المذكور فى هذا المعنى فى الصحيحين) .

(٢) هو عاتق الله بن عبد الله بن عمرو الخولانى العوذى أبو إدريس الشافى . مات سنة

ثمانين . « الخلاصة » .

الحديث الأربعون

عن ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : « كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدحٌ قوارير يشربُ فيه » . رواه ابن ماجه وغيره .

قال المؤلف : الزجاج فاضل للشرب ، ولا سيما في زمن الشتاء ، فإنه أقل تبريدا للماء من غيره ، والهنود تفضله ، وملوكها تشرب فيه ، وتختاره على ما سواه ، لأنه قلما يقدر الساقى أن يدس فيه مُمِئًا ، وقلما يقبل الوضرة والشهوكة ، ويرجع بالتمسل جديدا ، ثم إنه قد يُرى ما وراءه ، ويتمُّ عن قذى الشراب ، وفيه يرى كدره ، ويستمتع بصفائه . والقوارير : الآنية من الزجاج وما سواه ، للشرب وغيره . والمراد بها هنا المتخذة من الزجاج للشرب خاصة ، وهي أفضل الآنية لبياضها وشفافيتها . قال الله تعالى : (وَيَطَافُ عَلَيْهِمْ بِآيَاتِهِ مِنْ فِضَّةٍ) في صفاء الزجاج ، يُرى ما في داخلها من خارجها . لا حرمنا الله إياها بحاجه محمد صلى الله عليه وسلم ، والله أعلم .

تمَّ الجزء الأول ، ويتلوه الجزء الثانى ، وأوله :

« الباب الثامن » في ذكر الخلاف :

هل التداوى أفضل أو تركه ... الخ

فهرس الجزء الأول

من الأحكام النبوية في الصنعة الطبية

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الحديث الحادي عشر	٤٢	تقديم الكتاب	٣٥
الثاني عشر	٤٣	ترجمة المؤلف	٦
الثالث عشر	٤٧	مقدمة الكتاب	٧
الرابع عشر	٤٩	الباب الأول : في الأحاديث الواردة في ذكر الأمراض ، ومعالجتها ، والأمر بالتداوى ،	١٠
الخامس عشر	٥١	وفيمن تطيب ولم يعلم منه الطب	
السادس عشر	٥٣	الحديث الأول	
السابع عشر	٥٥	الثاني	١٣
الثامن عشر	٥٩	الثالث	١٥
التاسع عشر	٦٢	الرابع	١٧
العشرون	٦٦	الخامس	٢١
الحادي والعشرون	٦٨	السادس	٢٥
الثاني والعشرون	٧٠	السابع	٢٩
الثالث والعشرون	٧١	الثامن	٢٩
الرابع والعشرون	٧٢	التاسع	٣٤
الخامس والعشرون	٧٤	العاشر	٣٩
السادس والعشرون	٧٧		
السابع والعشرون	٧٨		

الصحيفة	الموضوع
١٣٥	الباب السادس: في فضل عيادة المريض... الخ
١٤٠	الباب السابع: في ذكر أربعين حديثاً طبية فضلت على الأربعين الأولى منبه على شرح أكثرها
	الحديث الأول
١٤١	» الثاني
١٤٣	» الثالث
١٤٥	» الرابع
	الخامس
	السادس
١٤٦	» السابع
١٤٧	» الثامن
١٤٧	» التاسع
١٤٨	» العاشر
١٤٩	» الحادي عشر
١٥٠	» الثاني عشر
١٥١	» الثالث عشر
١٥٢	» الرابع عشر
١٥٤	» الخامس عشر
١٥٤	» السادس عشر
١٥٧	» السابع عشر

الصحيفة	الموضوع
٧٩	الحديث الثامن والعشرون
٨٣	» التاسع والعشرون
٨٦	» الثلاثون
٨٩	» الحادي والثلاثون
٩٠	» الثاني والثلاثون
٩٦	» الثالث والثلاثون
٩٦	» الرابع والثلاثون
١٠٠	الباب الثاني: في الأحاديث الدالة على ما يتعلق بحفظ الصحة الخ
	الحديث الأول
١٠١	» الثاني
١٠٢	» الثالث
١٠٧	» الرابع
١٠٨	» الخامس
١١١	» السادس
١١٧	الباب الثالث: في بيان أصل الطب وذكر الواضع له الخ
١٢٧	الباب الرابع: في ذكر الصحة وبيان فضلها
١٣٠	الباب الخامس: في ذكر المرض وبيان فضلها، وشيء من الرقي الخ

الموضوع	الصحيفة	الموضوع	الصحيفة
الحديث الثامن والعشرون	١٧٠	الحديث الثامن عشر	١٥٨
» التاسع »	١٧١	» التاسع عشر	١٦٠
» الثلاثون »	١٧٢	» العشرون »	١٦١
» الحادى والثلاثون »	١٧٣	» الحادى والعشرون »	١٦٣
» الثانى »	١٧٤	١٦٥ ذكر مداواة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء ، وأمره به فى معالجة الحمى	
» الثالث »			
» الرابع »	١٧٥		
» الخامس »	١٧٧	١٦٦ الحديث الثانى والعشرون	
» السادس »	١٧٨	» الثالث »	
» السابع »	١٧٩	» الرابع »	
» الثامن »	١٨١	» الخامس »	١٦٧
» التاسع »	١٨٢	» السادس »	١٦٨
» الأربعون »	١٨٣	» السابع »	

الأحكام النبوية

في

الصناعة الطبية

تأليف

أبي الحسن علي بن عبد الكريم بن طرخان بن تقي الحموي

علاء الدين الكحل

٦٥٠ — ٧٢٠ هـ

عني بتحقيقه والتعليق عليه الأستاذ

عبد السلام هاشم حافظ

الجزء الثاني

مكتبة الطبع والنشر

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

لَتَقْبَلُوا مِنَّا أَلْحَا

س

مِثْلًا مَعْلُومًا

سِفَاة

تَدْرِيكًا لِمَا فِيهَا مِنَ الطَّبَعَةِ الْأُولَى

١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م

(حقوق الطبع محفوظة للناسخ)

عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْبَيْتِ فِي الْعَمَلِ الْمَقْبُولِ

لِقَوْلِهِمْ فِي الْبَيْتِ الْمَقْبُولِ

رَبِّ الْوَالِدِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سنة كماله لا يملكه غيره...
الباب الثامن

في ذكر الخلاف: هل التداوى أفضل أو تركه؟
وحجة كل واحد من الطائفتين

اتفق العلماء على جواز التداوى، واختلفوا: هل فعله أفضل أو تركه؟ فذهبت
طائفة إلى أن التداوى أفضل. (نحو ما ذكره الشافعية في هذه المسألة، فقال:
قال القاضي أبو يعلى: إذا كنت بعض الشافعية في هذه المسألة، فقال:
التداوى أفضل، واحتج بعموم الأمر بالتداوى. وما يستدل به على ذلك، أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يديم التطيب في حال صحته ومرضه؛ أما في زمن
صحته فباستعمال التدبير الحافظ لها، مثل الرياضة، وقلة المتناول، وأكله الرطب
بابطبخ، ويقول: يدفع حر هذا برد هذا، ويرد برد هذا حر هذا، وإكحال
عينيه بالإند كل ليلة عند النوم، وتأخير صلاة الظهر في زمن الحر القوي، ويقول:
«أبردوا بها»^(١). وأما تداويه في حال مرضه فتأبى بما روى في ذلك من الأخبار
الصحيحة، منها عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كثرت أسقامه، وكان يقدم عليه أطباء العرب والمعجم، فيصفون له،
فمعالجه». وعن عائشة رضي الله عنها: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستقم
عند آخر عمره - أو في آخر عمره - وكانت تقدم عليه وفود العرب من كل
وجه، فتنعت له الأنعام، وكنت أعالجها له».

ثبت حينئذ ما ذكرناه من تداوى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومدامه

(١) الإبراد: الدخول في البرد، أي صلواتها عند انكسار الومج والحرارة.

تطبيبه في صحته ومرضه . ولم يكن صلى الله عليه وسلم يُدَاوِمُ إِلَّا عَلَى الْأَفْضَلِ .
وقد رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «تَدَاوَوْا» ، وأَمَرُوا بِالْمُدَاوَاةِ (١)
في عدة أحاديث صحيحة . وأقل مراتب الأمر الندب والاستحباب ، وعن كعب
الأحبار رضى الله عنه ، أنه قال : قال الله عز وجل : «إِنَّا أَنَا أُصِحُّ وَأُدَاوِي
فَتَدَاوُوا» .

وذهبت طائفةٌ إلى أن ترك التدوى أفضل ، لمن توكل على الله عز وجل ،
واستدلوا بقوله تعالى : (وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) وفي صفة الذين يدخلون الجنة
بلا حساب : «وَمَنْ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ وَلَا يَسْتَرْفُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» . وبما
رُوِيَ عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه ، أنه قيل له : ألا ندعو لك الطبيب ؟
قال : تدرا أبى ، فقال : إني فعّالٌ لما أريد . وقيل لأبى الدرداء في مرضه : ما تشكى ؟
قال : ذنوبى . قيل : فما نشتهى ؟ قال : رحمة ربي . قيل : أفلا ندعو لك طبيباً ؟
قال : الطبيبُ أمرضى .

حكى أن جماعة من الصالحين دخلوا على شيخ يعودونه في مرضه ، فقال
بعض من حضر : ألا ندعو لك طبيباً ؟ فسكت ، ثم أعيد السلام عليه ،
فقال :

إِنَّ الطَّبِيبَ يَطْبُخُ وَدَوَائِهِ لَا يَسْتَطِيعُ دِفَاعَ أَمْرِ قُدْرًا
مَا لِلطَّبِيبِ يَمُوتُ بِالذَّاءِ الَّذِي قَدْ كَانَ يُبْرِئُ قَبْلَهُ مُسْتَظْهِرًا
هَلَكَ الْمُدَاوِي وَالْمُدَاوَى وَالَّذِي جَلَبَ الدَّوَا وَأَبْتَاعَهُ وَمَنْ اشْتَرَى

(١) الحديث في الجامع الصغير : (تداوروا عباد الله ، فإن الله تعالى لم يضع داءً إلا وضع
له دواءً ، غير داء واحد : الهرم) . عن أسامة بن شريك .

وقد رُوِيَ عن جماعةٍ من السلف أنهم تركوا التَّداوي . وسئل الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل عن الرجل يتعالمج ؟ فقال : العَلاج رُخْصَةٌ ، وتركه أَعْلَى درجة منه . وسئل عن رجل اشتدَّتْ عِلَّتُهُ ، فأمره بالعلاج ، فلم يتعالمج ؟ قال : أتُخاف عليه ؟ قال : لا ، هذا يذهب مذهب التوكل . وقيل : فَمَنْ تَعَالَجَ إِلَى أَى شَيْءٍ يَذْهَبُ ؟ قال : إلى الرُّخْصَةِ ، تلك منزلة فوق هذه .

فأقول : إن التوكل لا ينافي التمسُّب ، لأن التوكل اعتماد القلب على الله عز وجل ، وذلك لا ينافي الأسباب ، وغالب التمسب لا يكون إلا مع التوكل ، فإن العالِج إذا كان عالماً بالطب يعمل ما ينبغي عمله ، ثم يَكِلُ الأَمْرَ إلى الله تعالى ، ويتوكل عليه في نجاحه ، ويتضرَّع إليه في إتمام عمله ، فيكون بمنزلة الفلاح ، يحرثُ الأرض ويؤدِّعها البذر ، ويتحرَّجُ الوقت ، ثم يتضرَّع إلى خالقه سبحانه في بلوغ الغاية ، ودفع العاهات ، وإزالة القطر . وكذلك يفعل المداوي : يَسْتَقِي الدِواء ، ويدبِّرُ المريض بكل ما تنصل القوة إليه ، ويستعمل بعد ذلك التوكل على الله سبحانه ، ويتضرَّع إليه في حصول العافية ودفع المرض ، ولو كان التوكل وحده كافياً ، لما قال الله عز وجل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ) وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم للأعرابي : « اغْتَمِلْهَا وَتَوَكَّلْ كَلِّ » . وقال صلى الله عليه وسلم : « اغْتَمِلُوا الأبْوَابَ » . فمن ظنَّ أن التوكل هو ترك الأسباب ، فما عرف

(١) الجامع الصغير . رواه الترمذي عن أنس رضي الله عنه .

(٢) في خ زيادة (وقال صلى الله عليه وسلم : لو اتكلتم على الله حق اتكاله لرزقكم كالطير تغدو خاصاً وتروح بطاناً . فذكر مع الاتكال أنها تروح وتغدو ، ولم يقل تصبغ وتمسى) .

الباب التاسع

في الحمية وما ورد فيها من الأحاديث ، وما يُكتب
للحمى وغيرها . وذكر نُكَّتِ طَبِيسَة من معجزات
النبي صلى الله عليه وسلم ، وفصول تتعلق بتدبير حفظ الصحة

فأقول : الحمية كَفءٌ ما يؤذى أو يزيد في المرض ، فإذا اختفى الإنسان
وقف مرضه ، وأخذت القوي في دفعه ، وقد جاء في الحديث قوله صلى الله عليه
وسلم : « الْحِمِيَةُ رَأْسُ الدَّوَاءِ ، وَالْمَعِدَةُ بَيْتُ الدَّمَاءِ ، وَعَوْدُوا كُلَّ جِسْمٍ
مَا اعْتَادَ ^(١) » . وكان يأمر بالحمية ، والسكف عما يؤذى المريض . روى عن
أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الْمَعِدَةُ
حَوْضُ الْبَدَنِ ، وَالْعُرُوقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ ، فَإِذَا صَحَّتِ الْمَعِدَةُ ، صَدَرَتِ الْعُرُوقُ
بِالصَّحَّةِ ، وَإِذَا سَقَمَتِ الْمَعِدَةُ ، صَدَرَتِ الْعُرُوقُ بِالسَّقَمِ ^(٢) » . وعن يعقوب
ابن عبد الرحمن بن صعصعة ، عن يعقوب بن أبي يعقوب ، عن أم المنذر بنت قيس
الأنصارية قالت : « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ، وعلي
ناقته من مرض ، ولنا دَوالٍ معلقة ؛ قالت : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأكلُ منها ، وقام علي يأكلُ منها ، فطَفِقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لعلي : مه يا علي ، فإنك ناقه ، فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل ،
قالت : فجلستُ له سائقاً ^(٣) وشعيرا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : يا علي من هذا
فأصيب ، فإنه أوفق لك » . رواه ابن ماجه .

(٢٤١) زاد المعاد . (٢) السلق : بكسر السين : بقلة معروفة .

الدوالي^(١) : معروفة : وقيل : الدالية عذق البُسْر . وعن ساعد بن سعيد ابن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى أشد حمية للمؤمنين عن الدنيا ، من المريض أهله للطعام » . رواه ابن الجوزي . وعن محمد ابن الهيثم^(٢) ، قال : سمعت حفص بن عتاب يقول : « إن النبي صلى الله عليه وسلم سمى علياً في مرض مريضه ، وأنه كان يمد عليه التمر : واحد . اثنين . ثلاثة . إلى سبعة . ثم يمك^(٣) » . قال بشر : سمعت الزُّبَيْجِي يذكر عن زيد بن أسلم ، أن عمر ابن الخطاب رضی الله عنه سمى مريضاً مريضاً ، حتى إنه كان من شدة ما حماه كان يَمصُّ النوى^(٤) . وعن عبد الحميد بن الصفي ، عن أبيه ، عن جده : أن صُهَيْباً قال : « قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه تمر ، فقال : ادنُ فكلْ ، فأخذتُ تمرًا فأكلتُ ، فقال : أنا كُلُّ تمرًا وبلك رمد ؟ فقلت : يا رسول الله ، إنما أمضغ من الناحية الأخرى . فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم » . رواه ابن ماجه وغيره .

وحكى عن الحارث بن كلدة ، وهو طبيب العرب ، أنه قيل له : ما رأس الطب ؟ قال : الحمية ، قال له معاوية : ما الطب يا حارث ؟ فقال : الأزْمُ يا معاوية ، يعنى الجوع . وقيل لآخر : ما أفضل الدواء ؟ قال : أن ترفع يدك عن الطعام وأنت تشتهي . وقيل لبعض الحكماء : أيُّ الأدم أطيب ؟ قال : الجوع : ما أقيت إليه

(١) الدوالي : أفتاء من الرطب تعلق في البيت للأكل ، بمنزلة عنقيد العنب والفاكهة ، تضر بالناقة من المرض ، لسرعة استحالتها ، وضعف الطبيعة عن دفعها .

(٢) محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي . مات سنة تسع وسبعين ومائتين « الخلاصة » .

(٣) الحديث في زاد المعاد (أن علياً دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أرمد ، وبين يدي النبي صلى الله عليه وسلم تمر يأكله ، فقال : يا علي تشهيه ؟ ورمى إليه بتمر ، ثم بأخرى ، حتى رمى إليه سبعمائة . ثم قال : حسبك يا علي) .

(٤) زاد المعاد .

من شيء إلا قتله . وقال آخر : الشَّبَعُ داعية البَشَمِ ، والبَشَمُ داعية السَّقَمِ ، والسَّقَمُ : داعية الموت ، ومن مات بهذه الميتة ، فقد مات ميتة لثيمة ، لأنه قاتل نفسه ، وقاتل نفسه الأم من قاتل غيره . وقالت الحكماء : البَطْنَةُ تَذْهِبُ البَطْنَةَ ^(١) . وقيل لبعض الحكماء : ماتعدون الأحقَ فيكم ؟ قال : الذي يملأ بطنه من كل ما وجد . وحُكي عن بعض الفلاسفة ، أنه كان يحمل على نفسه في الحمية ، فقال له تلميذه : أيها الحكيم : لو زدت في غذائك ، فازددت به قوَّة ونشاطا ؟ فقال له : يا بني إنما أطلب الغذاء ، حرصا مني على البقاء ، ولا أطلب البقاء حرصا مني على الغذاء . ولم يزل العلماء والصالحون يقللون الغذاء ، ويكثرُونَ الرياضة ، وكذلك غيرهم من سكان البراري وأصحاب السكِّدِّ والتعب ، وهم أصحُّ بدنا وأحسن حالا ، وأقوى شهوةً ، وأخفُّ حركات . ولهذا المعنى قال صلى الله عليه وسلم : « صَوْمُوا تَصِحُّوا » ^(٢) . وعن سلمان رضى الله عنه : أنه قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ شَبِيعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَرُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . وعن أس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ مِنَ السَّرْفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا اشْتَهَيْتَ » . أخرجهما ابن ماجه .

وعن عبد الرحمن بن المرقع قال : « لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، وجد كيسا فيه ألف وثمانمائة دينار ، فقسمها على ثمانية عشر سهما ، وكانت يومئذٍ مخضرة من العواكه ، فوقع الناس في الفاكهة ، فغضبهم ^(٣) الحُمَى ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ الحُمَى رَائِدُ المَوْتِ ، وَسِجْنُ

(١) هذا القول مأثور عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه .

(٢) أى أصابتهم .

(٣) الصحيحان .

الله في الأرض ، وقِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَإِذَا أَصَابَتْكُمْ فَبِرِّدُوا الْمَاءَ فِي الشَّمَانِ ،
 وَصُبُّهُ عَلَيْكُمْ فِيمَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ » : يعنى : المغرب والعشاء ؛ فقموا ، فذهبت
 عنهم . ثم قال : « أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّهُ لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنِ » .
 وعن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أنه
 دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو رمِدٌ ، وبين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
 تمر يأكله ، فقال : يا علي تَشْتَهِيهِ ؟ ورعى إليه بتمرة ، ثم بأخرى ، حتى رعى إليه
 سبعا ، ثم قال : حَسْبُكَ يَا عَلِيُّ ^(١) .

فصل

يجب على كل عاقل حفظ هذه الوصايا في تدبير بدنه . و هو :

تقدير الرياضة بعد إخراج فضلات البدن ، وقبل الغذاء ، وتعديل
 مقداره وجودته ، وترك الحركة المشقة بعده ، وإجادة المضغ ، وتعميم السحق ؛
 فإن كان مطبوخا ، فليكن مما أجد طبعه ، ويصلح الحارَّ بالبارد ، وبالضدَّ .
 [^(٢) والخلو بالحامض ، وبالضد ، والدرسم بالمالح وبالضد ، والقابض بالدرسم وبالضد ،
 ولا يجمع بين اللبن والسمك ، ولا الحوضات مع اللبن . ويكره الجمع بين غذاءين
 حارَّين ، أو باردين ، أو لزجين ، أو قابضين ، أو غليظين ، أو مرَّخين ، أو مُنقَّخين .
 ويكره أيضا الجمع بين المختلف ، كالتقابض والمسهل ، والسريع الهضم والبطيء الهضم ،
 والشوى والطبيخ ، والسمك القديد والطرى ، واللحم واللبن ، والبيض والسمك .

(١) تقدمت رواية هذا الحديث في صفحة ٨ من هذا الجزء .

(٢) الكلام من هنا : زيادة عن خ .

وَيُكْرَهُ الْخَلُّ بَعْدَ الْأَرْزِ ، وَاللَّمَشَ مَعَ الْعَجَلِ ، وَلَحْمَ الدَّجَاجِ بِالْمَاشِ ^(١) ، وَالرِّمَانَ بَعْدَ الْهَرِيْسِ ، وَيَفْتَقِدُ كُلَّ مَا يَنْفَعُهُ فَيَقْصِدُهُ ، وَكُلَّ مَا يَضُرُّهُ فَيَجْتَنِبُهُ ، وَيَجْتَنِبُ السَّكْرَةَ .
 وَمَا تَنَكَّلَ الْأَسْنَانَ مِنْ مَضْغِهِ ، فَتَعْجَزُ الْمَعْدَةُ عَنْ تَمَامِ هَضْمِهِ ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى فَسَادِ الْهَضْمِ وَالتَّخَمَةِ . رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ الْبَرْدَةُ » ذَكَرَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ . وَحُسْكِي عَنْ الْأَعْمَشِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا عَنِ الْبَرْدَةِ ، فَقَالَ : التَّخَمَةُ . قِيلَ : سُمِّيَتْ التَّخَمَةُ بَرْدَةً ، لِأَنَّهَا تَبْرُدُ حَرَارَةَ الشَّهْوَةِ وَالْجُوعِ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَّقَصَرَ مِنْ أَلْوَانِ الطَّعَامِ عَلَى الْمَوَافِقِ لَهُ ، وَلَا يَكْثُرْ مِنْهَا . فَقَدْ قَالَ عُلَمَاءُ الطَّبِّ : اقْتَصَرَ عَلَى النَّوْءِ الْوَاحِدِ ، فَإِنَّ الطَّبِيعَةَ تَتَحَيَّرُ مِنَ الْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ ، وَتَعْجَزُ عَنْ تَمَامِ هَضْمِهَا ، وَلِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَلْوَانِ تَسْتَدْعِي كَثْرَةَ التَّنَاوُلِ مِنْهَا ، وَذَلِكَ مُضِرٌّ أَيْضًا . قَالُوا : مَا يَفْسِدُهُ الْجُوعُ يَصْلِحُ بِحَبَّةٍ ، وَمَا يَفْسِدُهُ الشَّبَعُ لَا يَصْلِحُ بِمِائَةِ دَرَاهِمٍ . رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْمَقْدَامَ بْنَ مَعْدَى كَرَبَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ ، بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتٍ يُرْمَقَنَّ صَلْبُهُ ، فَإِنْ كَانَ لِأَحْمَالَةٍ ، فَتَلْتُ إِطْعَامِي ، وَتَلْتُ لِشَرَابِي ، وَتَلْتُ لِنَفْسِي » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . قِيلَ مَعْنَى أَكَلَاتٍ : أَيُّ لَقْمٍ .
 وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا كُمُ وَالْبِطْنَةُ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَإِنَّهَا مَقْسَدَةٌ لِلْجَسَدِ ، وَأَبْعَدُ عَنِ الشَّرَفِ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُفِيضُ الْخَبْرَ السَّمِينِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَنْ يَهْلِكَ حَتَّى يُؤَثِّرَ شَهْوَتُهُ عَلَى دِينِهِ . قَالَ أَبُقْرَاطُ : اسْتِدْمَامَةُ

(١) الماش ، هو الكشري ، وهو حب كالكرسنة إلى الخضرة والطول ، يقارب اللوبيا ، أجوده الهندي ، ثم الصيني .

الصحة تكون بترك التكاسل عن التعب ، وترك الامتلاء من الطعام والشراب
وقيل أيضا : الإقلال من الضار ، خير من الإكثار من النافع ^(١) .

وروى عن عتبة الراسبي قال : دخلت على الحسن ، فوافيته يتغذى خبزاً ولحماً ،
فقال : أقبل إلى طعام الأحرار ؟ فقلت : أكلت حتى لا أستطيع أن آكل ،
فقال : سبحان الله ! أوتينا كل المسلم حتى لا يستطيع أن يأكل ! وسئل الحارث
ابن كلدة : ما الدواء ؟ قال : الأزم ، قال فما الدواء ؟ قال : إدخال الطعام على
الطعام . والأزم : الإمساك ، يشير إلى قلة تناول من الطعام . وسئل رجل :
هل أتخمت قط ؟ قال : لا ، قيل : ولم ؟ قال : لأننا إذا طبخنا أضجنا ، وإذا
مضغنا دققنا ، ولا نملاً المعدة ولا نخلها . وكانت الملوك تأكل الوجبة الواحدة
في اليوم واللييلة . وقال علماء الطب : نفع الحمية للناقه والمريض ، كمنع التخليط
للعاقى الصحيح ، وإنه لا يجب في الحالين استعمال غذاء قبل هضم ما قبله . قال
الرئيس ابن سينا :

وَاجْتَمَلَ طَعَامَكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً وَاحْذَرُ طَعَامًا قَبْلَ هَضْمِ طَعَامٍ
إِيَّاكَ تَلْزَمُ أَكْلَ شَيْءٍ وَاحِدٍ فَتَقْوَدَ طَبَعَكَ الْإِلَذَى بِزِمَامٍ

ويجب ألا يأكل طعاما حارا شديد الحرارة ، يضر بالأسنان واللسان ،
وأكثر آلات الهضم ، ويؤيد ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه
قال : « أبردوا بالطعام ، فإن الحار لا يبرك فيه ^(٢) » . والله أعلم .

(١) مابين القوسين زيادة في خ . (٢) الجامع الصغير - عن ابن عمر وأبى رضى الله عنهم .

فصل

ويبغى لمن تعشى أن يمشى بعد العشاء خطوات ، ولو مائة خطوة ، أو يستعمل
 بالصلاة ، ليستقرّ الغذاء بقر المعدة ، فيحسن هضمه بذلك . ويؤيد ذلك ما روى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أَذْيَبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ ،
 وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ ، فَتَمْسُوا قُلُوبَكُمْ » . رواه أبو نعيم في الطب النبوي . ولا يكثُر
 الحركة فتضره ، ولا يترك العشاء بالسكينة ، فقد قيل : إن العشاء أنفع من الفداء ،
 ويؤيد ذلك ما روى عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال : « تَمَسُّوا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشْفٍ ، فَإِنَّ تَرْكَ الْعِشَاءِ مَهْرَمَةٌ » . رواه الترمذي .
 وعن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تَدْعُوا الْعِشَاءَ ، وَلَوْ بِكَفٍّ
 مِنْ تَمْرٍ ، فَإِنَّ تَرْكَهُ يُهْرِمُ » . رواه ابن ماجه . ثم يعرض نفسه على الخلاء قبل
 النوم . قال أفلاطون : من عرض نفسه على الخلاء قبل النوم دام له حسن
 صورته ، فإن كان في يده غمّر أزاله بالتمسل ، ليكون أحسن حالا ، وأسلم نفسا ، فقد
 روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِذَا بَاتَ أَحَدُكُمْ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ ،
 فَأَصَابَهُ شَيْءٌ ، فَلَا يُلَومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » . رواه النسائي .

ويستحب غسل اليدين قبل الطعام وبعده ، لما روى عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه قال : « الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ ، يَنْفِي الْفَقْرَ ، وَهُوَ مِنْ سُنَنِ
 الْمُرْسَلِينَ ^(١) » .

(١) الجامع الصغير : رواه ابن عباس .

فصل

ولا يشرب الماء حتى يفحدر الطعام عن البطن الأعلى ، ثم ينظر إلى قدر ما يؤويه ،
فليشرب نصفه ، فذلك أصلح لبدنه ، وأهضم لطعامه . وأجود المياه الصافي العذب ،
البارد الخفيف الوزن ، الذي لا راحة له ولا طعم يكره . روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم ، أنه كان أحبّ الشراب إليه الخلوّ البارد ، وينبغي أن لا يكون شديد
البرودة ، فإنه يؤذى الأسنان والصدر ، لا سيما بعد الطعام الحار ، والرياضة عند
الانتباه من النوم ، وقبل الطعام ، وعقيب أكل الفاكهة ، والخلوّ والحمام والجماع ،
قال الشاعر :

لَا تَسْكُنْ عِنْدَ كُلِّ سُخْنٍ وَبُهِرٍ وَدُخُولِ الْحَمَامِ تَشْرَبُ مَاءً
فَإِذَا مَا اجْتَبَيْتَ ذَلِكَ مِنْهُ لَمْ تَخَفْ مَا حَيَّيْتَ فِي الْجَوْفِ دَاءً

فصل

منقول من كلام ابن ماسويه ، وابن بختيشوع من كتاب (المحاذير) نقلته
بلفظه ، لينتفع به .

قال ابن ماسويه : من أكل البصل أربعين يوماً ، وكلف وجهه ، فلا يلومن
إلا نفسه . من اقتصد فأكل مالخا ، فأصابه بهق أو جرب ، فلا يلومن إلا نفسه .
من جمع في معدته اللبن والسلك ، فأصابه جذام أو برص أو قفرس ، فلا يلومن
إلا نفسه . من احتلم فلم يفتسل حتى وطئ أهله ، فولدت مجنوناً أو مخبلاً ، فلا يلومن
إلا نفسه . من أكل الأترج ليلاً فأنحول ، فلا يلومن إلا نفسه . من أكل بيضا

مسلوقا باردا، حتى يمتلي منه، فأصابه ربو، فلا يلومن إلا نفسه. من أكل البيض حتى يُتخَّم منه، فأورثه الطُّحَال، فلا يلومن إلا نفسه. من جامع فلم يصبر حتى يُفرغ، فأصابته حصاة، فلا يلومن إلا نفسه. من نظر في المرأة ليلا، فأصابته لقوة أو أصابه داء، فلا يلومن إلا نفسه. ومن كلام ابن بختيشوع قال: احذر أن تجمع بين البيض والسمك، فإنهما يورثان القولنج وأرياح البواسير، ووجع الأضراس. إدامة أكل البيض يولد السكاف في الوجه. أكل اللوخية واللحم والسمك المالح بعد الحجامَة وفصد العروق، يولد البهق والجرب. إدامة أكل كلى الغنم يعمّر المئانة. الاغتسال بالماء البارد بعد السمك الطري، يولد الفالج. لبس المرأة الحائض يولد الجذام. الجماع من غير أن يهزريق الماء على أثره، يولد الحصاة. طول المسك في المخرج، يورث الداء الدوي.

فصل

في حفظ صحة العين

أقول: إنه ينبغي أن يتوقى الحر والبرد المفرطين، والهواء الخارج عن الاعتدال، والغبار والدخان، وكثرة البكاء، والتحديق، ودوام النسخ، وقراءة الخط الدقيق، إلا أحيانا على سبيل الرياضة، فإنه يقويها ويُنهضُ النور الباصر فيها. ويحذر كثرة النظر إلى الأجسام البراقة، والألوان البيض والسود، فإن أحدهما يضر بتفريقه الروح الباصر، والآخر بشدة جمعه له. وأفضل الألوان ما توسط بينهما، وهو الأخضر والأسمنجوني. ويؤيد ذلك ما روى عن قتادة

عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : « كان أحب الألوان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخضرة ^(١) ». وعن أبي سعيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه النظر إلى الخضرة والماء الجاري ^(٢) ». وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « النَّظَرُ إِلَى الْخَضْرَاءِ يَزِيدُ فِي الْبَصَرِ ، وَالنَّظَرُ فِي الْمَاءِ يَزِيدُ فِي الْبَصَرِ ، وَالنَّظَرُ إِلَى الْوَجْهِ الْحَسَنِ يَزِيدُ فِي الْبَصَرِ ». رواه ابن الجوزي وغيره . وينبغي أن يتعاهد الاكتمال بما يقوى العين ، ويحفظ عليها صحتها من الأكحال ، كالإمّد المطيب وغيره . وقد ذكرت ما ورد في هذا المعنى من الأحاديث ، وصفة الاكتمال عند ذكر الإمّد ، في الباب الماشر من هذا الكتاب ، فيعلم من هناك ، والله أعلم .

فصل في الطيب

الروائح الطيبة غذاء للروح ، مطية للقوى ، فالقوى تزيد بالطيب ، وينفع الدماغ والقلب وسائر الأعضاء الباطنة ، ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطيب ويحب الطيب ، ويأمر باستعماله ، وغير ذلك . روى عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « حُبُّ إِلَى مِنَ الدُّنْيَا : النَّسَاءُ وَالطَّيِّبُ ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ». رواه النسائي . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنْ اللَّهُ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَّمَ ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ ، فَتَنَظَّفُوا أُنْفَاءَكُمْ وَسَاحَاتِكُمْ ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ ». رواه البراز وغيره .

(١) الفتح الكبير . رواه ابن السني وأبو نعيم ، عن أنس .

(٢) الجامع الصغير . رواه ابن السني وأبو نعيم ، عن ابن عباس .

وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنَّ لِلَّهِ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ
يَنْتَسِلَ كُلَّ سَمْعَةٍ أَيَّامٍ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ طِيبٌ مَسَّهُ » . رواه ابن أبي شيبة
وعن أنس بن مالك رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ كَانَ لَهُ سُكَّ
يَطْتِيبُ مِنْهُ » . رواه ابن أبي شيبة وغيره . وعنه « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ » . رواه البخارى . وعن أبي هريرة رضى الله عنه ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدُّهُ ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ
الْحَمَلِ ، طِيبُ الرَّائِحَةِ » رواه النسائى وأبو داود .

فصل فى الجماع

الأصل فى منفعة الجماع شيئان : أحدهما حفظ النسل ، والثانى إخراج الماء
المحتقن ، وإنما قرنت به اللذة ، ليعتد الحيوان على استعماله .
وجالينوس يرى أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة ، قال : والغالب
على المنى جوهر النار والهواء ، ومزاجه حار رطب ، لأن كونه من الدم الصافى
الذى تغتذى به الأعضاء الأصلية ، وإذا ثبت فضل المنى ، فلا ينبغى إخراجها إلا
فى طلب إحدى فائدتيه : أما طلب النسل فعلوم . وأما إخراج المحتقن منه ، فاعلم
أنه إذا دام احتقانه ، أحدث أمراضا رديئة ، منها : الوسواس ، والجنون ، والصرع ،
وغير ذلك . وقد يبرى استعماله من هذه الأمراض كثيرا ، فإنه إذا طال احتقانه
فسد ، واستحال إلى كيفية مسمية ، وجلب أمراضا رديئة كما ذكرنا ، ولذلك تدفعه
الطبيعة إذا كثرت عندها من غير جماع . روى عن الحسين بن واقد ، عن
أبي بريدة ، قال : ينبغى للرجل أن يتعاهد من نفسه ثلاثا : ينبغى أن لا يدع

المشى ، فإن احتاج إليه يوما قدر عليه . وينبغي أن لا يدع الأكل ، فإن أمعاه
تضيق . وينبغي أن لا يدع الجماع ؛ فإن البئر إذا لم تُترج ذهب ماؤها .

قلت : ومن حق هذه الأشياء كلها القصد فيها ، فإن الإفراط من كل شيء
مضر ، إلا فيما رضى الله عز وجل . قال محمد بن زكريا : من ترك الجماع مدة طويلة
ضعفت قوى أعضائه ، وانسدت مجاريها ، وتقلص ذكوره . قال : ورأيت جماعة
تركوه لنوع من التفلسف ، فبردت أبدانهم ، وعسرت حركاتهم ، ووقعت عليهم
كآبة بلا سبب ، وقلت شهواتهم وهضمهم .

أقول : ومن أجل منافعه أيضا : إغضاه البصر ، وقع النفس ، وردعها
عما حُرِّم عليها من ذلك ، ولذلك كان نبينا صلى الله عليه وسلم يتعاهده ، ويأمر به ،
ويحبه . فقد روى عن أنس عن صلى الله عليه وسلم أنه قال : « حُبِّبَ إِلَىَّ مِنَ
الدُّنْيَا النَّسَاءُ وَالطَّيِّبُ ، وَحُمِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ » . رواه النسائي وغيره (١) .
وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي ، فَلْيَسْنَنْ بِسُنَّتِي ، وَمِنْ سُنَّتِي
النِّسْكَاحُ » (٢) . ويستحب له أن لا يتزوج إلا ذات دين ، لقوله صلى الله عليه وسلم :
« تَنْسُكُحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا وَحَسَبِهَا وَبِجَاهِهَا وَلِدِينِهَا ، فَاطْفَرُ بِيذَاتِ الدِّينِ
تَرَبَّتْ يَدَاكَ » . أخرجاه في الصحيحين (٣)

ومعنى تَرَبَّتْ يَدَاكَ : قال عيسى بن دينار : تربت : بمعنى استعقبت ؛
ومعنى تَرَبَّتْ هَذَا : أى افترقت ولصقت بالتراب إن لم تفعل ما أمرت . وقيل :
افتقرت يداك من العلم : أى جهلت مثل هذا . ويستحب له أن يتزوج شابة بكرًا ،

(٢٠١) من الحسان : المصايح البغوى .

(٢) البخارى ومسلم .

لما روى عن جابر بن عبد الله، قال: «تزوَّجت امرأة، فأنتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أتزوَّجت يا جابر؟ فقلت: نعم، فقال: بَكَرًا أَمْ نَبِيًّا؟ فقلت: بل نبيًا، فقال: فهَلَّا جَارِيَةٌ بَكَرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ^(١)». وذكر الحديث بطوله.

واعلم أنه لا يجب استعماله إلا عند صدق الحاجة إليه، وكثرة تقاضى النفس له، وليمكن بعد انهضام الغذاء في المعدة؛ لأنه إذا جامع في حال الامتلاء، فحمت ولدا، يكون ثقيل الحركات، عيى الكلام. وإذا كان بعد انهضام الغذاء من المعدة يكون الولد بخلاف ذلك، وأجوده ما كان في زمان معتدل، لأعلى جوع، فيضعف الحرارة الغريزية، ولا على شبع، فإنه يوجب أمراضا سُدَدِيَّة، ولا عقيب تعب ولا حمام ولا استقراغ، ولا انفعال نفساني، كالغم والمهم. وأجود أوقاته أوَّل الليل، إذا صادف انهضام الغذاء على الوجه المذكور، وهو بالعداء قبل التبرُّز ردى، ولا ينبغي جماع المبغوضة، والعجوز، والمرضة، والصغيرة التي لم تبلغ، فإن ذلك يوهن قوة الجماع بخاصَّة فيه، ولا النساء ولا الحائض، فإن ذلك مضر جدا.

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ آتَى امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَاصَابَ وَلَدَهُ الْجُدَامَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ^(٢)».

ومما يعين على الجماع بحامعة الشخص المحبوب، فإنه أكل لذة، وأبسط للنفس، لا سيما إن كان المحبوب مُحِبًّا. روى عن ابن عباس رضی الله عنهما،

(١) من الحسان: المصاييح البيهقي.

(٢) وفي الجامع الصغير حديث آخر: (من آتَى امرأته في حیضها فليصدق بدينار، ومن آتاها وقد أدبر الدم عنها ولم تغسل، فنصف دينار). روى عن ابن عباس.

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لَمْ يَرِ لِمُعْتَجَبَيْنِ مِثْلُ النِّسْكَاحِ » . رواه ابن ماجه . ومعنى النسكاح هاهنا التزويج ، ويستحب القصد منه لمن كان شاباً ، فإن الإفراط فيه مضر جدا ؛ ويؤيد ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لَا تُعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ الزُّنَا ، فَأَنُوهُنَّ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٌ » . ومن طلب النسل فليمسك عن الوطاء مدة لا يبالغ أن يفسد فيها المني ، ثم ينتظر أوّل طهر المرأة ، ويراعى الوقت المختار للجماع ، ويطاول الملاعبة . ليخرج الماء جميعا . روى عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله ، قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الموافقة قبل الملاعبة » ، فإن اختار أن لا تحبل ، فله في ذلك حيل : منها العزل ، فيجوز أن يعزل عن جاريته بغير إذنها ، وعن زوجته بإذنها . روى عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ، قال : « أصبنا سبائا يوم حنين ، وكنا نلمس فداهن ، فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل ، فقال : اصنموا ما بدأ لكم ، فاقضى الله عزّ وجلّ فهو كائنٌ ، وليس من كلّ الماء يكون الولد » . وعنه قال : أصبنا سبائا فكنا نعزل ، فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقال : « وَإِنِّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ، وَإِنِّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَةٌ » . أخرجاه في الصحيحين . وعن جابر بن عبد الله قال : « كنا نزيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والقرآن ينزل » . أخرجاه في الصحيحين .

فإن كان شابا شبيها عاجزا عن التزويج ، فليستعمل الأشياء الحامضة للبردة ، والأدوية الحففة للمني ، كبذر السداب مع السكر ، وبذر الخس ، وبذر البقلة الحفقاء ونحو ذلك . ويشتل عنه مهما أمكن ، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم

أنه قال: «خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَاهِطِينَ، كُلُّ خَفِيفِ الْحَاذِ الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَدَّ^(١)». وقد روى عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصَرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَا يَجِدُ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وَجَاهٌ». أخرجه في الصحيحين.

وإن كان ممن لا تنوق نفسه إليه، فاشتغاله بالعبادة أولى، لأن الله تعالى مدح يحيى بن زكريا بذلك، فقال في حقه: (وَسَيِّدًا وَحَصُورًا). والحضور: الذي لا يأتي النساء، يعني أنه كسر شهوته باشتغاله بعبادة ربه تعالى.

واعلم أن التقلل منه أصل عظيم في حفظ القوة، وصلاح حال الإنسان، وله مضار كثيرة، لا يحتمل هذا المختصر ذكرها. قال الرئيس ابن سينا:

أَقْلِلْ نِكَاحَكَ مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّهُ مَاءَ الْحَيَاةِ يُرَاقُ فِي الْأَرْحَامِ

روى عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه سئل عن الباء؟ فقال: «هُوَ نُورٌ عَيْنِكَ، وَمُخٌ سَاقِكَ، فَأَقْلِلْ مِنْهُ أَوْ أَكْثِرْ». ومن كان من الشباب قادرا على النزويج وأراد النسل، فليتزوج شابة حسنة الخلق والخلق، لقوله صلى الله عليه وسلم: «النِّسَاءُ أُمَبٌ، فَإِذَا اتَّخَذَ أَحَدُكُمْ لُغْمَةً فَلْيَسْتَحْسِنُهَا». ويستحب له أن يتزوج ذات نسب، لقوله صلى الله عليه وسلم: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ، فَقَالَ: لِحَسَبِهَا» والحسب: الشرف الثابت في الآباء. ويجتنب الإماء، ومن كانت رديئة المزاج، ليجسن خلقه ولده ومرآه. فقد روى عن النبي صلى الله

عليه وسلم أنه قال: « الرَّضَاعُ يُغَيِّرُ الطَّبَاعَ ^(١) ». وعن أنس بن مالك رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْتَقِيَ اللَّهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا فَلْيَتَزَوَّجِ الْحَرَائِرَ » رواه ابن ماجه . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِيَّاكُمْ وَخَضِرَاءَ الدَّمَنِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هِيَ ؟ قَالَ : الْمَرَأَةُ الْحَسَنَاءُ فِي الْمَنْبَتِ السَّوِّءِ » . وعنه صلى الله عليه وسلم : أنه قال : « تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ ^(٢) » وقال : « انظُرْ فِي أَىِّ إِهَابٍ تَضَعُ وَلَدَكَ » وينبغى أن لا يجامع إلا ووجهه تلقاء صدره ، ولا يماود إلا بعد البول ، والنسل والراحة . فقد روى عن أبى سعيد الخدرى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال : « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ ، وَأَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وَضُوءًا » . أخرجه مسلم .

واعلم أن سبب الإذكار أمور : منها كثرة منى الرجل وحرارته ، وموافقته الجماع وقت طهر المرأة ، ودرور المنى من اليمين ، فإنه أسخن وأخن ، وكذلك إذا وقع في يمين الرحم ، وأن يكون الرجل شيقا غزير المنى ، وتكون المرأة غير شيقة ولا غزيرة المنى ؛ ويؤيد ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه سئل : كيف تؤنث المرأة ، ويذكر الرجل ؟ فقال : يلمتقى الماءان ، فإن علاماه المرأة ماء الرجل أنت ، وإن علاماه الرجل ماء المرأة أذكر » . وروى في الصحيحين : « وماه المرأة أصفر ، فإذا اجتمعا فعلا منى الرجل منى المرأة ، أذكر بإذن الله ، وإن علا منى المرأة منى الرجل أنتت بإذن الله » . وقال علماء الطب :

(١) الفتح الكبير : القضاعى عن ابن عباس .

(٢) تمام الحديث بالفتح الكبير : « تخيروا نطفكم واجتنبوا هذا السواد فإنه لون مشوه » روى عن أنس ، عدا روايتين أخريين عن عائشة رضى الله عنها .

إذا كان منى الأب أقوى وأكثر ، فالولود يشبهه أباه ؛ وإذا كان منى المرأة أكثر وأقوى ، فالولود يشبهه أمه .

وقد روي في هذا المعنى حديث عائشة رضی الله عنها : « أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تغتسل إذا احتلمت وأبصرت الماء ؟ فقال : نعم . فقالت لها عائشة رضی الله عنها : تربت يداك ! قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعيها ، وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك ؟ إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله ، وإذا علا ماء الرجل ماؤها أشبه الولد أعمامه » . أخرجه مسلم . وقد روي أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه سئل : من أين يشبه الولد أباه وأمّه ؟ فقال : « إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها » . انفرد بإخراجه البخاري . وفي رواية عن أنس من جملة حديث : « وأما الشبه في الولد فإن الرجل إذا غشى المرأة فسبقها ماؤه ، كان الشبه له ، وإذا سبقت كان الشبه لها » . انفرد بإخراجه البخاري أيضا . وفي حديث مسلم عن أنس : « إن ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر ، فمن أيهما علا وسبق يكون الشبه ^(١) » .

حكاية غريبة في المنى : قال جالينوس في مقالته في الترياق لقيصر ملك الروم : بلغني عن بعض القدماء ، أنه أحب أن يولد له غلام جميل ، فصور في الحائط صورة الغلام من أحسن ما صور ، وعند ما واقع زوجته أمرها أن تطيل النظر في تلك الصورة ، ولا تصرف نظرها عنها لحظة واحدة ، فجاء ولدها بحسن تلك الصورة ، ولم يشبه الأب .

(١) ورد إسناد لهذا الحديث .

فصل في الحَمَام

اشتقاق الحَمَام من الحَمِيم : وهو الماء الحار ، وهو جامعٌ بين قُوَى النار والماء على الوجه الممكن ، ويذهب مذهب الرياضة في ترقيق الفضولات وتحليلها ، لكنه لا يقوَى الحرارة الفريزية ، وربما أضعفها بكثرة تحليله ، ولا ينبغي أن يستعمل على الامتلاء الغذائى ولا الخلطى ، لئلا تندفع هذه الأشياء إلى أقاصى البدن ، وتنتشر فيه ، لجذب هواء الحمام إياها من خارج ، قبل هضمها ونضجها ، فتورث سُدُدا وأمراضا رديئة . وينبغي أن يكون الحمام معتدلا ، بحيث تُستلذَّ حرارته ، ويكون ماؤه أسخن من هوائه قليلا ، فإن حرارة هواء الحمام مضرّة بالقلب والروح ، ولأن الهواء يرد على القلب بالاستنشاق ، وهو حارٌّ ، فلا يصلح للترويح عليه ، ويحلّل جوهر الروح بحرارته ويضعفه ، ولذلك يحصل من طول المُقام فيه : الضعف والكرب ، وضيق النفس . وأجود الحمامات ما قدّم بناؤه ، وارتفع سماؤه ، وأتسع فناؤه ، ورقّ وعذب ماؤه ، وطاب ريحه ، وكثر ضياؤه ، وسلم من الشوائب الرديئة هواؤه . ومن منافع الحمام المعتدل : التسخين والترطيب بمائه وهوائه ، وتوسيع المنافس ، وإنضاج الأخطا ، وجذبها إلى خارج البدن ، ونسكين الأوجاع ، وفشّ البخارات والرياح ، وتلين الجفاف ، وجلب النوم ، ومنع الإسهال ، والنفع من الحِكْمَة والجَرَب ، ويُنصِّح لزكام والنزلة ، ويسهل عسر البول ، ويبسِّط الأعصاب المُتَشَجِّجة ، ويذهب الإعياء والتعب ، وينسل الأوساخ ، ويحلّل الفضولات ، ولذلك كان نافعا للناقهين وبعض المرضى ، ويؤيد ذلك ما روى عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« تَفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْأَعَاجِمِ ، وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بَيْوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ ،
فَلَا يَدْخُلُهَا الرَّجَالُ إِلَّا بِإِزَارٍ ، وَامْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلْنَهَا إِلَّا مَرِيضَةً
أَوْ نَفْسَاءَ » . رواه ابن ماجه . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اتَّقُوا بَيْتًا يُقَالُ
لَهُ الْحَمَامُ . قالوا : يا رسول الله ، إنه يذهب بالدرن ، وينفع المريض ، قال : مَنْ
دَخَلَهُ فَلَيْسَتْ قِتْرٌ » . رواه أبو نعيم وغيره . ورؤى عن أبي موسى الأشعري عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أَوَّلُ مَنْ دَخَلَ الْحَمَامَ وَصَنَعَتْ لَهُ الثُّورَةَ سُلَيْمَانُ
ابْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (١) » . والله أعلم .

إن ستر العورة واجب بإجماع المسلمين ولا سيما في الحمام ، فإنه مظنة الانكشاف ،
مع ما فيه من أدب النفس ، وكال مروءة ، والتباعد عن الإنم . رؤى عن الأصمعي
رحمه الله أنه قال : ينبغي لمن دخل الحمام أن يتخذ إزارين : إزارا لفرجه ، وإزارا
لعينيه . وقيل : إن أبا حنيفة رضى الله عنه ، دخل الحمام وكان فيه شخص من
التكلمين يقال له (ساطر با) مكشوف العورة ، فلما رآه أبو حنيفة غَضَّ بَصْرَهُ ،
وَاسْتَمَرَّ عَلَى ذَلِكَ ، فقال : منذ كم كفَّ الله بصرك يا إمام ؟ فقال : منذ هتك
الله ستر الأبعد ؟ ورؤى عن جابر بن عبد الله أنه قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : « مَنْ كَانَ يَوْمًا مِنَ اللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا
بِمِزْرٍ » . رواه النسائي . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنْ اللَّهُ حَيَّيْ
سَيِّئٌ ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَقِرَّ (٢) »

(١) تمام الحديث في الفتح الكبير : (أول من دخل الحمامات ، وصنعت له الثورة ، سليمان
ابن داود ، فلما دخلها ، وجد حره وغمه ، فقال : أوه من عذاب الله ، أوه قبل أن
لا تكون أوه) .

(٢) الفتح الكبير - روى عن يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام . بقى إلى قرب الخمسين .

ويستحب في الصيف عند الخروج من الحمام، غسل القدمين بالماء البارد، ولا سيما للشباب، ومن كان مزاجه حاراً، لما في ذلك من إصلاح مزاج القلب، والدماغ الحار وأكثر الأعضاء. ويؤيد ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «غسلُ القدمينِ بالماءِ الباردِ عقيبَ الخروجِ مِنَ الحَمَّامِ، أمانٌ مِنَ الصَّدَاعِ». رواه أبو نعيم في الطب النبوي. ^(١) ^(٢) ^(٣) ^(٤) ^(٥) ^(٦) ^(٧) ^(٨) ^(٩) ^(١٠) ^(١١) ^(١٢) ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥) ^(١٦) ^(١٧) ^(١٨) ^(١٩) ^(٢٠) ^(٢١) ^(٢٢) ^(٢٣) ^(٢٤) ^(٢٥) ^(٢٦) ^(٢٧) ^(٢٨) ^(٢٩) ^(٣٠) ^(٣١) ^(٣٢) ^(٣٣) ^(٣٤) ^(٣٥) ^(٣٦) ^(٣٧) ^(٣٨) ^(٣٩) ^(٤٠) ^(٤١) ^(٤٢) ^(٤٣) ^(٤٤) ^(٤٥) ^(٤٦) ^(٤٧) ^(٤٨) ^(٤٩) ^(٥٠) ^(٥١) ^(٥٢) ^(٥٣) ^(٥٤) ^(٥٥) ^(٥٦) ^(٥٧) ^(٥٨) ^(٥٩) ^(٦٠) ^(٦١) ^(٦٢) ^(٦٣) ^(٦٤) ^(٦٥) ^(٦٦) ^(٦٧) ^(٦٨) ^(٦٩) ^(٧٠) ^(٧١) ^(٧٢) ^(٧٣) ^(٧٤) ^(٧٥) ^(٧٦) ^(٧٧) ^(٧٨) ^(٧٩) ^(٨٠) ^(٨١) ^(٨٢) ^(٨٣) ^(٨٤) ^(٨٥) ^(٨٦) ^(٨٧) ^(٨٨) ^(٨٩) ^(٩٠) ^(٩١) ^(٩٢) ^(٩٣) ^(٩٤) ^(٩٥) ^(٩٦) ^(٩٧) ^(٩٨) ^(٩٩) ^(١٠٠) ^(١٠١) ^(١٠٢) ^(١٠٣) ^(١٠٤) ^(١٠٥) ^(١٠٦) ^(١٠٧) ^(١٠٨) ^(١٠٩) ^(١١٠) ^(١١١) ^(١١٢) ^(١١٣) ^(١١٤) ^(١١٥) ^(١١٦) ^(١١٧) ^(١١٨) ^(١١٩) ^(١٢٠) ^(١٢١) ^(١٢٢) ^(١٢٣) ^(١٢٤) ^(١٢٥) ^(١٢٦) ^(١٢٧) ^(١٢٨) ^(١٢٩) ^(١٣٠) ^(١٣١) ^(١٣٢) ^(١٣٣) ^(١٣٤) ^(١٣٥) ^(١٣٦) ^(١٣٧) ^(١٣٨) ^(١٣٩) ^(١٤٠) ^(١٤١) ^(١٤٢) ^(١٤٣) ^(١٤٤) ^(١٤٥) ^(١٤٦) ^(١٤٧) ^(١٤٨) ^(١٤٩) ^(١٥٠) ^(١٥١) ^(١٥٢) ^(١٥٣) ^(١٥٤) ^(١٥٥) ^(١٥٦) ^(١٥٧) ^(١٥٨) ^(١٥٩) ^(١٦٠) ^(١٦١) ^(١٦٢) ^(١٦٣) ^(١٦٤) ^(١٦٥) ^(١٦٦) ^(١٦٧) ^(١٦٨) ^(١٦٩) ^(١٧٠) ^(١٧١) ^(١٧٢) ^(١٧٣) ^(١٧٤) ^(١٧٥) ^(١٧٦) ^(١٧٧) ^(١٧٨) ^(١٧٩) ^(١٨٠) ^(١٨١) ^(١٨٢) ^(١٨٣) ^(١٨٤) ^(١٨٥) ^(١٨٦) ^(١٨٧) ^(١٨٨) ^(١٨٩) ^(١٩٠) ^(١٩١) ^(١٩٢) ^(١٩٣) ^(١٩٤) ^(١٩٥) ^(١٩٦) ^(١٩٧) ^(١٩٨) ^(١٩٩) ^(٢٠٠) ^(٢٠١) ^(٢٠٢) ^(٢٠٣) ^(٢٠٤) ^(٢٠٥) ^(٢٠٦) ^(٢٠٧) ^(٢٠٨) ^(٢٠٩) ^(٢١٠) ^(٢١١) ^(٢١٢) ^(٢١٣) ^(٢١٤) ^(٢١٥) ^(٢١٦) ^(٢١٧) ^(٢١٨) ^(٢١٩) ^(٢٢٠) ^(٢٢١) ^(٢٢٢) ^(٢٢٣) ^(٢٢٤) ^(٢٢٥) ^(٢٢٦) ^(٢٢٧) ^(٢٢٨) ^(٢٢٩) ^(٢٣٠) ^(٢٣١) ^(٢٣٢) ^(٢٣٣) ^(٢٣٤) ^(٢٣٥) ^(٢٣٦) ^(٢٣٧) ^(٢٣٨) ^(٢٣٩) ^(٢٤٠) ^(٢٤١) ^(٢٤٢) ^(٢٤٣) ^(٢٤٤) ^(٢٤٥) ^(٢٤٦) ^(٢٤٧) ^(٢٤٨) ^(٢٤٩) ^(٢٥٠) ^(٢٥١) ^(٢٥٢) ^(٢٥٣) ^(٢٥٤) ^(٢٥٥) ^(٢٥٦) ^(٢٥٧) ^(٢٥٨) ^(٢٥٩) ^(٢٦٠) ^(٢٦١) ^(٢٦٢) ^(٢٦٣) ^(٢٦٤) ^(٢٦٥) ^(٢٦٦) ^(٢٦٧) ^(٢٦٨) ^(٢٦٩) ^(٢٧٠) ^(٢٧١) ^(٢٧٢) ^(٢٧٣) ^(٢٧٤) ^(٢٧٥) ^(٢٧٦) ^(٢٧٧) ^(٢٧٨) ^(٢٧٩) ^(٢٨٠) ^(٢٨١) ^(٢٨٢) ^(٢٨٣) ^(٢٨٤) ^(٢٨٥) ^(٢٨٦) ^(٢٨٧) ^(٢٨٨) ^(٢٨٩) ^(٢٩٠) ^(٢٩١) ^(٢٩٢) ^(٢٩٣) ^(٢٩٤) ^(٢٩٥) ^(٢٩٦) ^(٢٩٧) ^(٢٩٨) ^(٢٩٩) ^(٣٠٠) ^(٣٠١) ^(٣٠٢) ^(٣٠٣) ^(٣٠٤) ^(٣٠٥) ^(٣٠٦) ^(٣٠٧) ^(٣٠٨) ^(٣٠٩) ^(٣١٠) ^(٣١١) ^(٣١٢) ^(٣١٣) ^(٣١٤) ^(٣١٥) ^(٣١٦) ^(٣١٧) ^(٣١٨) ^(٣١٩) ^(٣٢٠) ^(٣٢١) ^(٣٢٢) ^(٣٢٣) ^(٣٢٤) ^(٣٢٥) ^(٣٢٦) ^(٣٢٧) ^(٣٢٨) ^(٣٢٩) ^(٣٣٠) ^(٣٣١) ^(٣٣٢) ^(٣٣٣) ^(٣٣٤) ^(٣٣٥) ^(٣٣٦) ^(٣٣٧) ^(٣٣٨) ^(٣٣٩) ^(٣٤٠) ^(٣٤١) ^(٣٤٢) ^(٣٤٣) ^(٣٤٤) ^(٣٤٥) ^(٣٤٦) ^(٣٤٧) ^(٣٤٨) ^(٣٤٩) ^(٣٥٠) ^(٣٥١) ^(٣٥٢) ^(٣٥٣) ^(٣٥٤) ^(٣٥٥) ^(٣٥٦) ^(٣٥٧) ^(٣٥٨) ^(٣٥٩) ^(٣٦٠) ^(٣٦١) ^(٣٦٢) ^(٣٦٣) ^(٣٦٤) ^(٣٦٥) ^(٣٦٦) ^(٣٦٧) ^(٣٦٨) ^(٣٦٩) ^(٣٧٠) ^(٣٧١) ^(٣٧٢) ^(٣٧٣) ^(٣٧٤) ^(٣٧٥) ^(٣٧٦) ^(٣٧٧) ^(٣٧٨) ^(٣٧٩) ^(٣٨٠) ^(٣٨١) ^(٣٨٢) ^(٣٨٣) ^(٣٨٤) ^(٣٨٥) ^(٣٨٦) ^(٣٨٧) ^(٣٨٨) ^(٣٨٩) ^(٣٩٠) ^(٣٩١) ^(٣٩٢) ^(٣٩٣) ^(٣٩٤) ^(٣٩٥) ^(٣٩٦) ^(٣٩٧) ^(٣٩٨) ^(٣٩٩) ^(٤٠٠) ^(٤٠١) ^(٤٠٢) ^(٤٠٣) ^(٤٠٤) ^(٤٠٥) ^(٤٠٦) ^(٤٠٧) ^(٤٠٨) ^(٤٠٩) ^(٤١٠) ^(٤١١) ^(٤١٢) ^(٤١٣) ^(٤١٤) ^(٤١٥) ^(٤١٦) ^(٤١٧) ^(٤١٨) ^(٤١٩) ^(٤٢٠) ^(٤٢١) ^(٤٢٢) ^(٤٢٣) ^(٤٢٤) ^(٤٢٥) ^(٤٢٦) ^(٤٢٧) ^(٤٢٨) ^(٤٢٩) ^(٤٣٠) ^(٤٣١) ^(٤٣٢) ^(٤٣٣) ^(٤٣٤) ^(٤٣٥) ^(٤٣٦) ^(٤٣٧) ^(٤٣٨) ^(٤٣٩) ^(٤٤٠) ^(٤٤١) ^(٤٤٢) ^(٤٤٣) ^(٤٤٤) ^(٤٤٥) ^(٤٤٦) ^(٤٤٧) ^(٤٤٨) ^(٤٤٩) ^(٤٥٠) ^(٤٥١) ^(٤٥٢) ^(٤٥٣) ^(٤٥٤) ^(٤٥٥) ^(٤٥٦) ^(٤٥٧) ^(٤٥٨) ^(٤٥٩) ^(٤٦٠) ^(٤٦١) ^(٤٦٢) ^(٤٦٣) ^(٤٦٤) ^(٤٦٥) ^(٤٦٦) ^(٤٦٧) ^(٤٦٨) ^(٤٦٩) ^(٤٧٠) ^(٤٧١) ^(٤٧٢) ^(٤٧٣) ^(٤٧٤) ^(٤٧٥) ^(٤٧٦) ^(٤٧٧) ^(٤٧٨) ^(٤٧٩) ^(٤٨٠) ^(٤٨١) ^(٤٨٢) ^(٤٨٣) ^(٤٨٤) ^(٤٨٥) ^(٤٨٦) ^(٤٨٧) ^(٤٨٨) ^(٤٨٩) ^(٤٩٠) ^(٤٩١) ^(٤٩٢) ^(٤٩٣) ^(٤٩٤) ^(٤٩٥) ^(٤٩٦) ^(٤٩٧) ^(٤٩٨) ^(٤٩٩) ^(٥٠٠) ^(٥٠١) ^(٥٠٢) ^(٥٠٣) ^(٥٠٤) ^(٥٠٥) ^(٥٠٦) ^(٥٠٧) ^(٥٠٨) ^(٥٠٩) ^(٥١٠) ^(٥١١) ^(٥١٢) ^(٥١٣) ^(٥١٤) ^(٥١٥) ^(٥١٦) ^(٥١٧) ^(٥١٨) ^(٥١٩) ^(٥٢٠) ^(٥٢١) ^(٥٢٢) ^(٥٢٣) ^(٥٢٤) ^(٥٢٥) ^(٥٢٦) ^(٥٢٧) ^(٥٢٨) ^(٥٢٩) ^(٥٣٠) ^(٥٣١) ^(٥٣٢) ^(٥٣٣) ^(٥٣٤) ^(٥٣٥) ^(٥٣٦) ^(٥٣٧) ^(٥٣٨) ^(٥٣٩) ^(٥٤٠) ^(٥٤١) ^(٥٤٢) ^(٥٤٣) ^(٥٤٤) ^(٥٤٥) ^(٥٤٦) ^(٥٤٧) ^(٥٤٨) ^(٥٤٩) ^(٥٥٠) ^(٥٥١) ^(٥٥٢) ^(٥٥٣) ^(٥٥٤) ^(٥٥٥) ^(٥٥٦) ^(٥٥٧) ^(٥٥٨) ^(٥٥٩) ^(٥٦٠) ^(٥٦١) ^(٥٦٢) ^(٥٦٣) ^(٥٦٤) ^(٥٦٥) ^(٥٦٦) ^(٥٦٧) ^(٥٦٨) ^(٥٦٩) ^(٥٧٠) ^(٥٧١) ^(٥٧٢) ^(٥٧٣) ^(٥٧٤) ^(٥٧٥) ^(٥٧٦) ^(٥٧٧) ^(٥٧٨) ^(٥٧٩) ^(٥٨٠) ^(٥٨١) ^(٥٨٢) ^(٥٨٣) ^(٥٨٤) ^(٥٨٥) ^(٥٨٦) ^(٥٨٧) ^(٥٨٨) ^(٥٨٩) ^(٥٩٠) ^(٥٩١) ^(٥٩٢) ^(٥٩٣) ^(٥٩٤) ^(٥٩٥) ^(٥٩٦) ^(٥٩٧) ^(٥٩٨) ^(٥٩٩) ^(٦٠٠) ^(٦٠١) ^(٦٠٢) ^(٦٠٣) ^(٦٠٤) ^(٦٠٥) ^(٦٠٦) ^(٦٠٧) ^(٦٠٨) ^(٦٠٩) ^(٦١٠) ^(٦١١) ^(٦١٢) ^(٦١٣) ^(٦١٤) ^(٦١٥) ^(٦١٦) ^(٦١٧) ^(٦١٨) ^(٦١٩) ^(٦٢٠) ^(٦٢١) ^(٦٢٢) ^(٦٢٣) ^(٦٢٤) ^(٦٢٥) ^(٦٢٦) ^(٦٢٧) ^(٦٢٨) ^(٦٢٩) ^(٦٣٠) ^(٦٣١) ^(٦٣٢) ^(٦٣٣) ^(٦٣٤) ^(٦٣٥) ^(٦٣٦) ^(٦٣٧) ^(٦٣٨) ^(٦٣٩) ^(٦٤٠) ^(٦٤١) ^(٦٤٢) ^(٦٤٣) ^(٦٤٤) ^(٦٤٥) ^(٦٤٦) ^(٦٤٧) ^(٦٤٨) ^(٦٤٩) ^(٦٥٠) ^(٦٥١) ^(٦٥٢) ^(٦٥٣) ^(٦٥٤) ^(٦٥٥) ^(٦٥٦) ^(٦٥٧) ^(٦٥٨) ^(٦٥٩) ^(٦٦٠) ^(٦٦١) ^(٦٦٢) ^(٦٦٣) ^(٦٦٤) ^(٦٦٥) ^(٦٦٦) ^(٦٦٧) ^(٦٦٨) ^(٦٦٩) ^(٦٧٠) ^(٦٧١) ^(٦٧٢) ^(٦٧٣) ^(٦٧٤) ^(٦٧٥) ^(٦٧٦) ^(٦٧٧) ^(٦٧٨) ^(٦٧٩) ^(٦٨٠) ^(٦٨١) ^(٦٨٢) ^(٦٨٣) ^(٦٨٤) ^(٦٨٥) ^(٦٨٦) ^(٦٨٧) ^(٦٨٨) ^(٦٨٩) ^(٦٩٠) ^(٦٩١) ^(٦٩٢) ^(٦٩٣) ^(٦٩٤) ^(٦٩٥) ^(٦٩٦) ^(٦٩٧) ^(٦٩٨) ^(٦٩٩) ^(٧٠٠) ^(٧٠١) ^(٧٠٢) ^(٧٠٣) ^(٧٠٤) ^(٧٠٥) ^(٧٠٦) ^(٧٠٧) ^(٧٠٨) ^(٧٠٩) ^(٧١٠) ^(٧١١) ^(٧١٢) ^(٧١٣) ^(٧١٤) ^(٧١٥) ^(٧١٦) ^(٧١٧) ^(٧١٨) ^(٧١٩) ^(٧٢٠) ^(٧٢١) ^(٧٢٢) ^(٧٢٣) ^(٧٢٤) ^(٧٢٥) ^(٧٢٦) ^(٧٢٧) ^(٧٢٨) ^(٧٢٩) ^(٧٣٠) ^(٧٣١) ^(٧٣٢) ^(٧٣٣) ^(٧٣٤) ^(٧٣٥) ^(٧٣٦) ^(٧٣٧) ^(٧٣٨) ^(٧٣٩) ^(٧٤٠) ^(٧٤١) ^(٧٤٢) ^(٧٤٣) ^(٧٤٤) ^(٧٤٥) ^(٧٤٦) ^(٧٤٧) ^(٧٤٨) ^(٧٤٩) ^(٧٥٠) ^(٧٥١) ^(٧٥٢) ^(٧٥٣) ^(٧٥٤) ^(٧٥٥) ^(٧٥٦) ^(٧٥٧) ^(٧٥٨) ^(٧٥٩) ^(٧٦٠) ^(٧٦١) ^(٧٦٢) ^(٧٦٣) ^(٧٦٤) ^(٧٦٥) ^(٧٦٦) ^(٧٦٧) ^(٧٦٨) ^(٧٦٩) ^(٧٧٠) ^(٧٧١) ^(٧٧٢) ^(٧٧٣) ^(٧٧٤) ^(٧٧٥) ^(٧٧٦) ^(٧٧٧) ^(٧٧٨) ^(٧٧٩) ^(٧٨٠) ^(٧٨١) ^(٧٨٢) ^(٧٨٣) ^(٧٨٤) ^(٧٨٥) ^(٧٨٦) ^(٧٨٧) ^(٧٨٨) ^(٧٨٩) ^(٧٩٠) ^(٧٩١) ^(٧٩٢) ^(٧٩٣) ^(٧٩٤) ^(٧٩٥) ^(٧٩٦) ^(٧٩٧) ^(٧٩٨) ^(٧٩٩) ^(٨٠٠) ^(٨٠١) ^(٨٠٢) ^(٨٠٣) ^(٨٠٤) ^(٨٠٥) ^(٨٠٦) ^(٨٠٧) ^(٨٠٨) ^(٨٠٩) ^(٨١٠) ^(٨١١) ^(٨١٢) ^(٨١٣) ^(٨١٤) ^(٨١٥) ^(٨١٦) ^(٨١٧) ^(٨١٨) ^(٨١٩) ^(٨٢٠) ^(٨٢١) ^(٨٢٢) ^(٨٢٣) ^(٨٢٤) ^(٨٢٥) ^(٨٢٦) ^(٨٢٧) ^(٨٢٨) ^(٨٢٩) ^(٨٣٠) ^(٨٣١) ^(٨٣٢) ^(٨٣٣) ^(٨٣٤) ^(٨٣٥) ^(٨٣٦) ^(٨٣٧) ^(٨٣٨) ^(٨٣٩) ^(٨٤٠) ^(٨٤١) ^(٨٤٢) ^(٨٤٣) ^(٨٤٤) ^(٨٤٥) ^(٨٤٦) ^(٨٤٧) ^(٨٤٨) ^(٨٤٩) ^(٨٥٠) ^(٨٥١) ^(٨٥٢) ^(٨٥٣) ^(٨٥٤) ^(٨٥٥) ^(٨٥٦) ^(٨٥٧) ^(٨٥٨) ^(٨٥٩) ^(٨٦٠) ^(٨٦١) ^(٨٦٢) ^(٨٦٣) ^(٨٦٤) ^(٨٦٥) ^(٨٦٦) ^(٨٦٧) ^(٨٦٨) ^(٨٦٩) ^(٨٧٠) ^(٨٧١) ^(٨٧٢) ^(٨٧٣) ^(٨٧٤) ^(٨٧٥) ^(٨٧٦) ^(٨٧٧) ^(٨٧٨) ^(٨٧٩) ^(٨٨٠) ^(٨٨١) ^(٨٨٢) ^(٨٨٣) ^(٨٨٤) ^(٨٨٥) ^(٨٨٦) ^(٨٨٧) ^(٨٨٨) ^(٨٨٩) ^(٨٩٠) ^(٨٩١) ^(٨٩٢) ^(٨٩٣) ^(٨٩٤) ^(٨٩٥) ^(٨٩٦) ^(٨٩٧) ^(٨٩٨) ^(٨٩٩) ^(٩٠٠) ^(٩٠١) ^(٩٠٢) ^(٩٠٣) ^(٩٠٤) ^(٩٠٥) ^(٩٠٦) ^(٩٠٧) ^(٩٠٨) ^(٩٠٩) ^(٩١٠) ^(٩١١) ^(٩١٢) ^(٩١٣) ^(٩١٤) ^(٩١٥) ^(٩١٦) ^(٩١٧) ^(٩١٨) ^(٩١٩) ^(٩٢٠) ^(٩٢١) ^(٩٢٢) ^(٩٢٣) ^(٩٢٤) ^(٩٢٥) ^(٩٢٦) ^(٩٢٧) ^(٩٢٨) ^(٩٢٩) ^(٩٣٠) ^(٩٣١) ^(٩٣٢) ^(٩٣٣) ^(٩٣٤) ^(٩٣٥) ^(٩٣٦) ^(٩٣٧) ^(٩٣٨) ^(٩٣٩) ^(٩٤٠) ^(٩٤١) ^(٩٤٢) ^(٩٤٣) ^(٩٤٤) ^(٩٤٥) ^(٩٤٦) ^(٩٤٧) ^(٩٤٨) ^(٩٤٩) ^(٩٥٠) ^(٩٥١) ^(٩٥٢) ^(٩٥٣) ^(٩٥٤) ^(٩٥٥) ^(٩٥٦) ^(٩٥٧) ^(٩٥٨) ^(٩٥٩) ^(٩٦٠) ^(٩٦١) ^(٩٦٢) ^(٩٦٣) ^(٩٦٤) ^(٩٦٥) ^(٩٦٦) ^(٩٦٧) ^(٩٦٨) ^(٩٦٩) ^(٩٧٠) ^(٩٧١) ^(٩٧٢) ^(٩٧٣) ^(٩٧٤) ^(٩٧٥) ^(٩٧٦) ^(٩٧٧) ^(٩٧٨) ^(٩٧٩) ^(٩٨٠) ^(٩٨١) ^(٩٨٢) ^(٩٨٣) ^(٩٨٤) ^(٩٨٥) ^(٩٨٦) ^(٩٨٧) ^(٩٨٨) ^(٩٨٩) ^(٩٩٠) ^(٩٩١) ^(٩٩٢) ^(٩٩٣) ^(٩٩٤) ^(٩٩٥) ^(٩٩٦) ^(٩٩٧) ^(٩٩٨) ^(٩٩٩) ^(١٠٠٠) ^(١٠٠١) ^(١٠٠٢) ^(١٠٠٣) ^(١٠٠٤) ^(١٠٠٥) ^(١٠٠٦) ^(١٠٠٧) ^(١٠٠٨) ^(١٠٠٩) ^(١٠١٠) ^(١٠١١) ^(١٠١٢) ^(١٠١٣) ^(١٠١٤) ^(١٠١٥) ^(١٠١٦) ^(١٠١٧) ^(١٠١٨) ^(١٠١٩) ^(١٠٢٠) ^(١٠٢١) ^(١٠٢٢) ^(١٠٢٣) ^(١٠٢٤) ^(١٠٢٥) ^(١٠٢٦) ^(١٠٢٧) ^(١٠٢٨) ^(١٠٢٩) ^(١٠٣٠)

باب

في السَّماع والاستماع

السَّماعُ المطربُ : طِبُّ للأَنْفُسِ الْإِنْسَانِيَّةِ ، وَرَاحَةٌ لِلْقُلُوبِ الْبَشَرِيَّةِ ، وَغِذَاءٌ لِأَكْثَرِ الْأَرْوَاحِ ، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ أَنْوَاعِ الطَّبِّ الرُّوحَانِيِّ ، وَسَبَبُ لِمُرُورِ الْإِنْسَانِ ، وَبَعْضُ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانَ . وَقِيلَ السَّماعُ : حَانَةُ الْأَشْوَاقِ ، وَرِيَاضَةُ أَهْلِ الصَّفَاءِ ، وَمَقَامُ الْمُحِبِّينَ ، وَهُوَ سِرٌّ دَقٌّ عَلَى أَفْهَامِ الْعَوَامِّ ، وَخُصَّ بِهِ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ . وَاللَّهُ تَعَالَى يَلْقَى الرُّوحَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى السَّعَادَةِ . وَقَدْ عُلِمَ مِنْ جِهَةِ الطَّبِّ ، أَنَّ سَمَاعَ الطَّرْبِ مِنْ أَعْظَمِ سَبَابِ الْمُرُورِ ، وَأَنَّ الْمُرُورَ بِاعْتِدَالٍ يَذْكِي الْحَرَارَةَ الْفَرِيضِيَّةَ ، وَيَقْوِي أَعْمَالَ الْقَوَى كُلِّهَا ، وَيَحْفَظُ الصَّحَّةَ ، وَيَبْطِئُ بِالْهَرَمِ ، وَيُدْفَعُ كَثِيرًا مِنَ الْأَمْرَاضِ ، وَيُخَصِّصُ الْبَدْنَ ، وَيَحْسُنُ اللَّوْنَ . وَيَخْتَلِفُ حَالُ السَّماعِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ أَفْهَامِ الْمُسْتَمِعِينَ ، لِإِدْرَاكِ مَعَانِي الْكَلَامِ الْمُسْتَكْمِلِينَ ؛ وَلِذَلِكَ فَإِنَّ الِاسْتِجَابَةَ عَلَى قَدْرِ السَّماعِ ، وَالسَّماعِ مِنْ حَيْثُ الْفَهْمُ ، وَالْفَهْمُ عَلَى قَدْرِ الْمَعْرِفَةِ بِمَعْنَى الْكَلَامِ ، وَالْمَعْرِفَةَ بِالْكَلَامِ عَلَى قَدْرِ الْمَعْرِفَةِ بِالْعِلْمِ ، وَوَجْهَ الْفَهْمِ لَا تَنْحَصِرُ ، وَبِالْفَهْمِ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ بِمَا يَرِزُقُ مِنَ الْقَوْرِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (فَبَشِّرْ بِأَيِّ الدِّينِ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ) ... الْآيَةُ . قِيلَ أَحْسَنَهُ : أَهْدَاهُ وَأَرشَدَهُ . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « أَسَاسُ كُلِّ خَيْرٍ حُسْنُ الْإِسْتِمَاعِ » (١)

(٢) ...

(١) ...

...

(٥) ...

(١) الجامع الصغير .

وعن أنى هريرة رضى الله عنه ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ يَتَقَفَى بِالْقُرْآنِ بِجَهْرٍ بِهِ ^(١) » . قال أبو عبيد :
معنى ما أذن الله : أى ما استمع الله ، وأنشد لعدى بن زيد ^(٢) :

أَيْهَا الْقَلْبُ تَعَلَّلْ بِدَدَنْ إِنْ هَمَّى فِي سَمَاعٍ وَأَذَنْ

وقوله : يتقفى بالقرآن : أى بألحان طيبة . قال أبو عبيد : إنما مذهبه عندنا
تحزين القراءة . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « زَيِّنُوا الْقُرْآنَ
بِأَصْوَاتِكُمْ ^(٣) » وقيل : النعمة الطيبة روح من روح الله ، يروحُ بها عن قلوب
محتقرة بالله . وقيل فى قوله تعالى (بَرِّدْ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ) : إنه هو الصوت
الحسن . وروى عن زيد بن أسلم ^(٤) ، قال : قرأ أبى بن كعب عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فَرَقُوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اغْتَنِمُوا الدُّعَاءَ
عِنْدَ الرَّقَّةِ ، فَإِنَّهَا رَحْمَةٌ ^(٥) » . وسئل ذو النون عن السماع ؟ فقال : وَاِرِدُ حَقَّ يُرْعِجُ

(١) الجامع الصغير .

(٢) عدى بن زيد العبدي بن حماد بن أيوب بن زيد مائة من تميم ، كان يسكن بالحيرة
ويدخل الأرياف - فنقل لسانه ، واحتمل عنه شيء كثير جدا . وهو القائل قصيدته
المشهوره فى قصة الزباه وجذيمة وقصير الطالب بالنار - والتي منها قوله :

وَلَمْ أَحِدِ الْفَتَى يَلْهُو بِشَيْءٍ وَلَوْ أَثْرَى وَلَوْ وَلَدَ الْيَمِينَا

« الشعر والشعراء » .

(٣) الجامع الصغير ، عن البراء .

(٤) زيد بن أسلم العدوى . من الأعلام ، كان يحدث من تلقاء نفسه فإذا قام فلا يجترئ
عليه أحد . مات سنة ست وثلاثين ومائة فى شهر ذى الحجة . « الخلاصة » .

(٥) الجامع الصغير .

القلوب إلى الحق ، فمن أصغى إليه بحقٍ تحمق ، ومن أصغى إليه بنفسٍ تزندق .
وسئل عن الصوت الحسن ؟ فقال : مخاطبات وإشارات أو دَعَا الله كلَّ طَبِّهٍ
وطبَّه . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، أنه ترنم يوماً في منزله
وأنشد :

وَكَيْفَ مُقَامِي بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَحَّلْتَ عَنْهَا يَا جَمِيلَ بْنَ مَعْمَرٍ (١)

فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف ، وقال : ما هذا يا أمير المؤمنين ؟ فقال :
يا أبا محمد ، إنا إذا خلونا ترنمنا كمادة الناس . وعنه أنه قال : الفناء زاد المسافر .
وقد كان جعفر الطيار ، والجنيد وسرى السقطي ، وذو النون رضى الله عنهم يُسمعون
ويستمعون .

وحسبى أن عبد الله بن جعفر كان مولعاً بالسماع ، وقد سمع معاوية عنده
يوماً ، فحرك رجليه وصمق بيديه ، ثم قال : إن الكريم طروب . وقيل للزهرى :
أنكره السماع ؟ قال : نعم إذا كان غير طيب . وقيل لأبي الحسن بن سالم : كيف
تنكر السماع وقد كان الجنيد وسرى السقطي وذو النون يستمعون ؟ فقال :
كيف أنكر السماع ؟ وقد أجازته وسمعه من هو خير مني ، وقد كان جعفر الطيار
يسمع ، وإنما المنكرُ الله واللعب في السماع . وقد أجاز الشافعي رضى الله عنه

(١) جميل هو ابن عبد الله بن معمر المذري وساحبه بئينة ، وهما من عذرة ، ويكنى أبا عمرو
وهو أحد شقاة العرب المشهورين ، وكانت بئينة تكنى أم عبد الملك ، ولها يقول جميل :

يَا أُمَّ عَبْدِ الْمَلِكِ اضْرِمِي وَبَيْتِي ضْرْمَكَ أَوْ صِلِي

السباع بجلاجل وغير جلاجل، لاسيا في الإملاك والخيطان، وأيام الأعياد والمسرات،
ورخص فيه . ورؤى عن الزهري عن عروة، عن عائشة : « أن أبا بكر رضى الله عنه
دخل عليها وعندها جاريتان تغنيان ، وتضربان بالدففين ، ورسول الله صلى الله
عليه وسلم مسجى بشوبه ، فانتهرهما ، فكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
وجهه ، وقال : دَعَمَآ يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّمَا أَيَّامُ عِيدٍ . وقالت عائشة رضى الله عنها :
« رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستترى بردائه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون
في المسجد ^(١) . » ورؤى عنها « أنها قالت : كانت عندي جارية تُسمعى ، فدخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى على حالها ، ثم دخل عمر رضى الله عنه ففرقت ،
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : ما يضحكك يا رسول الله ؟
فحدثه حديث الجارية ، فقال : لا أبرح حتى أسمع ما سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسمته . » وفي الحديث فى مدح داود
عليه السلام « أَنَّهُ كَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ بِقِلَآةِ الزُّبُورِ ، حَتَّى كَانَتْ تَجْتَمِعُ
الْإِنْسُ ، وَالْجِنُّ ، وَالْوَحْشُ ، وَالطَّيْرُ ، لِسَمَاعِ صَوْتِهِ . » وقال النبي صلى الله عليه وسلم
فى مدح أبى موسى الأشعري : « لَقَدْ أَوْتِيَ الْأَشْعَرِيُّ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ ^(٢) . »

(١) فى صحيح البخارى رواية الحديث : (عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة : أن أبا بكر

رضى الله عنهما دخل عليها وعندها جاريتان فى أيام منى ، تدفغان وتضربان ،

والنبي صلى الله عليه وسلم متفش بشوبه ، فانتهرهما أبو بكر ، فكشف رسول الله صلى الله

عليه وسلم عن وجهه فقال : دَعَمَآ يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّمَا أَيَّامُ عِيدٍ . وتلك الأيام أيام منى) .

(وقالت عائشة : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستترى وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون

فى المسجد . فزجرهم عمر . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : دعهم ، أمنا بنى أرفدة :

يعنى من الأمن) اهـ .

(٢) كنوز الحقائق للمناوى .

ونقل عن الدينوري قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام ، فقلت :
يا رسول الله هل تنكر من هذا السماع شيئا؟ فقال : « ما أنكره ، وَلَكِنْ قُلْ لَهُمْ
يَفْتَحُونَ قَبْلَهُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، وَيَحْتَمُونَ بَعْدَهُ بِالْقُرْآنِ » . وقال بعض المشايخ :
كل حركة لا يتقدمها وجدٌ فهي وبالٌ على صاحبها . وقال الشيخ تاج الدين
الفرکاح رحمه الله : لقد كان في عصرنا شخص مقعد لا يستطيع القيام ، فإذا جاءت
الصلاة ، قام منتصبا زمانا طويلا كأصح الرجال . قال أفلاطون : لذات الدنيا
أربع : الطعام ، والشراب ، والجماع ، والسماع ، وأجلها السماع ؛ لأنه يحصل بغير تعب
ولا نصب ، وهو مع ذلك يزيل تعب بعض الناس والحيوان ، ولذلك كان أهل
كل صناعة متعبه ، يستخرجون لأنفسهم الحانا يحفون بها تعبهم . والأطفال إذا
بكوا علوا بأحان طيبة وغناء لذيذ ، والإبل بجداء معروف ، فتطرب وتسير ،
ويخفف عنها ثقل الأحمال . قال بعض سادات الفقهاء : بينا أنا في البادية ، إذ وجدت
جماعة ، فعرض لي منهم شخص ، وسألني أن أكون ضيفه ، فأجبت . فلما وصلت
معه البيت نظرت ، وإذا عبدٌ موقٍ بكلا كل . فقلت لصاحب البيت : لا آكل
لك طعاما ، ولا أشرب لك شرابا ، دون إطلاق هذا العبد . فقال : إن له جرما
يستوجب أكثر مما هو عليه . فقلت : ما ذنبه الذي تعاليت في ذكره ؟ فقال : إنه
شجى الصوت ، طيب الجداء ، وإنه حمل لي إبلا فوق طاقنها ، وحدا لها ، فقطمت
مسيرة ثلاثة أيام في يوم واحد ، فلما وصلت ماتت . ثم أطلقه لأجله ، وقال له :
احد ، فأنشد :

بالتلوا كالبهايم يفتنهم ، يفتنهم الله في

إِنْ كُنْتَ تُتَكَبَّرُ فِي الْأَلْحَانِ فَاثِدَّةٌ وَنَفْمًا
فَانظُرْ إِلَى الْإِبِلِ اللَّوَا تِي هُنَّ أَغْلَظُ مِنْكَ طِينًا
تُصْنَعِي إِلَى نَفْمِ الْخُدَاةِ نَقَطَعُ الْبَيْدَاءَ قَطْمًا

وربما سمعت صوتًا حسنًا في ورودها الماء ، فرفعت رءوسها على شدة عطشها ، وأصغت لذلك الصوت . فهذى إبل غير مؤهلة للسمع ، ولا محل عندها نفهم المعاني ، أطربها صوت النغم فقط ، فأخرجها عن هدوئها وقرارها ، وهاج شوقها وتذكارها . فكيف تكون أحوال أهل الذوق والمعرفة بالمعاني اللطيفة ، والأسرار الربانية ؟ وأما بعض أنواع الطير ، كالهزار والشحرور وغيرها ، فربما ألفت بأنفسها على الأماكن التي بها الألحان الطيبة ، والأنغام الحسنة .

وَحكى أن بجزيرة الأندلس أطباء عارفين بالموسيقى ، يأخذون نبض المريض ، ويغنونه في نغم يوافقه ، فيزيلون بذلك أكثر ما به من الألم . ورؤى عن إدريس عليه السلام ، أنه وضع صناعة الطرب على نسبة صرير الفلّك . ورايين السماع ظاهرة ، والراحة به واضحة ، قال بعض المتكلمين : اختلف الناس في السماع ، فأباحه قوم ، وحظّره آخرون . وأنا أخالف الجميع فأقول : إنه واجب . ووصف الحسن بن وهب مفتيًا ، فقال : كأنه خُلق من كل قلب ، فهو يفتي كل واحد بما يشتهي . وقال المأمون : خير الغناء ما يناسب كل وقتٍ وحالٍ . قال بعض الحكماء : لا سيما إن كان من صانع متقن بضرب معين غير مضطرب ، مع إيراد شعر متضمن لمراد النفس السامعة ، فهذا ما أمكن ذكره من أمر السماع والاستماع في هذا المختصر ، من غير إسهاب ولا إطناب :

فصل

في استعمال الفِرَاسَةِ ، والاستدلال بها في صناعة الطب

رَوَى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِالْقَوْمِ »^(١) . وقال : « إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ أَصْفَرَ الْوَجْهَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا عِلَّةٍ ، فَذَلِكَ مِنْ غَيْبِ الْإِسْلَامِ فِي قَلْبِهِ »^(٢) .

قال المؤلف : الذي ذكره العلماء في حد الفِرَاسَةِ أنها : عبارة عن الاستدلال بالأحوال الظاهرة على الأحوال الباطنة . وقيل : الفِرَاسَةُ خاطر يأتي على القلب بحكم واستيلاء ، كاستيلاء الأسد على فريسته ، ومنه اشتقاقها . وفِرَاسَةُ كل إنسان بحسب ما عنده من الإيمان ، والعلم بأصول الفِرَاسَةِ . قال الله تعالى : (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ) . وفي تعريف ذلك والعلم به منافع كثيرة ، لا سيما للأطباء عند اشتباه أسباب المرض عليهم ، فإنه كثيرا ما يَدِقُّ على الطبيب الفاضل ، بسبب مرض من الأمراض ، حتى يظن أنه حارٌّ ، ويكون سببه بارداً ، فما ظنك بغيره ؟ فإذا كان الطبيب عارفاً بالفِرَاسَةِ ، حاذقاً في صناعته ، كان أجدر بمعرفة الصواب في معالجة كل مرض من الأمراض على اختلاف أسبابها ، واشتراك أكثر علاماتها ، حتى يدعو ذلك المرضي إلى الثقة به ، ويكون علاجه لهم على أفضل الوجوه وأحدها . وقد رَوَى في الأثر عن بعض العلماء ، أنه قال : إن الله يحب النظر النافذ عند مجيء الشبهات . وهذا القول وإن كان شاملاً للأحماء والمرضى ،

(١) الجامع الصغير . رواه الحكيم والبخاري عن أنس .

(٢) الفتح الكبير ؛ عن أنس . رواه ابن السني وأبو نعيم .

فإن انتفاع الطب به أخصّ، إذ أنه يتوصل بذلك إلى معرفة حقيقة المرض ومعالجته على الصواب وما يُستعان به في علم الفراسة: العلم بمزاج البدن، واللون والسحنة واللمس والأفعال، والأشياء التي تظهر عنه، من كلامٍ وحركة وسكون وغير ذلك، كالاستدلال عليها من أحوال الرأس والعين والعم والأنف والرقبة، وأكثر الأعضاء الظاهرة. وللحكّاء في ذلك مصنّفات مشهورة؛ فمن أراد معرفة علم الفراسة فليتتبعها، ويحصل معانيها، ليحصل له بذلك مقصوده منها.

فصل في شرب الأدوية المُسهّلة

شرب الأدوية المُسهّلة مما يجب اجتنابها، إذا لم تدعُ إليها الضرورة، ولا سيما لمن لم يعقد عاينها، أو كان بدنه صحيحاً، فإن ضررها له أشد. ومن كان به داء لم يتحقق سببه، أو كان مزمناً في بعض أعضائه — وهو قادر على حمله — فالأولى له أن لا يتداوى، لتلايحه الداء أسباب الداء، ويعجز عن إخراجها. ويؤيد ذلك ما قاله أحد العلماء الأجلاء: من استقلّ بدانه فلا يتداوى، فربّ دواء أورت الداء. وقال أبقراط: من كان بدنه صحيحاً فأسهل، أتى بدواء أسرع إليه الفس. قال غيره: إياك وشرب الدواء ما حملتلك الصحة. وأما من اعتاده لحفظ صحته، فيستحب له استعماله بطريقه الطيّب. فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنه كان يشرب الدواء في كل سنة، ويحتجم في كل شهر» ولذلك لمن كان في بدنه أخلاط يخاف أضرارها، أن يشرب المسهلات الموافقة لإخراج ذلك الخلط بعد الحمية واعتماده. فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأسماء بنت عميس: «بأذا كنتِ أسقمين في الجاهلية؟ قالت بالشبرم. قال: حارّة

جارية. قالت: ثم استمشيت بالسِّنا، فقال: لو أن شَيْئاً بَرُدَّ القَدَرِ لَرَدَّهُ السَّمَاءُ.
 وقد تقدم ذكر هذا الحديث في الأربعين حديثنا الأولى، مشروحا في كتابنا هذا،
 فيعلم من هناك. وحكى الأصمعي عن غيره، قال: لقيت طبيب كسرى، وهو شيخ قد شدَّ حاجبيه
 بخزفة، فسألته عن دواء المَشْي، فقال: سهمٌ تَرْمِي به في جوفك، أصاب أم أخطأ،
 فاجتدبه ما لم يكن بك إليه حاجة.

فصل

يشتمل على نكتٍ طيبة من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم

[١ - معجزة] عن ابن شهاب قال: كان جابر بن عبد الله يحدث «أن يهودية
 من خيبر سمّت شاة مَصْلِيَّة»^(١)، ثم أهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع فأكل منها، وأكل رهط من أصحابه معه،
 ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: اِرْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ، وأرسل إلى
 اليهودية فدعاها، فقال لها: سَمِمْتَ هَذِهِ الشَّاةَ؟ قالت اليهودية: من أخبرك؟
 قال: أَخْبَرْتَنِي هَذِهِ الذَّرَاعَ. قالت: نعم. قال: شَاذًا أُرِدْتُ إِلَى ذَلِكَ؟
 قالت: قلت: إن كان نبياً لم يضره، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه. ففعا عنها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يماقها، وتوفى بعض أصحابه الذين أكلوا
 من الشاة، واحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من أجله. رواه
 أبو داود.

(١) مصلية: قد صليت بالنار، أي شويت. (١)

قال المؤلف : هذه المرأة اليهودية ، اسمها زينب بنت الحارث ، أخت مرَّحَبِ اليهوديِّ ، روينا تسميتها هذه من مغازي موسى بن عقبة ، ودلائل النبوة للبيهقي . قال القاضي عياض : واختلف الرواة والعلماء ، هل قتلها النبي صلى الله عليه وسلم أولاً ؟...؟ فوقع في صحيح مسلم وغيره أنهم قالوا : لم يقتلها ، وفي رواية أنه قتلها . وفي أخرى أنه صلى الله عليه وسلم دفعها إلى أولياء بشر بن البراء ، وكان كل من أكل منها مات فقتلوا . قال : ووجه الجمع بينهما أنه لم يقتلها أولاً ، فلما مات بشر بن البراء من ذلك ، سلمها إلى أوليائه ، فقتلوا قصاصاً ، فيصح قولهم : « لم يقتلها » : أي في الحال ، ويصح قولهم « قتلها » : أي بعد ذلك ، والله أعلم . وأما احتجابه صلى الله عليه وسلم على كاهله ، الذي هو مَوْصِلُ العنق بالصلب ، فليجذب السم الذي حصل في البدن ، وفصد القلب الذي هو مركز الحياة ، إلى ضد الجهة التي مال السمُّ إليها بامتصاص المهاجم له ، وإخراجه عن البدن بأسهل طريق طبي ممكن في ذلك الوقت . والسم معروف ، وقد تقدم شرحه في شرح الحديث الثالث من الباب الثاني من هذا الكتاب .

[٢ - معجزة] عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا علياً كرم الله وجهه على خيبر ، وأعطاه الراية فقال : يا رسول الله إن عيني رميدة ، فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عيني ، ودعاه ، فبرأ وهو مكانه ، حتى كأن لم يكن به شيء . » . أخرجاه في الصحيحين عن حازم ، وذكر الحديث بطوله .

[٣ - معجزة] روى « أن امرأة جاءت ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم بابتها لها صغير ، وبه عاهة في رأسه ، فمسح بيده على رأس الصبي ، فذهبت عاهته »

[٤ - معجزة] روى «أن أبا بُرْدَة مالك بن طوق ملاعب الأسنان ، كان يبطنه استسقاء ، فبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستشفيه ، فأخذ بيده حُمُوة من الأرض ، فتنفل عليها ثم أعطاها رسوله ، فأخذها متمجبا ، يرى أنه قد استهزأ به ، فأتاه بها ، فشر بها ، فعوفى من مرضه» .

عن أنس رضى الله عنه قال : «مرض أبو طالب ، فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : يا بن أخى ، أدعُ رَبَّكَ الذى تعبدُهُ أن يعافيني ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللَّهُمَّ اشْفِ عَمَّى . قال : فقام كأنه أنشط من عقال . فقال أبو طالب : إن رَبَّكَ الذى تعبدُهُ يُطِيعُكَ . قال : كذلكَ أنتَ يا عمَّاه ، لنن أطمعت الله ليطيعنك» .

[٥ - معجزة] عن عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه ، عن حديثه : « أن حبيب بن فورك خرج به أبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعيناه مُبَيضَتَان ، لا يبصر بهما شيئا ، فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عما أصابه ؟ فقال : إننى كنتُ أمرنُ جَمَلًا لى ، فوضعتُ رجلى على بيض حيةٍ ، فابيضتُ عيناى ، ففقتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عينيه ، فأبصر ، فلقد رأيتُهُ يُدْخِلُ الخيط فى الإبرة وهو ابن الثمانين» .

[٦ - معجزة] عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أن امرأة أتته ، فقالت : إن ابنى هذا به جنون يصيبه عند الغداء والعشاء ، فسح رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ، ودعا له ، فتمَّ ثَمَّةٌ ، فخرج من جوفه جِرْوٌ^(١) أسود فشقى» . رواه أبو عبيد ، وقال : قوله فتمَّ ثَمَّةٌ : يعنى قام قَيْمَةٌ ، يقال للرجل : قد تمَّ ثَمَّةٌ : إذا قام .

(١) كذا فى النهاية لابن الأثير . وفى الأصل : جرد . تحريف . والمراد بالجرو فى الحديث شئ صغير من الدم أو نحوه فى مقدار جرو القثاء أو الرمان أو الخنظل وهو الصنبر منها .

[٧- معجزة] روى « أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل به أذرة^(١) ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يفضحها بماء من غير فيج ، ففعل فبرأ » .

فصل

في ذكر أشياء تنفع بالخاصية ، وما ورد فيها من الأخبار ، وغير ذلك

عن عبد الله بن بطة ، بإسناد يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ قَصَّ أَظْفَارَهُ مُخَافًا لَمْ يَرَفَّ فِي عَيْنِهِ رَمْدًا » وفسر ابن بطة ذلك في حرف (الظاء) ، فيعلم من هناك .

وروى « أن بعض الصحابة شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عينيه ، فقال له : انظر في المصحف ، فَإِنِّي اشْتَكَيْتُ عَيْنِي إِلَى رَبِّ الْعِزَّةِ ، فَقَالَ لِي انظر في المصحف » .

﴿ مما نعت لقساوة القلب ﴾ : عن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : « أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو إليه قساوة قلبه ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أذن اليتيم منك وأطفه ، وامسح برأسه ، وأطعمه من طعامك ، فإن ذلك يلين قلبك ، وتذكر حاجتك^(٢) » . وروى أن رجلا شكى إلى أبي الدرداء قساوة في قلبه ، فقال : همداء ، وعلاجه عيادة المرضى ، وتشجيع الجنائز ، وزيارة القبور ؛ ففعل ذلك ، فرأى في نفسه ما يسره ، فرجع إليه ، وشكروا على ذلك .

(١) الأذرة : انتفاخ في الخصيتين لوجود ماء بهما .

(٢) الفتح الكبير : (الخرائطي في مكارم الأخلاق وابن عساكر) .

﴿ مما يكتب للحمي ﴾ :

عن أحمد بن محمد الخلال ، بإسناده قال : أخبرنا أبو بكر المرؤزي قال : بلغ أبا عبد الله أحمد بن حنبل أني سُحمت ، فكتب لي من الحمي رقعة : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، بِاسْمِ اللَّهِ ، وَيَا اللَّهَ ، وَمُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ، يَا نَارَ كَوْنِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ . اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَإِسْرَافِيلَ ، اشْفِ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ ، بِجَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ وَجِبْرُوتِكَ ، يَا مَنْ لَهُ الْخَلْقُ . آمِينَ »

وعن ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحمي ومن الأوجاع كلها أن يقولوا : بِاسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَمَارٍ ^(١) ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ » . رواه الترمذي وابن ماجه .

وعما مُدح في معالجة الحمي التي يتقدمها بردٌ وناقض : أن يكتب على سبعة أوراق صفار هذا المثال ، ويبلع كل يوم عند الإحساس بها ورقة منها ، وهو هذا | ١٩٩١ | فيراً بإذن الله تعالى .

﴿ وما يكتب للحمي المثلثة ﴾ :

باسم الله قلت ، باسم الله فرت ، باسم الله . ويكتب على ثلاث ورقات ، اسم ذلك الشخص ، ويأخذ كل يوم ورقة يجعلها في فمه ، ويبلعها . ووجدت في كتاب ابن سمجون ، عن بعض حكماء اليونان : أن حمارَ قَبَّان ، وهو صنف من الدود يوجد في المواضع التندية ؛ من البيوت وغيرها ، إذا مسه الإنسان انقبض ، وصار كأنه حبة صلبة ، إذا لُفَّت في خرقه وعُلقت على من به حمي مثلثة ، قلعتها أصلاً .

(١) يقال : نمر العرق : إذا فار منه الدم ، أو صوت تخرج الدم .

﴿ فيما يكتب وينفع لوجع الضرس والأذن ﴾ :

عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ اشْتَسَكَ ضِرْسَهُ فَلْيَضَعْ أُصْبَعَهُ عَلَيْهِ ، وَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ ، قَوْلَهُ تَعَالَى : (هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَاتَشْكُرُونَ) » . ورؤى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ قَالَ عِنْدَ كُلِّ عَطْشَةٍ سَمِعَهَا : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، لَمْ يُصِبْهُ وَجَعُ ضِرْسٍ وَلَا أُذُنٍ أَبَدًا » . رواه أبو نعيم في الطب النبوي .

ومما يُرْقَى به لوجع الضرس أيضا :

تمسح يدك على الخد الذي يلي الألم وتقرأ : (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . أَوْلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْقَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ) إلى آخر السورة ، ويقرأ : (وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) ، ويقرأ : (ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ، وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ ، قَلِيلًا مَاتَشْكُرُونَ) .

﴿ فيما يكتب لعرق النسا ويرقى به ﴾ :

رؤى عن يونس بن حُباب قال : كان يقال : إذا أصاب الرجل عرق النسا يقرأ عليه : « بسم الله الرحمن الرحيم ، ثم يقول : اللهم رب كل شيء ، ومليك كل شيء ، وخالق كل شيء ، أنت خلقتني وخلقْتَ النسا في ، فلا تسلطني عليه بقطع ، ولا تسلطه عليّ بأذى ، واشفني ربّي شفَاءً لا يُعَادِرُ

سما ، لا شافي إلا أنت » ومما رأيت بعض مشايخ

الأطباء بالبيارستان النورى بدمشق ، يكتب عليه

مثلا هذه صورته :

٢٥٥١ ب
٥٠ ع لاسد

ومما مُدح فيه بالخاصية : أن يأخذ سام أبرص^(١) حيا ، ويُجعل في أنبوبة
قصب ، ويشد رأسها ، وتعلق على مكان الألم ، فيسكن وجهه بإذن الله تعالى ،
وقد اختبرت ذلك وجربته

﴿ ومما يكتب لأمس الولادة ﴾ :

روى عن أبي بكر الخلال بإسناده ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ،
قال : رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عُمِرت عليها ولادتها ، في جام أبيض ،
أو في شيء نظيف ، يكتب حديث ابن عباس ، وهو : عن ابن عباس رضی الله
عنه ، قال : إذا عُمِرت على المرأة ولادتها ، فيكتب : يا الله ، الذي لا إله
إلا هو الحليم الكريم ، سبحان الله ربَّ العرش العظيم ، الحمد لله ربَّ العالمين .
(كانوا يوم يبرون ما يُوعدون ، لم يلبثوا إلا ساعة من نهارٍ بلاغٌ ، فهل
يهلك إلا القوم الفاسقون) .

﴿ ومما مُدح لأمس الولادة ﴾ :

أن يكتب نستختين على خرقتين لم يصهما ماء ، وتنظر الحامل إليهما بعينها ،
وتضعهما تحت قدميها ، بعد أن ترى للمرأة الماء الذي يسمى الهادي^(٢) ، هذه
الأحرف على هذا المثال ، فإنه يسرع الولد في الحال للخروج ، سواء وضعه على

طول الشكل ، أو عرضه ، أو على

التقريب .

ب	ط	د
ز	هـ	ج
و	ا	ح

والمثال الذي يكتب هو هذا :

وعن ابن عباس رضی الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) سام أبرص : كيار الوزغ (البرص) .
(٢) الماء الهادي : هو الذي ينزل من المرأة قبل للولادة دون ألم أو منفس .

« إِذَا عَسُرَ عَلَى الْمَرْأَةِ وَلَدُهَا أَخَذَ إِنَاءً نَظِيفٌ ، فَيُكْتَبُ فِيهِ : (كَأَنَّهَا يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا . لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَتَفْضِيلَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَهَدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) . ثُمَّ يُغَسَّلُ وَتُسْقَى الْمَرْأَةُ مِنْهُ ، وَيَبْضَحُ مِنْهُ عَلَى أَسْفَلِ بَطْنِهَا وَفَرْجِهَا . »

قال الخليل : أخبرنا أبو بكر الروزني : أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل ، جاءه رجل فقال : يا أبا عبد الله ، ما تكتب لامرأة قد عسر عليها ولدها منذ يومين ؟ فقال له : قل له يحيى ، بحام واسع ، ويحيى بزعفران ، ويكتب له في الجام ، فرأيتُه يكتب لغير واحد .

وعن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : مرَّ عيسى عليه السلام على بقرة ، وقد اعترض ولدها في بطنها ، فقالت : يا كلمة الله ، ادع الله لى أن يخلصنى مما أنا فيه . فقال : يا خالق النفس من النفس ، ويا محلَّص النفس من النفس ، ويا مخرج النفس من النفس ، خلِّصها . قال : فرمت بولدها ، فإذا هى قائمة تشمه . قال : فإذا عسر على المرأة ولدها فاكتمبه لها .

ومن الخواص أيضا : إذا عُلق زبدُ البحر على فخذ المرأة البنى أسرع الولادة ، وإذا سُحق الزعفران وعجن ، واتخذ منه قدر جوزة ، وعلق على المرأة ، طرحت الشيمة ، وكذلك إن عُلق على إناث الخليل .

باب

للحزاز ، وهى القوباء

﴿ يكتب عليه ﴾ : شبت نبتت ، فأصابها إصارت فيه نار فاحترقت .

﴿ آخر ﴾ : يكتب : شامخ ، دامخ ، يابس ، إن شاء الله تعالى .

(ويكتب أيضا) : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ،
يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ،
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) . يكتب عند اصفرار الشمس .

باب

للرُعاف

﴿ يكتب ﴾ : خرج موسى برداء ، فوجد منبعا ، فسده بردائه : (يَمْحُو اللَّهُ
مَا يَشَاءُ وَيُنزِلُ ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) .

﴿ آخر ﴾ : يكتب على جبهته : كماكد .

﴿ آخر ﴾ : نزل ملك من دم ، معه سيف من دم ، بيده رمح من دم ،
يقطع به اللحم . انقطع يادم ، بحق حواء وآدم .

[حكاية] عن ابن شهاب : أن رجلا أهدى لأبي بكر يوما صحفة من حريرة^(١) ،
وعنده رجل يقال له الحارث بن كلدة ، عنده علم من الطب . فلما أكل منها
قال ابن كلدة : فيها سم سنة ، والذي نفسى بيده ، لا يمر بي وبك أكثر من
سنة ، فانا في يوم واحد على رأس السنة ، وكل من أكل منها . وكان الحارث
ابن كلدة طبيبا فاضلا من أطباء العرب ، من أهل الطائف ، رحل إلى أرض
فارس ، وأخذ الطب عن أهل تلك الديار ، من أهل جندبسابور وغيرها
في الجاهلية ، وأجاد في هذه الصناعة ، وطب بأرض فارس ، وحصل له بهذا مال
هناك ، وشهد من رآه من أهل فارس بعلمه ، وشاع اسمه بينهم ، ثم رجع إلى
بلاده ، واشتهر طبه بين العرب ، وأدرك الإسلام . « وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأمر من كانت به علة أن يأتيه ، فيستوصفه » .

(١) نوع من الطعام .

* * *

وهنا انتهى الكلام في هذه الفصول المذكورة ، ونحتمها بهذه الأبيات
المباركة ، رجاء بركة معانيها ، وهي هذه :

يَا رَبِّ إِنَّ عَظَمَتَ دُنُوبِي كَثُرَتْ فَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ عَفْوِكَ أَعْظَمُ !

إِنْ كَانَ لَا يَرْجُوكَ إِلَّا مُحْسِنٌ فَمَنْ الَّذِي يَدْعُو وَيَرْجُو الْمَجْرِمُ !

أَدْعُوكَ رَبُّ كَمَا أَمَرْتَ تَضَرُّعًا فَإِذَا رَدَدْتَ يَدَيَّ ، فَمَنْ ذَا يَرْحَمُ !

مَالِي إِلَيْكَ وَسِيْلَةٌ إِلَّا الرَّجَاءُ وَجَمِيلُ عَفْوِكَ نُسَمُّهُ إِلَيَّ مُسْلِمًا !

الباب العاشر

في ذكر قوى أدوية مفردة ومنافعها ،
وما ورد فيها من الأحاديث الطبية وغيرها

حرف الألف

﴿إِبْرَيْمَ﴾ الإبريسم : هو الحرير بالعربية ، يقوى القلب ويفرحه شربا ،
والنظر اكتحالا . والمستعمل منه في علاج الطب هو الخام خاصة . وينفع لبسه
من القمل ، وينفع من الحسكة ، ويؤيد ذلك ما روى «أن عبد الرحمن بن عوف ،
والزبير بن العوام شكيا القمل إلى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما ، فرخص
لهما في قميص الحرير . قال أنس : ورأيتاه عليهما » . متفق عليه .

وقد تقدم شرح هذا الحديث في الأربعمين حديثنا الأولى ، يعلم من هناك

﴿إِيمِدَ﴾ الإيمد : هو حجر السكحل الأسود ، يؤتى به من أصفهان وهو أفضله ،
ومن جهة المغرب أيضا . وقيل : هو حجر الأثراب ، ومنه يصير الأثراب ، وإذا
أذيب عاد أسربا ، وأجود الإيمد السريع التفقت ، وما كان لفتاته بريق ، وكان
داخله أملس ، ولم يكن فيه شيء من الأوساخ ، ويزاجه بارد يابس ، ينفع العميون
ويقويها ، ويقوى أعصابها ، ويحفظ سميتها ، ويذهب بالجحم الزائد في القروح ،
ويذملها ، وينقى أوساخها ويجلوها . وقيل : إنه يذهب الصداع إذا اكتحل به
مع العسل اللان الرقيق . وإذا دق وخلط ببعض الشحوم الطرية ، وأطخ على

حرق النار ، لم يعرض فيه خُسْكَرِيْشَةَ . ونفع من التنفُّط الحادث بسببه ، وهو أجود أحوال العين لاسيما المشايخ ، والذين قد ضعفت أبصارهم ، إذا جعل معه شيء من المسك .

وقد روى فيه أحاديث كثيرة ، منها : عن سالم بن عمر ، عن أبيه ^(١) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالْإِيمِدِ ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » . رواه ابن ماجه . وفي رواية : « مصفاة للشعر » . رواه أبو نعيم في الطب النبوي .

وعن عثمان بن عفان مسندا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالْكُحْلِ ، فَإِنَّهُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ ، وَيَشُدُّ الْعَيْنَ ^(٢) » . وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِيمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » . رواه ابن ماجه . وعن عبد الرحمن بن النعمان ابن معبد بن هوزة الأنصاري ، عن أبيه عن جده : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بالإيمد المروَّح عند النوم ، وقال : لِيَتَّقِهِ الصَّائِمُ » . رواه أبو داود والبخاري . قال أبو عبيد : المروَّح : المطيب بالمسك .

عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : « كانت لثني صلى الله عليه وسلم مُكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ » . رواه ابن ماجه وغيره . ورؤى : « أنه كان يكتحل بالإيمد ثلاثا كل ليلة قبل أن ينام » . وعن ابن عباس أنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اكتحل يكتحل في اليمنى ثلاثا ، يبتدئ بها ويختم بها ، وفي اليسرى اثنتين » . رواه الترمذي .

(١) سالم بن عبد الله بن عمر العدوي المديني الفقيه ، أحد الفقهاء السبعة . مات سنة ست ومائة

و الخلاصة . (٢) الجامع الصغير .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
 « مَنِ اكْتَحَلَ فليُوتِرْ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ » . رواه
 ابن ماجه وغيره .

﴿ آس ﴾ : الآس بالعربية ؛ وهو المرّسين بالرومية . مِرْآجُه بارد في الأولى ،
 يابس في الثانية ، وهو مع ذلك مركب من قوى مُتضَادَّة ، والأكثر فيه الجوهر
 الأرضى البارد ، وفيه شيء حار لطيف ، وهو ينجف تجفيفاً قوياً ، وورقه وقضبانُه
 وثمرته وعصارته متقاربة القوَى ، وجميعها قوة قابضة حابسة من داخل وخارج
 معا ، قاطع للإسهال الصفراوى ، دافع للبخار الحار الرطب ، إذا شُمَّ ، مفرح
 للقلب تفرّيحاً شديداً ، مانع للوباء إذا شُمَّ وافترش في البيت . ومن خواصه أنه
 يبرى الأورام الحادثة في الحالبين إذا وضع عليها . وذكر الرازى أنه إذا عمل من
 قضبانِه خاتم ، وتُخَمَّ به ، أبرأ أورام الأرنبة ، وهذا الدواء إذا دقَّ ورقه وهو
 غضّ ، وضرب بالخل ، ووضع على الرأس ، قطع الرُخاف . وإذا سُحِقَ ورقه
 اليابس ، وذرَّ على القروح ذوات الرطوبة نفعها ، وهو يقوى الأعضاء الواهنة إذا
 ضُمد به ، وينفع الداخس . وإذا ذرَّ على البثور والقروح التي تكون في اليدين
 والرجلين نفعها ، وإذا ذلك به البدن قطع العرق . ونشَف الرطوبات الفضلية ،
 وأذهب نَتْنِ الأباط . وإذا وضع في الطيبخ نفع من خروج المَعْدَةِ والرحم ، ومن
 استرخاء المفاصل . وإذا صُبَّ على كسور العظام التي لم تُلحَم نفعها ، ويجلو نخالة
 الرأس ، وقروح الرطبة وبثوره ، ويمسك الشعر المتساقط ويسوده ، وإذا دقَّ
 ورقه وصُبَّ عليه ماء يسير ، وخلط به شيء من زيت الأنفاق ، أو دهن الورد ،
 وضمد به وافق القروح الرطبة ، والنملة والحمة والأورام الحارة ، والشرى والبواسير .

وَحَبُّ الْأَسِّ نَافِعٌ مِنْ نَفَثِ الدَّمِ الْعَارِضِ فِي الصَّدْرِ وَالرِّثَةِ ، دَابِغٌ لِلْمَعْدَةِ ، وَبِئْسَ لِلصَّدْرِ لِلصَّدْرِ وَلَا لِلرِّثَةِ حَلَاوَتُهُ . وَخَاصِيَّتُهُ النِّفْعُ مِنْ اسْتِطْلَاقِ البَطْنِ مَعَ السَّعَالِ ، وَذَلِكَ فِي الْأَدْوِيَةِ ، مَدْرٌ لِلبَوْلِ ، نَافِعٌ مِنْ لَذَعِ المَنَانَةِ ، وَعَضُّ الرِّثِيَاءِ ، وَلَسَعِ العَقْرَبِ . وَالعَرَبُ تَسْمِي الْأَسَّ بِالرَّيْحَانِ . وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمْ الرِّيحَانَ فَلَا يَرُدُّهُ ، فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ ^(١) » . إِلَّا أَنَّهُ يُسَكِّرُهُ التَّخَلُّلَ بَعُودَهُ . رَوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّخَلُّلِ بِالْأَسِّ ، وَقَالَ : إِنَّهُ يَسْقِي عِرْقَ الجُدَامِ » . وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ : « أَنَّهُ قَالَ : يورث عرق النساء . » . وَعَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « لَا تَتَخَلَّلُوا بِقَصَبٍ وَلَا بِأَسِّ وَلَا قَصَبٍ رِيحَانٍ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُحْرَكَ عِرْقَ الجُدَامِ » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

﴿ أَنْزُجٌ ﴾ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ ^(٢) : الْأَنْزُجُ كَثِيرٌ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ مِمَّا يَفْرَسُ غُرْسًا ، وَلَا يَكُونُ بَرِيًّا ، وَيَسْمَى : الْمُتَّكُ أَيْضًا ، الْوَاحِدَةُ مُتَّكَةٌ . وَقَرَأَ قَوْمٌ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْآيَةِ : (وَاعْتَدْتُمْ لَهَا مُتَّكًا) وَقَالُوا هُوَ الْأَنْزُجُ . وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَقَالَ السَّكَلَبِيُّ : هُوَ بِلَفْظِ الْحَبِشَةِ .

قال المؤلف : وكل شيء من شجرتها ريحان : ورقها ونوارها وثمرتها : وزعوا أن بعض الأكاسرة غضب على قوم من الفلاسفة ، وأمر بحبسهم ، وخيرهم إداما واحدا لا مزيد عليه ، فأختاروا الأنزج . فقيل لهم : لماذا اخترتموه وقد متعوه على سائر الإدام ؟ قالوا : لأنه في العاجل ريحان ، وقشره طيب ، ولحمه فاكهة ، وحاضه

(١) الفتح الكبير ، عن أبي عثمان النهدي . (٢) هو أبو حنيفة الدينوري

أدم ، وحبّه ترياق ، وفيه دهن . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه كان يحب النظر إلى الأترج » . وذلك لما في لونه من التفرّج .

والأترج مركب من أربعة أشياء : قشره ولحمه وحماضه وبذره ، ولكل منها مزاج ومنافع : فقشره حار يابس ، ولحمه بارد رطب ، وحماضه بارد يابس ، وبذره حار يابس .

ومن منافع قشره : أنه إذا جُعِل في الثياب منع التسوس ، ورأبخته تصلح فساد الهواء والوباء ، ويطيب النكهة إمساكا في الفم ، ويحلل الرياح ، وإذا جعل في الطعام كالأبازير ، أعان على الهضم . قال ابن سينا : وعصارة قشره تنفع من نهش الأفاعي شربا ، وقشره ضمادا ، وحرارة قشره : طلاء جيّد للبرص . وأما لحمه فملطف لحرارة المعدة ، نافع لأصحاب المرّة الصفراء ، قانع للبخارات الحارة . ونقل (العاقلي) في منافع لحم الأترج ، أنه قد ينفع أكله للبواسير .

وأما حماضه فنباض كاسر للصفراء . مسكّن للخفقان الحار ، نافع من اليرقان شربا واكتحالا ، قاطع للقيء الصفراويّ ، مشهّ للطعام ، عاقل للطبيعة ، نافع من الإسهال الصفراويّ ، وعصارة حماضه تسكن غلّة النساء ، وتنفع طلاء من الكلف ، وتذهب بالقوباء ، ويستدل على ذلك من فعله في الحبر إذا وقع على الثياب ، فإنه إذا طلي عليه قامه . وله قوّة تلطف وتقطع . وتبرد وتطفى حرارة الكبد ، وتقوى المعدة الحارة ، وتمنع حدة المرّة الصفراء ، وتزيل الغم العارض منها ، وتسكّن العطش . وأما بذره فله قوّة محلّلة بجمّة . قال ديسقوريدوس : إذا شرب بذر الأترج بالخر كانت له قوّة يصاد بها الأدوية القتالة ، ويسهل البطن . وقال ابن ماسويه : خاصّة حبّ الأترج النفع من السموم القتالة ، إذا شرب منه وزن مثقالين بماء فاتر ، وإن دُق ووضع على موضع اللسعة نفع ، وهو مفيد للطبيعة ، مطيب للنكهة ، وأكثر هذا الفحل

منه موجود في قشره . قال غيره : خاصة حب الأترج النفع من لدغ العقارب ،
إذا شرب منه وزن مثقالين مقشرا بماء فاتر ، وطلاء مطبوخا . وإن دُق ووضع على
موضع اللدغة نفع . قال إسحاق بن عمران : إن حب الأترج حار يابس غليظ ،
ليس يصلح للأكل ، ويصلح للسموم كلها . وهو نافع من لدغ الهوام كلها .
وبالجملة ، فمنافع الأترج كثيرة ، وقد ذكرت بعضها ، تنبها على فضله وكثرة منافعه ؛
وكذلك خصه النبي صلى الله عليه وسلم بأحسن مقال ، فقال : « مثل المؤمن الذي
يقرأ القرآن كمثل الأترجة : ريحها طيب ، وطعمها طيب »^(١) .

﴿ أرز ﴾ الأرز : حار يابس ، وهو أغذى من سائر الحبوب بعد الحنطة ،
وأحدها خلطا ، يشد البطن شداً يسيراً ، ويقوى المعدة ويدبغها ، وله مكث فيها .
أما أهل الهند فزعموا أنه أحد الأغذية وأنفعها ، إذا أكل بلبن البقر الحليب ،
وزعموا أن من اقتصروا على الغذاء به دون سائر الأغذية ، طال عمره ، ولم يشبه
في بدنه صفرة ولا تغير ، وإذا طبخ بالحليب وأخذ بالسكر ، أكسب البدن غذاء
كثيراً ، وزاد في المنى ، وهو بالجملة كثير النافع .

وقد روى حديث مرفوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كُئِلُ
شَيْءٍ أخرجَهُ الأَرْضُ ، فيه داءٌ وَشِفَاءٌ إلا الأرزُ ، فإنه شِفَاءٌ لاداءِ
فيه » .

(١) الجامع الصغير - وتمام الحديث بعد الذي ذكر : (ومثل المؤمن الذي لا يقرأ
القرآن كمثل التمرة لا ريح لها ، وطعمها حلو ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل
الريحانة ، ريحها طيب ، وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنطة
ليس لها ريح وطعمها مر) .

حرف الباء

﴿ بطيخ ﴾ البطيخ أصناف كثيرة : فمنه الحلبي ؛ ومنه العبدلي ، منسوب إلى عبدالله^(١) ، أو من زرعه بالديار المصرية . ومنه المأموني ، وهو المعروف في الشام بالسمرقندي ، وفي مصر بالصيني . ومنه صنف مستطيل ، وهو أحمد وأقل غائلة بما استدار . ومنه الهندي ، ومنه غير ذلك .

والكلام هنا في أنواع البطيخ الأصفر دون الأخضر .

فأقول : البطيخ بارد رطب في الدرجة الثانية ، ورطوبته أكثر ، وتختلف برودته بحسب قلة حلاوته وكثرتها . فأما البطيخ المأموني الذي حلاوته غالبية ؛ فزاجه حار رطب ، وجميعه فيه جلاء ، ولذلك يدر البول ، وهو أسرع انحدارا عن المعدة من القرع ، والقثاء ، والخيار . وإذا دلك به الوجه ذهب عنه النمش والكلف ، وبزره أقوى في الجلاء من جسمه ، وهو مذيّب للحصى في الكليتين والمثانة ، والنضيج منه لطيف في طبع القثاء ، وفيه تفتيح كيفما كان ، ويستحيل إلى أي خلط صادفه في المعدة ، من البلغم والصفراء . منق للشرة بجلائه ، خصوصا إذا مجن جوفه كما هو بدقيق الترمس أو الباقلاء ، وجفف في الشمس . ويجب على آكل البطيخ أن يتبعه طعاما آخر ، فإن لم يفعل غني ور بما قويا ، وكان أسرع إلى الاستحالة والانقلاب . ومتى فسد استحاله إلى كيفية رديئة سمية . ومتى ثقل أو استحاله يجب أن يخرج عن البدن بسرعة ، وليستعمل عليه الحرورون : السكنجيين ، والمبرودون : الزنجبيل المرئي ؛ فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأكل البطيخ بالرطب ، ويقول : « يدفع هذا برد هذا » . رواه أبو داود والترمذي . وعن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله

(١) هو عبد الله بن طاهر ، جابه من خراسان إلى مصر أيام ولايته عليها للمأمون . قاله

عبد العلي بن البغدادي ، في الإفادة والاعتبار .

عليه وسلم « أنه كان يأكل الخبز بز الرطب ، ويقول : هُمَا الْأَطْيَبَانِ » . رواه البيهقي . وعن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « البَطِيخُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَغْسِلُ البَطْنَ عَسَلًا ، وَيَذْهَبُ الدَّاءَ أَصْلًا ^(١) » . وعن أمية بن زيد رضى الله عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب من الفاكهة العنبَ والبَطِيخَ ^(٢) » . وقد ذكر الخلو من بهلامته الحسنة . وعن جابر بن سهل قال : سمعتُ أبا مسهر يقول : كان أبى إذا بعثنى أشتري البَطِيخَ قال : يا بُنَيَّ ، أعدِدِ الخَطوطَ التى فيها ، فإن تكُنْ فَرَادَى تخليق بها أن تكون حلوة .

وقد روى فى فضل البَطِيخِ أحاديث غير التى ذكرناها لا أصل لها فتركتها . وقال وهب بن منبه : وجدتُ فى بعض الكتب أن البَطِيخَ طعام وشراب وفاكهة ، وربحان وأشنان ، ينضج المعدة : ويشهى للطعام ، ويفسل المثانة ، ويصفى اللون ، ويزيد الماء فى الصلب .

﴿ بالذنجان ﴾ هو أنواع : منه الساحلى الأبيض المستطيل ، ومنه الأسود ، ومنه المستدير ، ومنه عتيق وجديد ، والحديث الحلو أصلحه . ومزاجه حار يابس فى الثانية . وقيل : هو بارد ، وهو مزاج الأبيض الحديث التَّفَه الطعم منه ، ومضاره كثيرة أكثر من منافعه ، وخطئه ردى . يولد أمراضا رديئة ، ولا أعرف فيه نفعا كثيرا سوى سحق أقعاه الجففة فى الظل ، طلاء نافعا للبواسير . وإذا أحرق وعجن رماده بحل قلع التاليل ، وأكله نيئا أو مطبوخا ينفع الذين يعرقون دواما . وقد وردت فيه أحاديث كثيرة ، لم تذكر فى الصحاح ولا فى الحسان ، ولا أصل لها ، فذكرتُ ما ذكرتُ تنبيها عليها ، منها قوله : الباذنجان لما أكل له ، وغير ذلك .

(١) الفتح الكبير - ابن عساكر . (٢) الفتح الكبير .

﴿ بُسْرٌ وَبَلَحٌ ﴾ البسر: حار يابس في الدرجة الأولى ، وييسه أكثر من حره ، وينشف الرطوبة ، ويدفع المعدة ، ويحبس البطن ، وينفع اللثة والغم ، والمختار منه ما كان هشاً حلواً .

والبالح بارد يابس في وسط الدرجة الثانية ، دافع للغم واللثة والمعدة ، رديء للصدر والرئة للخشونة التي فيه ، بطيء في المعدة ، يقذو غذاء يسيراً . والبالح في الذخلة كالخصم في السكرمة ، وهما جميعاً يولدان رياحاً وقرقرٍ ونفخاً ، لاسيما إذا شرب عقيمهما الماء . ودفع مضرتهما بالعلس والزبد ، وما يجرى مجراها ، أو بالتمر . فقد روى عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : أنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كَلُوا الْبَلَحَ بِالْتَمَرِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى ابْنِ آدَمَ يَا كُلُّ الْبَلَحِ بِالْتَمَرِ ، يَقُولُ : بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْحَدِيثَ بِالْعَمِيقِ ^(١) » وفي رواية : « كَلُوا الْبَلَحَ بِالْتَمَرِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْزَنُ إِذَا رَأَى ابْنَ آدَمَ يَا كُلَّهُ ، يَقُولُ : عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلْقِ » رواه النسائي وأبو بكر البزار بلفظه ، وابن ماجه بمعناه .

قال المؤلف : إنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكل البلح بالتمر ، ولم يأمر بأكل البسر مع التمر ، لأن البلح بارد يابس ، والتمر حار رطب ، ففي كل منهما إصلاح للآخر .

أما البُسْر بالتمر ، فإن كل واحد منهما حار ، وقد ذكره من حيث صفاة الطب الجامع بين حارين أو باردين - كما تقدم بيانه .

(١) صيغة الحديث في الفتح الكبير : « كَلُوا الْبَلَحَ بِالْتَمَرِ ، كَلُوا الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا رَأَاهُ غَضِبَ ، وَقَالَ : عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ » .

وفي هذا الحديث إثبات علم الطب ، وتنبيه على معرفة القانون الطبي ، الذي يحفظ به الصحة ، من الأغذية وغيرها ، وهو مقصود الحديث ، والله أعلم .

﴿ بيض ﴾ قال يونس : اختر من البيض الحديث على العتيق ، وبيض الدجاج على سائر بيض الطير . قال جالينوس : ومزاج البيض أبرد قليلا من المعتدل المتوسط . قال المسيحي : مُحُّ البيض حار رطب ، يولد دما صحيحا محمودا ، ويفذو غذاء يسيرا ، ويسرع الانحدار من المدة إذا كان رخوا . قال غيره : مُحُّ البيض مسكن للألم ، مَلِّس للحلق وقصبة الرئة ، نافع للحاق والسعال ، وقروح الرئة والكلبي والمثانة ، مُدْهِب بالخشونة ، لاسيما إذا أخذ بدهن اللوز الحلو . قال بولس : وإذا تحمى البيض أنضج ما في الصدر وألينه ، وسهل خشونة الحلق وملسه . قال ديسقوريدوس : وبياض البيض إذا قُطِر في العين الوارمة وربما حاراً بردها وسكن الوجع . وإذا لُطِخ به حرق النار في أول ما يعرض ، لم يدعه يتنقظ . وإذا لُطِخ به الوجه منع منه الاحتراق العارض من الشمس ، وإذا خلط بالكندر ولطخ به على الجبهة نفع من النزلة . ومنافع البيض كثيرة ، يضيق هذا المختصر عن حصرها . قال ابن سينا رحمه الله : فيه من الأدوية القلبية ، وإن لم يكن من الأدوية اللطيفة ، فإنه مما له مدخل في تقوية القلب جدًّا ، أعنى الصفرة من بيض الحيوان المحمود اللحم كاللجاج ، وهذه الصفرة تجمع ثلاث معان : سرعة الاستحالة في الدم ، وقلة الفضل ، وكون الدم الذي يتولّد منه مجانسا للدم الذي يغذو القلب ، خفيفا مندفا إليه بسرعة ، فلذلك هو أوفق ما تتلافى به عادية الأمراض الخلة لجوهر الروح ، ويؤيد ذلك ما روى عن نافع ، عن عمر رضى الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أن نبيا من الأنبياء شكى إلى الله تعالى الضعف ، فأمره بأكل البيض » . رواه البيهقي في شعب الإيمان .

﴿ بصل ﴾ البصل : حارٌّ في الثالثة ، فيه رطوبة فضلية ، ينفع من تغير المياه ، ويدفع ضرر ریح السموم ، ويفتق الشموة ، ويقوى المعدة ويجلوها ، وبهيج الباه ، ويزيد في المنى ، ويحسن اللون ، ويقطع البلغم . وبذره يذهب البهق . ويُدلك به حول موضع داء الثعلب ، فينفع جدا ، وهو بالملح يقلع التآليل ، وإذا شمه من شرب دواء مسهلا ، منع من القيء والغثيان ، وأذهب رائحة ذلك الدواء ، وإذا أسقط بمائه نقي الرأس ، ويُقطر في الأذن لتقل السمع والطنين ، والقيح والماء الحادث في الأذنين . وينفع من الماء النازل في العين احتحالا ، ويكتحل ببذره مع العسل ، لبياض العين ؛ والمطبوخ من البصل كثير الغذاء ، ينفع من اليرقان والسعال وخشونة الصدر ، ويُدّر البول ، ويُليّن الطبع .

روى عن أبي داود في سننه ، عن أبي الزباد قال : « سألت عائشة عن البصل ، فقالت : إن آخر طعام أكله النبي صلى الله عليه وسلم كان فيه بصل » . وعن معاوية ابن أبي سفيان « أنه قدم عليه وقد قرّب طعاما ، ثم دعا ببصل ، وقال : كلوا من هذا الفصا ، فإنه قلما أكل قوم من فحا الأرض فضرهم ماؤها ^(١) » . والبصل في مزاجه ينفع من عضه الكلب الغير الكلب ، إذا نطل ^(٢) عليها ماؤه بملح وسدّاب ، وإذا احتُمِل به فتح أفواه البواسير . وأما ضرره فإنه يثير الشقيقة ،

(١) الحديث في مختار الصحاح للرازي ورد : « من أكل (فحا) أرض لم يضره ماؤها »

يعنى البصل . (٢) نطل الدواء : صبه قليلا قليلا .

وَيُصَدِّعُ الرَّأْسَ ، وَيَوْلِدُ رِيَاحًا ، وَيُظَلِّمُ الْبَصَرَ . وَدَفَعُ ضَرَرَهُ بِالْخَلِّ ، وَكَثْرَةُ
أَكْلِهِ تَوْرَثُ النَّسِيَانَ ، وَتَقْسِدُ الْعَقْلَ ، وَتَغَيِّرُ رَائِحَةَ الْعَمِّ وَالنَّكَمَةَ الطَّيِّبَةَ ، وَلِذَلِكَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَهُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسَاجِدَ . فَقَدْ رَوَى عَنْ عَطَاءٍ ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَكَلَ
هَذِهِ الْبَقْلَةَ ، وَقَالَ مَرَّةً : الثُّومَ وَالْبَصَلَ وَالْكَرَّاثَ ، فَلَا يَفْرَقُ مَسَاجِدَنَا ،
فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسَانُ » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ .

حرف الجيم

﴿ جُبْنٌ ﴾ أما الجبن فإنه ابن يتعقد؛ فيصير جبنا، وليست جميع الألبان
تتعقد وتقبل التجبن، لكن ما كان القلظ أغلب عليه. وهو نوعان: حديث
وعتيق، ثم كل واحد منهما مخالف للآخر في مزاجه، وكذلك في فعله.

والحديث منه نوعان: مملوح وغير مملوح. قال ديسقوريدوس: الجبن الرطب
غير للملوح جيد للمعدة، هيئ السلوك في الأعضاء، يزيد في اللحم، ويلين البطن تليينا
معتدلا، وإذا طبخ وعصر وشوى عقل البطن. والجبن الحديث المملوح أقل
غذاء من الجبن الرطب الذي لا ملح فيه، وهو رديء للمعدة، مؤذ للأعضاء،
والجبن العتيق يعقل البطن. قال غيره: الجبن نافع لتروح الأمعاء، وخصوصا
المشوى منه، ويمنع الإسهال.

أقول: الجبن الحديث بارد رطب، فإن استعمل مشويا كان أصلح لمزاجه،
فإن الشئ يصلحه بتعديل إياه وتلطيف جوهره، وتطبيب طعمه ورائحته. والعتيق

المالوح حار يابس، والشئ يصلحه أيضا بتلطيفه جوهره، وكسر حرّ افقه لم تحتدبه
النارية منه ، من الأجزاء الحارة اليابسة المناسبة لها ، ولذلك كان النبي صلى الله
عليه وسلم يأكل الجبن مشويًا . فقد روى عن المغيرة بن شعبه رضى الله عنه قال :
« ضيفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فأمر بجبن فشوى ، ثم أخذ
شفرة ، فجعل يجرّ لى بها منه . » وفي الحديث قصة . وعن أم سلمة رضى الله عنها ،
« أنها قدّمت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبنا مشويًا ، فأكل منه ، ثم قام
إلى الصلاة وما توضعاً . » رواها الترمذى فى كتاب [الشمائل] .

قلت : معنى الوضوء هنا : النظافة ، أى قام إلى الصلاة ولم يغسل يديه ،
والله أعلم

﴿ جُجَار ﴾ قال أحمد بن داود : الجُجَار لبُّ النخلة الأبيض ، الذى يكون
فى فيها ، وهو قلب النخلة ، ويقال أيضا بالضم .

أقول : الجُجَار بارد يابس فى الدرجة الأولى ، يختم القروح وينفع من نفث
الدم ، واختلاف الغرائز ، واستطلاق البطن ، وغلبة المرّة الصفراء ، وثائرة الدم ،
يفذو البدن غذاء يسيرا ، ولكنه بطيء الهضم ، وليس بردىء الكيموس .

ولشجرته منافع وفضل على سائر الأشجار ، وقد خصها الله عزّ وجلّ
بالذكر الحسن ، ونبّه النبي صلى الله عليه وسلم عليها ، وأشار إليها بالبركة . فقد
روى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : « بينا نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم جلوس ، إذ أتى بجمار نخلة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :
إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَهَا بَرَكَةٌ كَبْرَةٌ لِلْمُسْلِمِ ، يعنى النخلة ، وذكر الحديث
بطوله . » أخرجاه فى الصحيحين .

﴿ جِرْجِير ﴾ الجِرْجِير : بقلة معروفة ، منه برّيّ وبستانيّ ، وبذره يستعمل بدل الخردل . قال أبو حنيفة الدينوريّ : سألت عنه بعض الأعراب ، فقال : هو عُشْبَةٌ تستعْلى مقدار الساعد ، لها ورقة أعرض من ورقة الخوكة^(١) ، وزهرة بيضاء ، وهي تؤكل ، وفيها سرارة .

ومزاجه حار في الدرجة الثانية ، يابس في الأولى ، قيل : رطب فيها . يهيج الباه ، ويزيد المتى ، ويولد نفخة يكون بها الإنعاض ، وهذه خاصيته . وأكله وحده يصدّع ، وهويدرّ البول ، ويلين الطبيعة ، ويهضم الطعام . وإن أخذ حبه ، وسُحِقَ وطلّي على الكلف في الوجه أذهبه ، وبذره إذا دُقّ ووضع على البيض التيمرشت^(٢) بدل الملح ، هيج الجماع . روى عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً شكى إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم قلة النسل ، فأمره بأكل البيض وبذر الجرجير مدقوق فيه . وضرره : أنه يصدّع ويثقل الرأس ، ويُسدّد ، ويُظلم البصر . ضار بالحرورين ، وينفي الأيّأكله إلا مع الخس والهندباء ونحوهما ، وإلا لم يؤمن منه أن تحمى الأبدان بحرارته : فقد روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ أَكَلَ الْجِرْجِيرَ نَمَّ نَامَ عَلَيْهِ ، نَامَ وَعِرْقُ الْجُدَامِ يُنْفَازُ عَنْهُ فِي أَنْفِهِ » وقال : « إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ : يَعْنِي الْجِرْجِيرَ » . ذكره صاحب الوسيلة .

﴿ جَوْزُ وَجْبِين ﴾ المشهور من أصناف الجوز ثمانية أصناف ، منها : الجوز المأكول ، ويقال له : جوز الملك ، ومنها : الجوز الهنديّ ، وهو الفارجيل ، ومنها :

(١) الحوكة : الباذروج ، والبقلة الحنقاء : الرجلة .

(٢) التيمرشت : الذي لم يبلغ في إنضاجه .

جوز بُوَا ، وهو جوز الطيب ، ومنها : جوز السَّرْو ، وهو معروف . وكذلك
جوز القطن . ومنها : جوز النَّيِّء ، وهو جوز الرُّقْع . ومنها : جوز الطرْفَا ، وهو
الكزْمَارِك . ومنها : جوز مائل ، وهو من السموم . ولكل صنف منها مزاج
خاص ، ونفع وضرر ، وخاصية بمشيئة الله تعالى ، ليس هذا موضع ذكرها .

قال الشيخ الرئيس ابن سينا : الجوز المأكول مع التين والسذاب ، دواء لجميع
السموم . وكذلك قال ديسقوريدوس : إن أخذ قبل أخذ الأدوية القتالة ، وبعد
أخذها كان نافعا لدفع مضرتها .

وقد روى عن المهدي أنه قال : دخلتُ على أبي المنصور بالله ، فرأيتَه يأكل
الجوز والجبن . فقلتُ : يا أمير المؤمنين جَوْزٌ وجُبْنٌ ؟ فقال : نعم . حدثني أبي عن
أبيه ، عن جده العباس قال : « دخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرأيتَه
يأكل الجبن والجوز . فقلتُ : يا رسول الله ، الجبن والجوز ؟ قال : نعم ، الجبنُ
دَاءٌ ، والجَوْزُ دَوَاءٌ ، فإذا اجتمعَا صارَا دَوَاءً » . رواه صاحب الوسيلة .

قلت : الجوز حار يابس ، لطيف سريع الاستحالة إلى الصفرة ، والجبن
الرَّطْب بارد رطب ، غليظ مولد للبلغم ، فإذا اجتمعَا حجب كل واحد منهما أذى
الآخر ، وأصلح الخِلاط المتولد عنه ، وصار غذاء حسنا .

وفي هذا الحديث إثبات علم الطب وإظهار فائدته ، إذ قابل الشيء الحار بالبارد ،
واللطيف بالغليظ ، مراعاة لحفظ الصحة ، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في أكله
القثاء بالرَّطْب ، وقد تقدم ذكره . وفيه من الفقه جواز أكل إدامين في وقت واحد .
رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه قال في قوله تعالى : (تَوَاتَى أَكْلَهُمَا

كُلُّ حِينٍ قال: هو شجر جوز الهند، نحمل في كل شهر، ولا تمعطل من الثمر والله أعلم

حرف الدال

﴿ دَبَاءٌ ﴾ الدباء : هو القرع ، وقد ذكر في حرف الباء ، فيعلم من هناك إن شاء الله تعالى (١) .

﴿ دُهْنٌ ﴾ الدهن يتخذ من نمر : كالزيتون والبُطم ، ومن لُبوب : كالجوز واللوز ، ومن بذور : كالسمسم وبذر الكتان . وربما سمي ما يؤخذ من الحيوان من شحم ومن دسم لبنة دهنا . والدهن : يسد مسام البدن ، ويمنع ما يتحلل منه ، وإذا استعمل بعد الاستحمام بالماء الحار العذب ، فإنه يحسن البدن ويرطبه ، وإن دهن به الشعر حسنه وطوّله ، ونفع من سقوطه ، ودفع أكثر الآفات عنه .

رَوَى عن طلحة بن يحيى ، عن أبيه (٢) ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الدُّهْنُ يَذْهَبُ بِالْبُؤْسِ ، وَالْكِسْوَةُ تُظْهِرُ الْغَيْتَى ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْخَادِمِ مِمَّا يَكْتُمُ اللَّهُ بِهِ الْعَدُوَّ » (٣) . وروى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ » (٤) . ويجب على من يدهن أن يدهن وقتا ، ويترك وقتا . فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ادَّهِنُوا غَبَاً » . وكان

(١) في رسم اليقطين صفحة ٧٩ .

(٢) طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي الكوفي . مات سنة ثمان وأربعين ومئة .

« الخلاصة » . (٤، ٣) الجامع الصغير .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن بالزيت والشيرج ، أو الكادى أو البنفسج
وروى أن رجلا ألح على رأسه بالدهن ، فذهبت عيناه .

﴿ دهن البنفسج ﴾ : بارد رطب ينفع الصداع الحار ، وينوم أصحاب السهر ،
ويرطب الدماغ ، وينفع من الشقاق ، وغلبة اليبس والجفاف ، ويطلى به الجرب
والحكة اليابسة فينفعها ، ويسهل حركة المفاصل ، والإكثار منه يرخي البدن ،
ويصاح لأصحاب الأمزجة الحارة في زمن الصيف .

وقد جاء في فضله حديث ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فَضْلُ دُهْنِ الْبَنْفَسَجِ عَلَى سَائِرِ الْأَذْهَانِ ،
كَفَضْلِ عَلِيِّ سَائِرِ النَّاسِ » ذكره ابن الجوزي . وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ،
عن جده الحسين بن علي ، في حديث يرفعه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول : « فَضْلُ الْبَنْفَسَجِ عَلَى الْأَذْهَانِ ، كَفَضْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى سَائِرِ
الْأَدْيَانِ » .

﴿ دُهْنُ الْبَانِ ﴾ حار رطب في الثالثة ، وليس المراد بالبان زهر الخلاف ،
بل هو دهن يستخرج من حب أبيض أغبر نحو الفستق ، كثير الدهن ، والدهن
يجلب من بلاد الكرك والشوبك من الشام . ينفع من صلابة العصب ويليئه ،
وينفع من البرش⁽¹⁾ والنمش ، والكلف والبهق ، ويسهل بلعها غليظا ، ويليئ
الأوتار اليابسة ، ويسخن العصب ، وهو رديء للمعدة ، مُغَثٌّ ، مطلق للبطن .
قال ديسقوريدوس : حب البان يشبه البندق ، وهو تمر شجرة تشبه الطرقات ،

(1) البرش : تقط بيض في الجسم ، أو ما يخالف لونها لون الجلد .

وقد يعتصر ما بداخلها ، مثل ما يعتصر اللوز المرّ ، فتخرج منه رطوبة . وقد روى فيه حديث عن إسماعيل بن أحمد ، قال : أخبرنا إسماعيل بن مسعدة ، أخبرنا حمزة ابن يوسف السهمي^(١) ، عن أبي سعيد العروى ، عن إبراهيم بن سليمان بن موسى ابن جعفر ، عن أبيه جعفر ، عن أبيه محمد بن عليّ ، عن أبيه عليّ بن الحسين ابن عليّ بن أبي طالب ، رضی الله عنهم أجمعين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ادْهِنُوا بِالْبَيَانِ ، فَإِنَّهُ أَحْظَى لَكُمْ عِنْدَ نِسَائِكُمْ » . ذكره ابن الجوزي .

ومن منافعه : أنه يجلو الأسنان ، ويكسبها بهجة ، ويقها الصدأ . ومن مسح به وجهه ويديه ورجليه ، لم يصبه خُصْرٌ ولا شَقَاقٌ ، وإذا دهن به حقويه ومذاكيره وما والاها ، نفع من برد الكلّيتين وتقاير البول .

حرف الهاء

﴿ هِنْدَبَا ﴾ الهِنْدَبَا : نبات معروف ، يستحيل مزاجه وينقلب بانقلاب فصول السنة ؛ فهو في الشتاء بارد رطب ، وفي الصيف حار يابس ، وفي الربيع والخريف معتدل . وهو بالجملة في غالب حاله أميل إلى البرودة واليبوسة ، منه برّي وبستاني . وجميع أصنافه قابضة مبرّدة ، جيدة للمعدة ، وإذا طبخت وأكلت بخلّ عَمَلَت البطن ، وخاصة البرّي منها ، فإنه أشدّ عقلا ، وأجوده للمعدة . وينفع إذا أكل

(١) حمزة بن يوسف أو ابن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه - وعنه ابنه محمد . وثقه ابن حبان . « الخلاصة » .

من ضعفها . وإذا تَصَمَّدَ به وحده ، أو مع السويق ، سكن الاتهاب العارض فيها ،
وقد ينفع من النَّقْرَس ، ومن أورام العين الحارة . وإذا تَضَمَدَ به مع أصوله ، نفع
من لسع العقرب . والهِنْدَبَا يقوِّى المعدة ، ويفتح الشَّدَدَ العارضة في الكبد ، وهو
نافع من أوجاعها ، حارًّا وباردها ، ويفتح سُدَدَ الطَّحَال والعروق والأحشاء ،
وينتقى مجارى السَّكَلَى .

وأفعمها للكبد : مرثها ، وماؤها المعتصر ، ينفع من اليرقان السُّدَدَى ، وإذا
خَلَطَ به ماء الرَّايزِيَا نَجَّ الرُّطْبِ ، كان أنفع في ذلك ، لاسميا لأصحاب الأمزجة الباردة .
وإذا دقَّ ورقه ووضع على الأورام الحارة بردها وحلَّها ، ويجلو ما في المعدة ،
مطفى حرارة الدم والصفراء ، وأفضل ما أكل في معالجة سد الكبد والطحال ،
غير مغسولة ولا منقوضة ، لما فيها من القوَّة المفتحة لاسدد المائلة نحو ظاهرها .
فتمى غسلت بالماء أو نفضت ، فارتقت تلك القوَّة النافعة أو أكثرها ، وفيها مع ذلك
قوَّة ترياقية ، تنفع من جميع السموم .

قال ابن سينا : إذا جعل ضمادا مع أصوله ، لسع العقرب والحية والهوام
والزناير وسام أبرص ، نفع ، وكذلك مع السويق . قال ابن ماسويه : الطَّرَّ خَشَقُوق .
وهو البرى منه ، خاصته النفع من لسع الهوام ، إذا أكل أو شرب ماؤه .
قال الطبري : إذا اكتحل بماء ورقه نفع من الغشاوة ، وقد يدخل ورقه
في الترياقات . قال غيره : ينفع من لدغ المقارب الجارات ، ويقاوم أكثر
السموم .

وخاصته : إذا اعتصر ماؤه ، وصُبَّ عليه الزيت وتُحَسَّى ، فإنه يخلص من
الأدوية الفتالة كلها ، وإذا شرب ماء أصله ، نفع من نهش الأفاعي ولسع العقرب

والزُّنْبُورُ ، ولَبْنُهُ يَجْلُو بِيَاضِ الْعَيْنِ . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :
 « كَلُوا الْهِنْدَبَا وَلَا تَنْفُضُوهُ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ إِلَّا وَقَطَرَاتٌ مِنَ الْجَنَّةِ
 يَقَطْرُنَ عَلَيْهِ ^(١) » . وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ أَكَلَ الْهِنْدَبَا وَنَامَ
 عَلَيْهِمَا لَمْ يَجُلْ فِيهِ سُمْ وَلَا سِجْرٌ ^(٢) » . وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ جَدِّهِ
 الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
 « مَا مِنْ وَرْقَةٍ مِنْ وَرَقِ الْهِنْدَبَا إِلَّا وَعَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ ^(٣) » .

حرف الواو

﴿ ورد ﴾ : نَوْرُ كُلِّ شَجَرَةٍ ، وَزَهْرُ كُلِّ نَبَاتٍ ، ثُمَّ خُصَّ بِهِ هَذَا الْوَرْدُ
 الْمَعْرُوفُ ، فَصَارَ عَلَمًا عَلَيْهِ . وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ : أَحْمَرٌ وَأَبْيَضٌ وَأَصْفَرٌ ، وَقِيلَ : إِنَّ
 بِالْعِرَاقِ وَرْدًا أَسْوَدًا .

مزاجه بارد في الأولى ، يابس في الثانية ، مقوي للأعضاء هو وماؤه ودهنه
 ومنافعه كثيرة . وقد رُوِيَ فِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « جَاءَنِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوَرْدِ بِكُلْتَا يَدَيْهِ ، فَلَمَّا قَرَّبْتَهُ مِنْ أَنْفِي قَالَ :
 إِنَّهُ مِنْ سَيِّدِ رِيَاحِيَنِ الْجَنَّةِ بَعْدَ الْأَمْسِ » . ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ .

﴿ ورز ﴾ : قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ : الْوَرَسُ يُزْرَعُ زَرْعًا ، وَلَيْسَ بِبَرِّيٍّ ،
 وَلَسْتُ أَعْرِفُهُ لَغِيْرَ أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَلَا مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ بِغَيْرِ بِلَادِ الْبَلْبَلِ ، وَقَوْتُهُ

(٣٠٢٤١) جاء في كتاب (الطب النبوي) بأن هذه الأحاديث لم تصح عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، بل هي موضوعة . وفي الفتح الكبير يوجد الحديث رواه أبو نعيم
 عن ابن عباس : (عليكم بالهندبا فإنه ما من يوم إلا وهو يقطر عليه قطر من قطر الجنة) .

في الحرارة واليبوسة في أول الدرجة الثانية ، وأجوده : الأحمر اللين في اليد ، القليل
 النخالة ، ينفع من السكف والحكة والبثور السكامنة في سطح البدن إذا طلى به ،
 وله قوة قابضة صابغة . وإذا شرب نفع من الوضح ^(١) ، ومقدار الشربة منه وزن
 درهم ، وهو في مزاجه ومنافعه ، قريب من منافع القسطنط البحرى ، وقد ذكر
 نفعه من ذات الجنب الغير الحقيقية ، على ما تقدم بيانه في موضعه .

قال البصرى : إذا طخ به على البهق والحكة والبثور والسقعة نفع منها ،
 ومن ليس ثوبا مصبوغا بالورس ، قواه على الباه . وقد روى عن زيد بن أرقم ،
 عن النبى صلى الله عليه وسلم : « أنه كان ينعت الزيت والورس لذات الجنب » .
 رواه الترمذى . قال قتادة : يلدّه ويُلدُّ من الجنب الذى يشتكبه . وعن زيد بن
 أرقم قال : « نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب ، ورسا وقسطا
 وزيتا يلدُّ به » رواه ابن ماجه . وقد تقدم ذكر نفعه من السكف . ويؤيده ماروى
 عن أم سلمة أنها قالت : إن النساء تقعد بعد نفاسها أربعين يوما ، وكانت إحدانا
 تطلى الورس على وجهها من السكف . رواه أبو نعيم في الطب النبوى .

﴿ وَسَمَةٌ ﴾ الوسمة غير السكف ، وهى ورق النبل . قال جماعة من الرواة : الوسمة
 العظم . وقال بعض الرواة : أخبرنى بعض الأعراب : أن العظم شجر النيلج من
 عصيره يتخذ . وعن شيخ من موالى بنى هاشم قال : العظم والنيلج والخطر والوسمة
 والسومة : كلُّه واحد . قال : وأحسبها سميت وسمة للوسامة ، لأنها تحسن الشيب ،
 فسمها زينة .

قال الجوهرى : والسكف بالتحريك : يخفف فيحافظ بالوسمة : ويختصّب
 به . وقيل : الوسمة نبات له ورق طويل ، يضرب لونه إلى الزرقة ، أكبر من ورق
 الخلاف . يشبهه ورق اللوبيا وأكبر منه ، يؤتى به من الحجاز واليمن ، وهى مائلة

(١) الوضح ، بتحريك الصاد : البرص .

إلى الحرارة، وفيها بعض قوة القبض، تُسَوِّدُ بِهَا اللَّحْيَ. وقيل: حارة يابسة، منفتحة
صبيغ الشعر وخضابه. وقد رَوَى الزبير وعبد الرحمن بن عوف، وابن عمر وعائشة
رضي الله عنهم، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «غَيَّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَسْبَهُوا
بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»^(١). وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «اخْضَبُوا لِحَاكِمَ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَبْشِرُ مِخْضَابَ الْمُؤْمِنِ»^(٢).
وعن عثمان بن عبد الله بن موهب قال: «دخلنا على أم سلمة، فأخرجت إلينا شعرا
من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو مخضوبٌ بالحِمْزِ والسِّكِّمِ» رواه
البخاري. وعن أبي ذر عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:
«إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ خَلْفَهُمْ» رواه البخاري. وعن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِمْزُ وَالسِّكِّمُ». رواه
أبو داود والترمذي والنسائي. وعن أنس قال: «رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْضُوبًا». رواه الترمذي. ورُوِيَ أَنَّهُ قَدْ اخْتَضَبَ بِالْحِمْزِ وَالسِّكِّمِ
أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعَمْرُ الْفَارُوقُ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فِي خَلْقٍ مِنَ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ. ورُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اخْتَضَبَ بِالْحِمْزِ، وَقَدْ اخْتَضَبَ
بِهِ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ فِي خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ. وفي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه: أن أبا بكر اختضب بالحِمْزِ
وَالسِّكِّمِ، وَاخْتَضَبَ عَمْرُ بِالْحِمْزِ. وقد رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
اخْتَضَبَ بِالضُّفْرَةِ. رُوِيَ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍ

بصفر لحيته ، وقالت له في ذلك ، فقال : إني رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببصفر لحيته . وعن ابن عباس رضى الله عنه قال : « مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم
رجلٌ قد خضب بالحنًا ، فقال : ما أحسن هذا ؟ فرَّ آخرٌ قد خضب بالحنًا
والسكَّم ، فقال : هذا أحسنُ من هذا ، فرَّ آخرٌ قد خضب بالصفرة ، فقال : هذا
أحسن من هذا كله » . رواه أبو داود وابن ماجه . وقد اختضب بالصفرة عثمان
ابن عفان والمقداد . فإن قيل : قد صح في الحديث عن أنس أنه قال : « لم يختضب
رسول الله صلى الله عليه وسلم » . فقد أجاب عن هذا أحمد بن حنبل فقال : قد شهد
غير أنس على النبي صلى الله عليه وسلم أنه اختضب ، وليس من شهد بمنزلة من لم
يشهد . والختار في جواب ذلك ، أنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت ، وترك
في معظم الأوقات ، فأخبر كلُّ بما رأى وهو صادق . قال ابن الجوزي : وما زال
السلف يخضبون حتى لم يتركوا ذلك بالمرَّة . وقد روى عن محمد بن سيرين قال :
أتى ابن زياد برأس الحسين رضى الله عنه فوضع في طست ، وجعل ينكت ثناياه ،
وقال في نفسه شيئًا . فقال أنس : كان أشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وكان مخضوبًا بالوسمة . هذا الحديث صحيح أخرجه البخاري . وقد صح عن الحسن
والحسين رضى الله عنهما أنهما كانا يخضبان بالسواد . روى ذلك ابن جرير
في كتاب « تهذيب الآثار » . وسئل علي بن أبي طالب رضى الله عنه ، عن تغيير
الشيب ، وما روى في ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم : « غَيَّرُوا الشَّيْبَ ،
وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى » . فقال علي كرم الله وجهه : إنما قال ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم والدين في قلبي ، فأما وقد اتسع نطاق الإسلام ،
فكلُّ امرئٍ وما اختار لنفسه .

حرف الزاي

﴿ زُبْد ﴾ الزبد : حار رطب فيه منافع كثيرة : منها الإنضاج والتحليل . وهو مبرئ للأورام التي تسكون إلى جانب الأذنين والحالبين ، وأورام الفم وسائر الأورام التي تعرض في أبدان النساء والصبيان ، إذا استعمل وحده ، وإذا أُلْعِقَ منه نفع من نفث الدم الذي يكون من الرثة ، وأنضج الأورام العارضة فيها . وهو ملين للطبيعة والعصب ، والأورام الصلبة العارضة من المرة السوداء والبلغم ، نافع من اليبس العارض في البدن ، وإذا طُلِيَ على جانب أسنان الطفل ، كان معينا على إنباتها وطلوعها . وهو نافع من السعال العارض من البرد واليبس

قال الرازي : الزُّبْدُ مغرٌّ مَلْسٌ ، يذهب القواحي والحشونة في البدن ، ويطلق الطبيعة ، ويسقط شهوة الطعام ، ويذهب بوخامته العسل إذا خلط به .

أقول : أو ما يقوم مقامه كالتمر ، وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبهما ، ويجمع بينهما في الأكل ، ويؤيد ذلك ما روى عن ابني بشر قالوا : « دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا إليه زُبْدًا وتمرا ، وكان يحبُّ الزُّبْدَ والتمر » . رواه أبو داود .

﴿ زَيْت ﴾ زيت الزيتون قد يعتمر من الزيتون النضيج ، وهو حار رطب في الأولى ، وقيل حار يابس فيها . وقد يعتمر من الزيتون الفِجِّج ، وهو زيت الإنفاق ، ومزاجه بارد يابس ، وبمقدار ما فيه من القبوضة فيه من البرودة . والزيت المتخذ من الزيتون الأحمر ، متوسط بين الرتبتين ، والمتخذ من الزيتون الأسود يسخن ويرطب باعتدال ، وينفع من السموم ، ويطلق ويخرج الدود .

والخام : أى الصافي الجديد . مُزَّق المِعَى ، والعقيق منه أشدُّ إسْحَانًا وتحليلًا .
وما استخرج منه بالماء فهو أقل حرارة ، وألطف أجزاء ، وأبلغ فى النفع .
وزيت الإنفاق ^(١) يُفَضَّلُ على سائر أنواع الزيت ، بتقويته للأعضاء أكلًا ودهنًا .
وجميع أصناف الزيت مهيئة للبشرة ، ويمنع البرد أن يسرع إلى الأبدان ، ويبسطها
للحركة ، ومنافعه جمّة . وقد ذكره الله تعالى فى الكتاب العزيز فى مواضع كثيرة ،
وثبّه النبي صلى الله عليه وسلم على فضله وبركته ، بأحاديث رويت عنه فيه . هذا
الحديث عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « ائْتَدِمُوا بِالزَّيْتِ ، وَادَّهِنُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ » . أخرجه
ابن ماجه والبيهقى . وعن أبى هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال : « كُلُّوا الزَّيْتِ وَادَّهِنُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ » . رواه
الترمذى وابن ماجه . وعن عقبه بن عاصم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« عَلَيْكُمْ بِزَيْتِ الزَّيْتُونِ ، فَكُلُّوهُ وَادَّهِنُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ يَنْفَعُ مِنَ البَوَاسِيرِ » .
رواه ابن الجوزى وغيره .

(زَيْب) قال أبو حنيفة الدينورى : الزيب جفيف العنب خاصة ، ثم قيل :
لما جُفِّفَ من سائر التمر قد زُبِّبَ ، إلا التمر فإنه يقال : تَمَّرَ الرُّطْبُ ، ولا يقال زُبِّبَ .
وأحمد الزيب ما كبر جسمه ، وسمن لحمه ، ودق قشره ، ووزع عجمه ، وصغر حبه ،
وجرم الزيب حار رطب فى الدرجة الأولى . وحبه بارد يابس ، وهو كالعنب المتخذ
منه ، والحلو منه حار ، والحامض والقابض منه بارد ، والأبيض أشد قبضا من
غيره ، وإذا أكل لحمه وافق قصبة الرئة ، ونفع من السعال ، ووجع السكلى والمثانة ،
ويقوى المعدة ، ويلين البطن . والزيب الحلو اللحم ، أكثر غذاء من العنب ،

(١) زيت الإنفاق : هو المذب المتصر من الزيتون الغض (انظر المتمد لابن رسول)

وأقلّ جلاءً من التين اليابس ، وله قوّة منضِجة هاضمة ، قابضة محلّالة باعتدال . وهو بالجملة يقوّمى المعدة والكبد والطحال ، نافع من وجع الحلق ، والصدر والرئة ، والكلى والمثانة ، وأغذاه أن يؤكل بغير حبه ، وهو يغذو غذاء صالحا ، ولا يسدّد كما يفعل التمر وما أكل منه بعجمه ، كان أكثر نفعا للمعدة والكبد والطحال ، وإذا لصق لحمه على الأنظار المتحركة أسرع قلعها . والحلو منه وما لا يحجم له ، نافع لأصحاب الرطوبات والبلغم .

قال جالينوس : الزبيب يخضب الكبد وينفعها بخاصية . « روى أن تيمّا الدارى أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم زيبيا ، فلما وضعه بين يديه ، قال لأصحابه : كلوا فنعم الطعام الزبيب ، يذهب النصب ، ويشد العصب ، ويصفي اللون ، ويطيّب النكهة ، ويرضى الرب^(١) . » وقد روى عن سعيد بن زياد بن أبي هند قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نعم الطعام الزبيب ، يطيّب النكهة ، ويذهب البلغم . » وعن عليّ كرم الله وجهه قال : من أكل إحدى وعشرين زبينة حمراء كل يوم ، لم ير في جسمه شيء يكره . وعن المهديّ قال : قال أمير المؤمنين المنصور : كلوا الزبيب واطرحوا عجمه ، فإن في عجمه ، داء وفي شحمه دواء . هكذا حدثني أبي عن أبيه ، عن ابن عباس رضى الله عنه ، أنه أمره بذلك . قال الزهرى قال : من أحب أن يحفظ الحديث فليأكل الزبيب .

(١) في الجامع الصغير الحديث : « عليكم بالزبيب فإنه يكشف المرة ، ويذهب بالبلغم ،

ويشد العصب ، ويذهب بالعياء ، ويحسن الخلق ، ويعطي النفس ، ويذهب بالهلم . »

رواه أبو نعيم ، عن علي رضى الله عنه

﴿ زَنْجَبِيل ﴾ الزنجبيل : عروقُ نباتٍ يسرى في الأرض ، وليس بشجر . ينبت
بأهند والصين وغيرهما ، وينبت أيضا كثيرا ببلاد العرب ، ونباته يشبه نبات
الراسن^(١) ، ويؤكل رطبًا كما يؤكل البقل ، ويستعمل يابسًا ومرَّبًا بالعسل .
والختار منه الهندي ثم الصيني ، وما لم يكن متًا كلا .

وهو حار في الثالثة ، رطب في الأولى ، مسخّن معين على هضم الطعام ، ملينٌ
للبدن تليينًا معتدلاً ، نافع من سُدد السكبد العارضة عن البرد والرطوبة ، ومن ظلمة
البصر الحادثة عن الرطوبة أكلًا واكتحالًا ، معين على الجماع ، يحلل الأرياح النليظة
الحادثة في الأمعاء والمعدة . وبالجملة فهو صالح للسكبد والمعدة الباردة المزاج . وإذا
أخذ منه مع السكر وزن درهمين بالماء الحار ، أسهل فضلًا لزجا لعائياً . ويقع
في أخلاط المعجنات التي تحلّل البلغم وتذيبه ، وهو كالدار فلفل في قوته وفعله ،
والمرَّبُّ منه حار يابس مهبج الجماع ، ويزيد المني ، ويسخّن المعدة والسكبد ، ويعين على
الاستمراء ، ويقوى الإناض ، وينشّف البلغم ، وينفع الهرم والبلغم الغالب على
البدن ، ومنافعه كثيرة . وقد أكثر الشعراء من ذكره ، ونطق به القرآن العزيز .
وروى فيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : «أهدى ملكُ الروم إلى النبي
صلى الله عليه وسلم جرة زنجبيل ، فأطعم كلَّ إنسان قطعة ، وأطعمني قطعة » .
رواه أبو نعيم في الطب النبوي .

(١) راسن : يسمى خرنبل ، ويقال له الجناح الرومي والشامي ، وبمضمم يسميه قسطاً
نشبه بينهما . له منافع جليلة .

حرف الحناء

﴿حِنَاءٌ﴾ الحنفا: ورق شجر كبير كشجر السدر، يورق كل عام مرتين: أي يؤخذ ورقه، وورقه شبيه بورق الزيتون، غير أنه أعرق وألّج، وألين وأشدّ خضرة، وله زهر أبيض شبيه بالأسنة، وتورّ الحنّاء طيب الرائحة^(١)، ولونه أبيض إلى الصفرة، وقد تقدم الكلام في مزاجه ومنافعه في الباب الأول من الأربعين حديثاً الأولى، فيعلم من هناك.

وقد روى فيه من الأحاديث ما تقدم ذكره، ولندكر منها في هذا المكان غير ما ذكرناه هناك. روى عن معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع^(٢)، قال: حدثني أبو محمد عن أبيه عبد الله، عن أبي رافع قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ مسح يده على رأسه، ثم قال: «عَلَيْكُمْ بِسَيِّدِ الْخَضَابِ: الْحِنَاءِ يُطَيِّبُ الْبَشْرَةَ، وَيَرْبِدُ فِي الْجَمَاعِ». رواه ابن الجوزي.

﴿حرير﴾ الحرير معروف، والمستهمل منه في صناعة الطب هو الخمام فقط، وقد تقدم الكلام في ماهيته ومزاجه ومنافعه. وما ورد فيه من الحديث النبوي، في شرح الحديث الخامس والعشرين من الباب الأول، فيعلم من هناك.

﴿حُرْف﴾ قال أبو حنيفة الدينوري: الحُرْف هو هذا الحب الذي يتداوى به، وهو الثفاء الذي جاء فيه الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك نباته يقال له:

(١) قلت: ويسمى الفاغية.

(٢) معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، وقيل غير ذلك، عن جده، وعنه

أبو قلابة. «الخلاصة».

الحُرْف . قال : وتسميه العامة حبَّ الرِشَاد . وقال عيسى بن ماسه : الحرف هو حبُّ الرِشَاد ، ويقال له : المرشد أيضا ، قيل : وأهل الحجاز يسمونه الثَّنَاء ^(١) ، وهو اسمه بالعربية ، ويسمى المقلِّياسا بالسريانية . وسقوف المقلِّياسا نافع من الزحير السكَّان عن البرد ، منسوب إليه ، لأنه يقع مقلِّوا فيه ، وأجود الحرف البابلي الأحمر . وقوة الحرف في الحرارة واليبوسة من الدرجة الثالثة ، وهو يسخِّن ويبلِّن البطن ، ويخرج الدود وحبَّ القرع ، ويحلل أورام الطحال ، ويحرك شهوة الجماع ، ويجاو الجرب المتقرَّح والقوابي . وإذا تضمد به مع العسل ، يحلِّل ورم الطحال ، وإذا طبَّخ في الأحساء ^(٢) أخرج الفضول التي في الصدور . وإذا شرب نفع من نهش الهوام ولسعها ، وإذا دخن به في موضع طرد الهوام عنه ، ويسكُّ الشعر المنساقط ، وإذا خلط بسويق الشعير والخل ، وتضمد به ، نفع من عرق النَّسَا ، وحلَّ الأورام الحارة عن آخرها ، وإذا تضمد به مع الماء والملح أنضج الدمامل ، وينفع من الاسترخاء في جميع الأعضاء ، ويزيد في الباه ويشهَى للطعام ، وينفع الرِّبْو وعسر النَّفْس وغلظ الطحال ، وينقي الرِّثَّة ، ويدبِّر الطَّمْت ، وينفع من عرق النَّسَا ، ووجع حُقِّ الورك ، بما يُخرج من الفضول إذا شرب أو احتقن به ، ويجلوما في الصدر والرِّثَّة من البلغم اللَّزج ، وإن شرب منه بعد سحقه وزن خمسة دراهم بالماء الحار ، أسهل الطبيعة ، وحلَّ الرياح ، ونفع من وجع القولنج البارد . وإذا سحق وشرب نفع من البرص ؛ وإن لطخ عليه وعلى البهق الأبيض بالخل نفع منها ، ونفع من الصِّداع السكَّان من البرد والبلغم ؛ وإن شرب مقلِّوا

(١) السفات ، في تذكرة داود .

(٢) الأحساء : جمع حسا ، وهو المرق . وفي الأصل : الأحشاء . تحريف .

عقل الطبيعة، لاسيما إذا لم يسحق ليحلل لزوجته بالقلبي، وإذا غسل بمائه الرأس وقاه من الأوساخ، والرطوبات اللزجة.

قال جالينوس: قوة بذر الحرف، قوة تحرق مثل بذر الخردل، وكذلك قد تسخن به أوجاع الورك، المعروفة بالنساء، وأوجاع الرأس، وكل واحد من العلل الأخرى التي تحتاج إلى التسخين، كما يسخن بذر الخردل. وقد يخلط أيضا في أدوية يسقاها أصحاب الربو، من طريق أن الأمر فيه معلوم، وأنه يقطع الأخلاط الفلظية تقطيعا قويا كما يقطعها بذر الخردل، لأنه شبيه به في كل شيء. وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مأذا في الأمرين من الشفاء الصبر والثمغ». رواه الترمذي وغيره.

قال أبو عبيد: الثمغ: هو الحرف. قال الشاعر:

في الحرفِ سُبُوعُونَ دَوَاءً وَفِي السَكْمُونِ فِيهَا قِيلٌ سِتُّونَا
قَدْ قَالَ هِرْمِسُ فِي كَتَبِهِ فَلَا تَدَعُ حُرْفًا وَكَمْونَا

﴿حلبة﴾ قال أبو حنيفة الدينوري: الحلبة لها حب أصفر يسمى الحلبة أيضا، يتعالج به، ويُدبَّت فيؤكل. وأخبر بعض المشايخ أن عرب الشام يسمونها الفاريقا، وكذلك يسمى النقع المتخذ منها ومن التمر ومن أخلاط أخرى، فيسقاها المرضى: الفريقة. قال الهذلي:

وَأَقْدَ وَرَدَتْ الْمَاءَ لَوْنُ جِمَامِهِ لَوْنُ الْفَرِيقَةِ صُفِيَّتِ الْمُدْنَفِ

روى عن سعد بن أبي وقاص: «أنه مرض بمكة، فعاده النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أذعوا له طبيبا، فدعى الحارث بن كلدة التقي، فنظر إليه فقال: ليس

عليه بأس ، فاتَّخَذُوا له فريقة بشىء من تمر مججوة وحُلبَة ، يُطبخان فيتمحسَّاهما
ففعل ذلك فبرى^(١) . وقوة الحلبة في الحرارة من الدرجة الثانية ، وفي البيوضة من
الدرجة الأولى ، إذا طبَّختْ بالماء لينت الحلق والصدر والبطن ، وتسكن السعال
والخشونة والربو ، وعسر النفس ، وتزيد في الباه ، جيدة للربح ، والبلغم والبواسير ،
مُحدِّثة بلزوجتها السكيموسات المرسلَة في الأمعاء ، وتجلو البلغم اللزج من الصدر ،
وتدر البول ، وتنفع من الرئتيلاء ، وأمراض الرئة ، وتستعمل لهذه الأدوية في الأحشاء^(٢)
مع السمّن . وإذا شربت مع وزن خمسة دراهم قُوَّة^(٣) ، أدرت الحيض . وإذا
طبَّختْ وغسل بمائها الشعر جعلته ، وزهيت بالحزاز ، ودقيق الحلبة إذا خلط
بالتطرون والخل وتضمد به حلل ورم الطحال ، وقد تجلس النساء في ماء طبيخ
الحلبة ، فينتفعن به من وجع الأرحام العارض ، من ورم فيها وانضمام فها . وإذا
ضمدت به الأورام الصلبة ، القليلة الحرارة نفعها وحللتها . وإذا شرب ماؤها نفع
من المغص العارض من الرياح ، وأذلق الأمعاء . وإذا أكلت مطبوخة بالتمر
أو العسل أو القين على الريق ، حلَّت البلغم اللزج العارض في الصدر والمعدة ،
ونفعت من السعال المتطاوول منه ، وذلك إذا لم يكن حَمِي .

وهي نافعة من الحُضْر مطلقَة للبطن . وإذا وضعت على الطرف المشنَّج
أصلحته ، إلا أنها مفيرة للنكهة . ودهنها ينفع إذا خلط بالشمع من الشقاق
العارض من البرد ، منضج للأورام الصلبة .

ومنافع الحلبة أكثر مما ذكرناه . وقد روى عن القاسم بن عبد الرحمن^(٣)

(١) الأحشاء : جمع حشاء ، وهو المرق . وفي الأصل : الأحشاء .

(٢) قُوَّة ، وتسمى عروق الصباغين . نبت أحمر طيب الرائحة .

(٣) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا أبو عبد الرحمن قاضي الكوفة

توفي سنة عشر ومائة . « الخلاصة » .

رضى الله عنه أنه قال : قال نبي الله صلى الله عليه وسلم : « اسْتَشْفُوا بِالْحُلْبَةِ » .
وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لَوْ تَعَلَّمُ أُمَّتِي مَا لَهُمْ مِنَ الْحُلْبَةِ ، لَاسْتَرَوْهَا بِوَرَزِينِهَا ذَهَبًا » . ذكرها صاحب
الوسيلة وغيره .

حرف الطاء

﴿ طيب ﴾ الطيب أنواع : أشرفها وأطيبها المسك .

وهو حار يابس في الثانية ، يسرّ النفس ويقويها ، ويقوى الأعضاء الباطنة
جميعا ، شرابا وشمًا ، والظاهرة إذا وضع عليها ، نافع للمشاخ والمبرودين المرطوبين ،
لا سيما زمن الشتاء ، جيد للغشى والخفقان ، وضعف القوة ، يأنماشه للحرارة
الفرزية ، ويجلو بياض العين وينشّف رطوبتها ، وينشّي الرياح منها ومن جميع
الأعضاء ، ويبطل عمل السموم ، وينفع من نهش الأفاعي .

ومنافعه كثيرة : ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطيب به ، ويستعمله
لخله وإحرامه . روى عن عائشة قالت : « طيّبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيديّ هاتين حين أحرم ، وخله حين أحلّ ، قبل أن يطوف » .

وفي حديث آخر : « كنت أطيّب النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يُحرم ،
ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت ، بطيب فيه مسك » . أخرجاه في الصحيحين .
وعن أبي سعيد الخدرى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أَطْيَبُ الطَّيِّبِ :
المِسْكُ » . رواه مسلم وغيره . وعن ابن عمر : « أنه كان يستجمر بالؤلؤ غير مطراة ،

وبكافور يطرح مع الألوّة ، وأنه قال : هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه مسلم .

قال أهل اللغة : الاستجار هنا : استعمال الطيب والتبخير به ، مأخوذ من المِجْر وهو البخور ، والألوّة : المود الذي يتبخر به . قال الأصمعي : أراها فارسية معربة ، وهي بضم اللام ، وفتح الهمزة أو ضمها ، لفتان مشهورتان .

وحكى الأزهري ، بكسر اللام ، وقوله (غير مطراة) أى غير مخلوطة بغيرها من الطيب . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه كان يتبع الطيب في ربايع^(١) النساء ، وأنه كان إذا قام من الليل خلا واستنجى ، واستاك وتوضأ ، ثم يطلب الطيب في ربايع نسائه » .

قال العلماء : وفي ذلك استحباب الطيب للنساء ، وهو مستحب للرجال أيضا لاسيما يوم الجمعة والعيدين ، وجماع المسلمين ومجالس الذكر ، وغير ذلك . وفي خلط الكافور بالمود عند التبخر معنى طبيّ ، وهو إصلاح مزاج كل واحد منهما بالآخر ، وفي ذلك إصلاح جوهر الهواء ، لاسيما في الأزمان والبلدان الوبيئة ، وقد تقدم فصل في ذكر الطيب ، وما روى فيه من الأحاديث النبوية ، في الباب التاسع من هذا الكتاب ، فيعلم من هناك .

﴿ طلع ﴾ قال أحمد بن داود : طلع النخل هو ما يبدو من ثمرته في أول ظهورها ، وقشره يسمى الكفريّ والحفريّ . قال غيره : هو الطلع ، ذكره العافقي في كتابه في حرف النون .

قال جالينوس : الطلع هو الذي يخرجُه النخل عند ما يمتد . وقال أحمد ابن داود : تفتح النخل : هو أن يجهل الحرف في طاعة الأثني منكوسا ،

(١) جمع ربيعة ، وهي : جؤنة الطيب : سقطة صغيرة .

رأس الحرف إلى أصل الطلعة، لينثر دقيقه في جوفها، ويتوخى أن يجعل في جوف
 الطلعة. ولشماريح الفحال دقيق ركب عليها، إذا نفص انتفض. قال العشي:
 النخلة تكون تحت الفحال، وتجد ريمه فتلقح بتلك الرأحة، وتكتفي بذلك.
 قال زياد الياقوتى: دقيق طلع النخل الذكر، وهو مثل دقيق الخنطة، يلقح به
 النخل. قال عمران بن عمر مثله. وقد روى عن طلحة بن عبد الله قال: «مررت
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل، فرأى قوما يلقحون، فقال: مَا يَصْنَعُ
 هَؤُلَاءِ؟ قال: يأخذون من الذكر، فيجعلونه في الأثى. قال: مَا أَظُنُّ ذَلِكَ
 يُغْنِي شَيْئاً؟ فبلغهم، فتركوه ونزلوا عنه. فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:
 إِنَّمَا هُوَ ظَنٌّ إِنْ كَانَ يُغْنِي شَيْئاً فَاصْنَعُوهُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَإِنَّ الظَّنَّ
 يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَنْ أَكْذِبَ
 عَلَى اللهِ» رواه مسلم وابن ماجه. قال الياقوتى: طلع النخل ينفع من الباه، ويزيد
 في المياضة.

قال المؤلف: سمعت بعض أشياخي يقول: إن دقيق طلع النخلة إذا تحملت
 به المرأة قبل الجماع، أعان على الحبل معونة بالغة.

وقوة الطلع في البرودة واليبوسة من الدرجة الثانية، يقوى المعدة ويخففها،
 ويسكن نائرة الدم مع غلظ وبطء هضم، ولا تحمله إلا أصحاب الأمزجة الحارة،
 ومن أكثر منه يجب أن يأخذ عليه شيئاً من الأشياء الحارة، وهو يعقل الطبع،
 ويقوى الأحشاء. والجوار يجرى مجراه، وكذلك البلع والبسر، والإكثار منه
 يضر المعدة والصدر، وربما أورث القولنج، وإصلاحه بالتمر أو بما تقدم ذكره.
 وفضل الطلع تابع لفضل النخلة التي هي أصله، وكذلك كل ما يخرج منها.

روى عن عروة ابن الزبير ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أكرموا عمّكم النخلة ، فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم ^(١) ، وليس من الشجر ما يُلغح غيرها ». وعن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ، وهي مثل الرجل المسلم ، حدثوني ما هي ؟ قال عبد الله بن عمر ، فوق الناس في شجر البوادي ، ووقع في نفسى أنها النخلة ، فاستحيت ، فقالوا : حدثنا يا رسول الله ما هي ؟ فقال : هي النخلة ». أخرجاه في الصحيحين .

قال المؤلف : وفي ذلك فضل النخل والتمر والطلع ، وكل ما يخرج منها . وشبهها بالمسلم لكثرة خيرها ودوام ظلها ، وطيب ثمرها ووجوده على الدوام ، وما فى رأسها . فمن حين يطلع إلى حين يبس يؤكل أنواعا ، ثم هو ما يدخر ، ولا ينقطع نفسه . قال الله تعالى : (وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ رِزْقًا لِلْعِبَادِ) . وقال تعالى : (كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْحَابُهَا تُابِتٌ وَفَرَعُهَا فِي السَّمَاءِ ، تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا)

حرف الياء

﴿ يَقطين ﴾ قال المؤلف : قال أهل اللغة : يقال لكل شجرة لا تقوم على ساق يقطين ، كالدباء والبطيخ ، والخيار والقثاء ونحو ذلك . واليقطين والدباء والقرع : أسماء تقع على عين واحدة ، وهي معروفة .

(١) اللب النبوي .

قال أبو حنيفة الدينوري: الواحدة قرعة وهي الدباء، الواحدة دباءة، وإذا كانت صغيرة فهي جِرْو، والجميع جِراء، وهي من اليقطين الذي لا ينهض، ولكن ينفرس. ومزاجه بارد رطب في الثانية، يفتو غذاء يسيرا، وهو سريع الانحدار، وإن لم يفسد قبل الهضم، تولد منه خِلطٌ محمود.

ومن خاصيته أنه يتولد منه خِلطٌ مجانس لما يصحبه، فإن أُكِلَ بالگردل تولد منه خِلطٌ حرّيف، أو بالملاح تولد منه خِلطٌ مالح، أو مع القابض تولد منه خِلطٌ قابض، وإن طبخ بالسفرجل غدّي البدن غذاء جيّداً، وهو لطيف مائي، يفتو غذاء رطباً بلغمياً، وينفع الجُرورين، ولا يلائم المبرودين البلبغمين.

وماؤه يقطع العطش، ويذهب الصداع الحار إذا شرب أو غسل به الرأس، وهو ملينٌ للبطن كيف استعمل، ولم يتداو الجُرورون بمثله، ولا أمجل منه نفعاً. ومن منافعه: أنه إذا خلطٌ بمجبن وشوي في القرن أو التنثور، واستخرج ماؤه، وشرب بيمض الأشربة اللطيفة، سكن حرارة الحمى المتهبة، وقطع العطش، وغدّي غذاءً حسناً، وإذا شرب بترنجبين^(١) وبنفسج مرّ، أسهل صفراء محضة، وإذا طبخ القرع بجملته وشرب ماؤه بشيء من عسل، وشيء من نظرون أحدر بلغما ويرةً معاً، وإذا دُقَّ وعمل منه ضادٌّ على النافوخ، نفع من الأورام الحارة في الدماغ، وإذا عصرت جُرادتُه، وخلطَ ماؤها بدهن الورد، وقطّر منها في الأذن، نعتت من الأورام الحارة التي تعرض فيها، وإن اتخذ منها ضادٌّ نفع من الحمرة، والأورام الحارة. وحرارته نافعة من أورام العين الحارة، ومن النفرس الحار؛

(١) ترنجبين - فادسي - معناه عسل رطب لاملل التلي، كما زعم.

وما أنفعه لأصحاب الأرزجة الحارة والمحومين ، وقد شرفه الله تعالى بذكره له
في الكتاب المبين ، فقال تعالى في قصة يونس : (وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِمْ شَجْرَةً مِنْ
يَقِطِينَ) . وقد روى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة^(١) أنه سمع أنس
ابن مالك يقول : « إن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته ،
فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففرَّب خبزا من شعير ، ومرقا فيه دباء
وقديد ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالى القصة ،
فلم أزل أحب الدباء بمد يومئذ » . أخرجاه في الصحيحين . وعن هشام بن عروة ،
عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« يَا عَائِشَةُ ، إِذَا طَبَخْتُمْ قِدْرًا ، فَأَكْتَرُوا فِيهَا مِنَ الدَّبَاءِ ، فَإِنَّهُ يُشَدُّ قَلْبَ
الْحَزِينِ^(٢) » . وعن عبد الله بن عمر ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« عَلَيْكُمْ بِالْقَرَعِ ، فَإِنَّهُ يُكَلِّنُ الصَّدْرَ ، وَيَجْلُو الْقَلْبَ^(٣) » . وعن أنس رضی الله
عنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من أكل الدباء ، وقال :
إِنَّهُ يُكَثِّرُ الدَّمَاعَ ، وَيَزِيدُ فِي الْعَقْلِ^(٤) » .

(١) إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصارى أبو يحيى المدني . توفي سنة
اثنين وثلاثين ومائة . « الخلاصة » .

(٢) يروى الحديث مرفوعا .

(٣) (٤٤٣) في الجامع الصغير روايتان ، الأولى : « عليكم بالقرع فإنه يزيد في الدماغ ،

وعليكم بالعدس فإنه قدس على اسنان سبعين نبيا » . عن وائلة . والرواية الثانية عن عطاء ،
مرسلا « عليكم بالقرع ، فإنه يزيد في العقل ويكثر في الدماغ » .

حرف الكاف

(كَمَاءُ) الكَمَاءُ: أصلٌ مُستدِيرٌ، لا وَرَقَ له ولا ساقٍ، وِيقولُ من عَفَوَنَ الأرضَ، لِكثرةِ الأمطارِ. وهى باردة رطبة، غليظة الجوهر، عسرة الهضم، مؤلدة للبلغم الغليظ، والأسود منها أشد رطوبة وغلظة، وأجودها الرملى الأبيض، وقد تقدم من الكلام فيها، فى الباب الأول، ما يفتى عن إعادته؛ لكن نذكر ههنا من متن الحديث النبوى غير ما ذكر هنالك. روى عن عمرو بن خريث^(١) عن سعيد بن زيد، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». أخرجاه فى الصحيحين.

قال أبو عبيد: إنما شبهها بالمن الذى سقط على بنى إسرائيل، لأن ذلك كان ينزل عفوا بلا علاج منهم، إنما كانوا يصيحون وهو بأفئدتهم، فيمتناولونه، وكذلك الكمأة ليس لأحد فيها مؤنة فى بذر ولا سقى ولا غيره، وإنما هو شىء ينشئه الله فى الأرض.

قال ابن سينا: وماؤها كما هو مجلج بياض العين، مروى عن النبى صلى الله عليه وسلم، واعتراف عن مسيح الطيب وغيره. وقيل: إن استعمل ماؤها لتبريد ما فى العين، فإؤها مجرد شفاء، وإن كان لغير ذلك، فمركب مع غيره، والصواب أن ماءها شفاء للعين مطلقا، مفردا ومركبا.

قال العاقبى: وماء الكمأة من أصلح الأدوية للعين، إذا رُبِّي به الإمدادُ

(١) عمرو بن خريث بن عمر بن عثمان بن عبيد الله بن عمر بن مخزوم، أبو سعيد الكوفى، صحابى. توفى ستة خمس وثمانين. «الخلاصة».

واكتحل به ، ويقوّى أجفانها ، ويزيد الروح الباصر قوةً وحدةً ، ويدفع عنها نزول النوازل .

﴿ كُنْدُر ﴾ الكندر بالفارسية : هو اللبان بالعربية . قال عبد الملك : ثلاثة أشياء لا تكون إلا باليمن ، وقد ملأت الأرض : اللبان والورس والقصب : يعنى البرد اليمنى . قال ديسقوريدوس : الكندر يكون ببلاد العرب ، وأجود ما يكون منه على هذه الصفة ، فهو صلب لا يتكسر سريعاً ، وقد يكون أيضاً ببلاد الهند ، ولونه لون الياقوت ، ويميل إلى لون الباذنجان ، ومعرفة ذلك هيئته ؛ وذلك أن الصمغ العربى لا يلهب بالنار ، وصمغ الصنوبر يُدخّن ، والكندر يلهب ولا يدخّن ، وقد يستدل على المشوش أيضاً بالرائحة . قال جالينوس : الكندر يسخن فى الدرجة الثانية ، ويخفف فى الدرجة الأولى ، وفيه قبض يسير

أقول : الكندر كثير المنافع ، قليل المضارّ جداً . فمن منافعه أنه يرفع من خذف الدم ونزفه ، ووجع المعدة واستطلاق البطن ، واختلاف الفرائز والدم ، ويهضم الطعام ، ويطرد الرياح ، ويجلو قروح العين ويدملها ، وكذلك ينبت اللحم فى سائر القروح ، ويقوّى المعدة الضعيفة ويسخنها ، ويخفف البلغم ، وينسّف رطوبات الصدر ، ويجلو ظلمة البصر ، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار ، وإذا مضغ وحده أو مع الصمغ الفارسى جلب البلغم ، ونفع من اعتدال اللسان ، ويزيد فى الدهن ويدكيه ، وإن بخر بهما نفع من الوباء وطيب رائحة الهواء . وقد روى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بَخْرُوا بِمُوتَسَكُمُ بِاللَّبَّانِ وَالصَّعْتَرِ ^(١) » وعن عبد الله بن جعفر قال : جاء رجل

(١) زاد المعاد ، وقد جاء فيه أن الحديث لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم .

إلى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه يشتمكي إليه النسيان . فقال : عليك باللبان فإنه يشجع القلب ويذهب بالنسيان . وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « متقال من سكر ، ومتقال من كندر يسفاه الرجل سبعة أيام على الرقيق جيد للبول والنسيان » . وعنه في رواية أخرى ، قال : « خذ متقالا من كندر ، ومتقالا من سكر فدقهما دقا جيدا ، ثم استعملهما على الرقيق ، فهو جيد للبول والنسيان » وعن عمرو ابن شاذان قال : سمعتُ إنسانا شكى إليه النسيان ، فقال : عليك بالسكندر فاتقمه من الليل ، فإذا أصبحت ، نخذ منه شربة على الرقيق ، فإنه جيد من النسيان .

أقول : النسيان قد يكون لسوء مزاج بارد رطب ، يغلب على الدماغ ، فلا يحفظ ما ينطبع فيه ، وهذا ينفع منه الكندر ، ويكون لغلبة اليبس عليه ، فلا يتمكن من الانطباع فيه ، فيزول سريعا ، والفرق بينهما أن اليبس يتبعه سهر ، ويحفظ الأمور الماضية دون الحالية ، والرطوبة بالعكس . وقد يحدثه ^(١) أشياء يختصتها منها حجارة النقرة ، وأكل الكزبرة الرطبة ، والتفاح الحامض ، وكثرة الهيم ، وقرارة ألواح القبور ، والنظر في الماء الراكد ، والبول فيه ، والنظر إلى المصلوب .

﴿ كبات ﴾ قال أهل اللغة : السكبات ، بفتح الكاف ، ثم باء موحدة مخففة ، ثم ألف ، ثم ثاء مثلثة . قال الأصمعي والهرودي وغيرهما : السكبات هو ثمر الأراك ، وهو بأرض الحجاز معروف ، وطبعه حار يابس .
ومنافقه كمنافع الأراك : يقوي المعدة ، ويجود الهضم ، ويجلو البلغم ، وينفع من أوجاع الظهر ، وكثير من الأدوية .

قال ابن جليل : إذا شرب طبيخه أدر البول ، ونقى المثانة . قال ابن رضوان :

(١) يعنى النسيان .

يقوَّى المعدة ، ويمسك الطبيعة . وقد رُوِيَ عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكبك ، فقال : « عَلَيْهِمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ » . أخرجاه في الصحيحين .

﴿ كَتَمٌ ﴾ قال الفافى : الكَتَمُ المعروف عندنا يثبت بالسهول ، وورقه قريب من ورق الزيتون ، يعلو فوق الغامة ، وله ثمر في قَدْرٍ حَبِّ الفلفل ، في داخله نوى إذا نضج اسودَّ . إذا استخرجت عصارة ورقه ، وشرب منها قدر أوقية قِيًّا نَيْمًا شديدًا ، وينفع من عضه الكلب . قال : وأما الذى ذكره الكيندى ، من أن بذر الكَتَمِ إذا اكتحل به ، حلل الماء النازل في العين وأبرأها ، فما أظنه أراد به سوى الكَتَمِ الذى نعرفه نحن ، وقد يمكن أن يكون نوعا آخر من الكَتَمِ ، ويستعمل في خضاب الشعر ، وأصل الكَتَمِ إذا طبخ بالماء كان منه مداد يكتب به ، والكَتَمِ بفتح الكاف والتاء المثناة من فوق الخفيفة .

قال أبو عبيد : هو بتشديد التاء ، حكاه عن غيره . قال الجوهري : الكَتَمِ بالتحريك : نبت يخلط بالوسمة يختضب به . وقد اختلف العلماء في أنه هل خضب به النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ؟ فمنه الأكترون ، وحديث أنس المشهور في ذلك هو مذهب مالك . وقال بعض الحديثين : بأنه خضب به ، واستدل بحديث أم سلمة وغيرها . وقد تقدم ذكر الأحاديث النبوية الواردة في ذلك ، عند ذكر الوسمة .

قال بعض العلماء : ووجه الجمع بينهما : أنه صلى الله عليه وسلم خضب في وقت ، وتركه في وقت ، أوفى معظم الأوقات ، فأخبر بما رأى وهو صادق .

﴿ كَرَمٌ ﴾ : هو شجر العنب ، الواحدة منه كَرَمَةٌ ، وتسمى الخيَلَةُ أيضا .

ومنافعه كثيرة كالنخل ، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عنه :
« الْحَبَلَةُ أُخْتُ النَّخْلَةِ » . والحيلة ، بفتح الحاء المهملة وإسكان الباء : قوة زهرة
الكرم باردة يابسة ، وورقه وعساليجه وعلائقه مبردة في آخر الدرجة الأولى ، تنفع إذا
دقت وضمد بها من الصداع والأورام الحارة والتهاب المعدة ، وعصارة أطرافه إذا
شربت سكنت القيء المرئي ، وعقلت البطن ، وكذلك إذا مضغت قلوب الكرم
الرطب ، وعصارة ورقه ، تنفع من قرحة الأمعاء ، ونفت الدم وقبثه ، ووجع المعدة ،
والنساء الحوامل .

قال العاقلي : دعة الكرم : شيء شبيه بالصمغ ، تجمد على القضبان ، إذا شربت
مع الشراب أخرجت الحصاة . وإذا لطح بها أبرأت القوابي والجرب المتقرح ، وغير
المتقرح . وينبغي غسل المضوقيل استعمالها بالماء والنظرون ، وإذا مسح بها مع
الزيت حلقت الشعر . ورماد قضبان الكرم إذا تضمد به مع الخل ودهن الورد
والسذاب ، نفع من الورم العارض من الطحال . وقوة دهن زهرة الكرم قابضة
شبيهة بقوة دهن الورد ، أسكنه لا يطلق البطن .

قال العلماء : لفظة السكرمة كانت العرب تطلقها على شجر العنب نفسه ،
وعلى الخمر المتخذ منه . ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تسمية العنب وشجره
بالكرم ، لئلا يهيج ذكرها ميل نفوسهم إليها . قال صلى الله عليه وسلم : « لَا يَقُولَنَّ
أَحَدُكُمْ الْكُرْمَ ، الْكُرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ » . وفي رواية : « لِأَنَّ الْكُرْمَ قَلْبُ
الْمُؤْمِنِ » . وفي أخرى : « لَا تَقُولُوا الْكُرْمَ ، وَاسْكِنُوا الْعِنَبَ وَالْحَبَلَةَ »
رواه مسلم .

قال العلماء : الكرم مشتق من الكرم ، بفتح الراء . وأصل الكرم : كثرة

الخير ، فسى قلب المؤمن كرمًا ، لما فيه من الخير والإيمان والنور والهدى والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم ، وكذلك الرجل المسلم ، والله أعلم :

﴿ كَرَفَس ﴾ الكرفس : معروف ، وأنواعه كثيرة ، كلها حارة يابسة ، مفتحة لسُدِّد الكبد والطحال ، وورقه رطبًا ينفع المعدة والكبد الباردة ، ويُدِّر البول والطَّمث ، ويفتت الحصى ، وحبُّه أقوى في ذلك .

قال الرازي : إنه حار رطب ، يفتح السُّدِّد ، ويهيج الباه ، وينفع من البَحْر^(١) . وينبغي أن يجتنب أكله إذا خيف من لدغ العقارب .

قال ابن سينا : البستاني منه يطيب النَّكْهَة جدا . وقيل : إذا عُلِق أصله في الرقبة ، نفع من وجع الأسنان . ويؤيد ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ أَكَلَ الْكَرْفَسَ ، نَمَّ نَامَ عَلَيْهِ ، نَامَ وَنَكَمَتْهُ طَيِّبَةٌ ، وَيَنَامُ آمِنًا مِنْ وَجَعِ الْأَسْنَانِ وَالْأَضْرَاسِ^(٢) »

﴿ كَرَاث ﴾ الكراث : نوعان : نَبْطِيّ وشامِيّ . فالنبطيّ منه هو المعروف بكراث المائدة ، والشامِيّ : هو الذي له رموس .

قال ابن ماسة : الكراث : حار يابس ، يصدِّع الرأس إذا أُكِل . وخاصةً أكل أصله ينفع من وجع القولنج . وإذا طبخ وأُكِل أو شرب ماؤه نفع من البواسير الباردة . قال ابن ماسويه : إن سحق بذر الكراث وعجن بقطران وتُجِّرت به الأضراس التي فيها الديدان ، نثرها وأخرجها ، وسكن الوجع العارض فيها . قال ماسرجويه : إذا دُخِنَت المقعدة ببذر الكراث ، جفف البواسير .

(٢) زاد المعاد .

(١) البخر : قنن رائحة الفم .

قلت : هذه الأفعال مخصوصة بالسكرات النبطية إذا أكل ، وفيه مع ذلك
إفساد للأسنان واللثة ، ويصدع ، ويؤدى أخلاطاً رديئة ، ويظلم البصر ، ويُنبت
التسكحة ، وينفع من البواسير أكلها . ويبذره يتبخر : ويؤيد ذلك ما روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قل : « مَنْ أَكَلَ السُّكْرَاتِ نَمَّ نَامَ عَلَيْهِ نَامٌ
أَمِيقاً مِنْ رِيحِ الْبَوَاسِيرِ ، وَاعْتَزَلَهُ الْمَلِكُ لَنْتَنَ كَهْمَتِهِ حَتَّى يُصْبِحَ »
رواه صاحب كتاب « وسيلة المتعبدين » .

حرف اللام

﴿ لَحْمٌ ﴾ قال الله تعالى : (وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِمَا كَهْتُمْ وَلَحْمٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ)
وعن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ
الْإِدَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : اللَّحْمُ ^(١) » . وعن أبي الدرداء قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : « سَيِّدُ طَعَامِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَأَهْلِ الْجَنَّةِ اللَّحْمُ » . أخرجه
ابن ماجه وغيره .

﴿ القول في لحم الصان ﴾ : لحم الصان حار في الثانية ، رطب في الأولى ، جيده
الحولى ، مولد للدم الحمود القوي لمن جاد هضمه ، يصلح لأصحاب الأمزجة الباردة ،
والرياضات التامة ، في المواضع والفصول الباردة ، نافع لأصحاب المرة السوداء ، ويقوى
الحفظ والذهن . ولحم الهرم والعجيف ردي . وكذلك النعاج ، وأجود باللحم
الذكر الأسود منه ، فإنه أخف والذئ وأنفع . والدليل على ذلك ما روى في الأثر

(١) زاد المعاد ، حديث بريدة يرفعه .

أنه قيل : الكبش العربيّ الأسود ، فيه شفاء من عرق النسا ، يؤكل من لحمه ويحسى من صرقه .

واعلم أن الخصىّ أفضل ، والأحمر من الحيوان السمين : أخفّ وأجود غذاء . والجدع أقلّ تغذية ، ويطلق في المعدة ، وأفضل اللحم وأمرؤة عانده بالعظم ، والأيمن أخفّ وأفضل من الأيسر ، والمقدّم أفضل من المؤخر ؛ والدليل على ذلك ما روى عن الأوزاعيّ ، عن واصل ، عن مجاهد ، قال : « كان أحبّ الشاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدّمها » .

القول في ذكر بعض أعضاء الحيوان

كل ما علا من الحيوان خلا الرأس ، كان أخفّ وأجود مما سفل منه .
رؤى عن الفرزدق أنه أعطى رجلا درهمين ليشتري له لحما ، فقال : خذ المقدّم ، وإياك والرأس والبطن ، فإن الداء فيهما .

﴿ لحم العنق ﴾ جيد لذيد سريع الانضمام . رؤى عن عبد الرحمن بن الأعرج ، عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب : « أنها ذبحت في بيتها شاة ، فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن أطمعينا من شاتيكُم ، فقالت للرسول : ما بقى عندنا إلا الرقبة ، وإني لأستحى أن أرسل بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرجع الرسول فأخبره ، فقال له : قل لها أرسلني بها ، فإنها هادية الشاة ، وأقرب الشاة إلى الخير ، وأبعدها عن الأدواء » . رواه أبو عبيد في غريبه وغيره .

﴿ لحم الذراع ﴾ : جيد خفيف . رؤى عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الذراعان والكتف » . وعن أبي زرعة

عن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة ، قال : « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم ، فدفع إليه الذراع ، وكان يعجبه » . أخرجاه في الصحيحين .

﴿ لحم الظهر ﴾ : كثير الغذاء يولد دما محمودا . روى عن محمد بن عبد الرحمن : شيخ من بني فهم ، أنه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أطيب اللحم لحم الظهر » . رواه ابن ماجه .

القول في لحم المعز

هو قليل الحرارة يابس ، والخلط المتولد منه ليس بفاضل ، وربما كان باردا ليس بجيد الهضم ، ولا محمود الغذاء . ولحم التيس رديء مطلقا ، شديد اليبس ، عسر الانهضام ، مولد للخيط السوداءى .

قال عثمان البقرى : قال لى فاضل من الأطباء : إيتاك ولحم المعز ، فإنه يورث الغم ، ويحرك السوداء ، ويورث النسيان ، ويفسد الدم . وهو والله يختل الأولاد أقول : وإن كان مذموما فليس مطلقا ، لكن المسن منه ، لاسيا للشايخ والباردى المزاج ، ولئن لم يعتمد . وجالينوس جعل الحولى منه من الأغذية المعتدلة المولدة للسكرimos الحمود . ولحم الإناث منه أنفع من الذكور . وقد روى فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال : « أحسنوا إلى الماعز ، وأميطوا عنها الأذى ، فإنها من دواب الجنة » . رواه النسائي .

﴿ لحم الجدى ﴾ : قريب إلى الاعتدال ، خاصة ما دام رضيفا ، ولم يكن قريب مهد بالولادة ، وهو أنعم لحما ، وأسرع هضما ، وأكثر تغذية ، لما فيه من قوة اللبن ،

مدين للبطن ، موافق لأكثر الناس في أكثر الأحوال . والدم المتولد منه معتدل في الرقة والغلظ ، والحرارة والبرودة . ولحم الجدى أطف وأحمد من لحم الجمل .

﴿ لحم البقر ﴾ بارد يابس عسر الانهضام ، بطن الانحدار ، يولد ماء سوداوايا ، لا يصلح إلا لأصحاب السكد والتعب الشديد . وهو يورث الأمراض السوداوية ، كالهبق ، والجرب ، والقوباء ، والجذام ، وداء القيل ، والسرطان ، والوسواس ، وحى الربع ، والدوالي ، وكثير من الأمراض .

والدليل على ذلك : ما روى عن عبد الحميد بن صفي بن صهيب^(١) ، عن أبيه ، عن جده صهيب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالْبَقَرِ فَإِنَّهَا شِفَاءٌ ، وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ . وَلَحْمُهَا دَاءٌ^(٢) » . وإصلاحه بالفلفل والثوم ، والدارصيني والزنجبيل ونحوه . ولحم الذكر منه أقل بردا ، ولحم الأنثى أقل يبسا ، ولحم المعجل أحدهما ، وهو مائل إلى الحرارة والرطوبة ، قريب من الاعتدال فإذا انهضم جيدا غذى غذاء كثيرا ، وولد لحما قويا .

﴿ لحم الفرس ﴾ : حار يابس غليظ سوداوي مضر ، ولا يصلح للأبدان الطيفة . وفي جواز أكله بين العلماء خلاف ، فن أجاز منهم استدلال بما روى عن جابر ابن عبد الله : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمير الأهلية ، وأذن في لحوم الخيل » . أخرجاه في الصحيحين .

﴿ لحم الجمل ﴾ حار يابس مولد للسوداء الغليظة ، عسر الانهضام ، غير محمود الغذاء ، والأصفر منه أقل ضررا من المسين .

(١) عبد الحميد بن صفي بن صهيب ، عن أبيه عن جده . وعنه هشيم . وهو ابن زياد .

«الخلاصة» . (٢) الفتح الكبير .

قال ابن سينا: وأردأ اللحوم: لحم الخليل والجمال، وألحمر الأهلثة. ولحم الجمل فيه من الزهومة^(١) ما ليس في غيره من أكثر اللحوم. والدليل على ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ أَكَلَ لَحْمَ الْجَزْرِ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٢). وقيل هو على ظاهره.

القول في لحوم ذوات الأربع من الوحش

عن أبي ثعلبة رضى الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذى نابٍ من السباع». رواه النسائي وغيره.

﴿لحم الغزال﴾: أصالح الصيد وأحمده لحماً، وهو حار يابس، وقيل معتدل جداً، نافع للأبدان المعتدلة الصحيحة، وجيده الخشيف.

﴿لحم الظبي﴾: حار يابس في الأولى، يخفف للبدن، صالح للأبدان الرطبة.

قال ابن سينا: وأفضل لحوم الوحش لحم الظبي، مع ميله إلى السوداوية.

﴿لحم الأرنب﴾: حار يابس، يعقل الطبع، ويدبر البول، ويولد دماً رديئاً،

ويقتت الحصاة. وأكل رؤوس الأرانب كلما أمكن أكله، ينقع من الرعشة.

وأطيب ما في الأرنب وركها. روى عن هشام بن زيد^(٣)، عن أنس بن مالك

رضى الله عنه، قال: «أَفْجَأُ أَرْتَبَا بَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعُوا فِي طَلِبِهَا، فَأَخَذُوهَا، فَبَعَثَ

(١) يقال: زهم من باب طرب، والزهومة هي السمعة.

(٢) الجامع الصغير. الحديث: (من أكل لحماً فليترضاً). لأحمد في مسنده عن سهل

ابن الخنظلية. (٣) هشام بن زيد بن أنس الأنصاري، عن جده، وعنه شعبة،

ورثته ابن معين. «الخلاصة».

أبو طلحة رضى الله عنه بوركها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقبله ، أخرجاه
في الصحيحين .

وأحد ما يؤكل من الأرنب ما كان مشويا . ورؤى عنه صلى الله عليه
وسلم « أنه لم يأكلها ولم ينه عن أكلها ، وبزعم أنها تحيض » . رواه أبو داود .
﴿ لحم حمار الوحش ﴾ حار يابس ، كثير التغذية ، يولد دماغا غليظا سوداويا ،
إلا أنه نافع مع دهن القسطنط لوجع الظهر والكلبي من الريح الغليظة ، وشحمه جيد
للكلف طلاء ، ولا خلاف في جواز أكله ، بما روى عن جابر ، قال : « أكلنا
زمن خبير لحم الخيل وحمر الوحش » . رواه ابن ماجه .

وعن أبى قتادة رضى الله عنه قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
منا المحرم وغير المحرم ، فلما كنا بالصفاح ، جئت فإذا هم يتراءون ، قلت : أى شىء
تنظرون ؟ فلم يخبرونى ، فنظرت فإذا حمار وحش ، فأسرجت فرسى وركبته ،
وأخذت الرمح ، فذهبت ، فأتيته من خلف أكمة ، فطعنته ، ثم جئت به إليهم ، وقلت
لهم : كلوا . قال بعضهم : كلوه ، وقال بعضهم : لا تأكلوه . وكان النبي صلى الله
عليه وسلم بين أيدينا ، فأتيته ، فسألته عنه ، فأصرهم بأكله » . أخرجاه في الصحيحين .

فصل

في ذكر فضيلة اللحم مطلقا ، وما ورد فيه من الأخبار والآثار

عن عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تَمَطُّوا
اللحمَ بالسكين ، فإنه من صنم الأعاجم ، وأنهم شوه نبتنا ، فإنه أهنأ وأمرأ » .

رواه أبو داود . وعن سُفيان الثوري^(١) عن أبي الزناد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « لِلْقَلْبِ فَرْحَةٌ عِنْدَ أَكْلِ اللَّحْمِ » . وعن سُفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : « كلوا اللحم ، فإنه ينبت اللحم ، وإنه جلاء للبصر ، من تركه أربعين يوماً ساء خلقه » . وعن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يأتي عليه شهر لا يأكل عرقة لحم ، فإذا كان رمضان لم يفقه اللحم ، وإذا سافر لم يفقه اللحم . وروى محمد بن واسع ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : أكل اللحم يزيد في البصر . قال الزهري : أكل اللحم يزيد سبعة من قوة .

قال المؤلف : ويستحب الأيدام استعماله ، فإنه يورث الأمراض الامتلائية ، والحيات الحادة . ويؤيد ذلك ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِيَّاءُكُمْ وَاللَّحْمَ ، فَإِنَّ لَهُ ضَرَاوَةَ كَضَرَاوَةِ الْخَمْرِ » . وفي رواية : « إِنْ لَلَّحْمِ ضَرَاوَةٌ كَضَرَاوَةِ الْخَمْرِ ، وَإِنْ اللَّهُ يُبْغِضُ أَهْلَ الْبَيْتِ اللَّحْمِينَ » . رواه مالك في الموطأ . وقال سقراط : لا تجعلوا بطونكم مقبرة للحيوان .

القول في لحم الطير المأكول

قال الله تعالى : (وَالْحَمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ) . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) سُفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع . وقيل هو من ثور همدان ، الثوري أبو عبد الله الكوفي . أحد الأئمة الأعلام . قال العجلي : كان لا يسمع شيئاً إلا حفظه . توفي بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة . وولده سنة سبع وسبعين . « الخلاصة » .

« إِنَّكَ لَتَنْظُرُ إِلَى الطَّيْرِ فِي الْجَنَّةِ فَتَشْتَهِيهِ، فَيَجِيءُ بِإِلَيْكَ مَشْوِيًّا بَيْنَ يَدَيْكَ ». رواه البزار وغيره .

أقول: إن أصناف الطير كثيرة: منها حلال، ومنها حرام، فالحلال كل طائر ليس له مخلب، كالحمام ونحوه. والحرام ما كان له مخلب، كالصقر والبازي. وما أكل الجيِّف، كالغراب الأبقع، والغراب الأسود الكبير روى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه نهى عن أكل كل ذي مخلب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير». رواه مسلم.

القول في لحم الدجاج

قال ابن سينا: أفضل لحوم الطير: الدجاج والدجاج، ولحم الدجاج حار رطب في الأولى، خفيف في المعدة، مريع الانهضام، جيد الخياط، وأجودها الراعى من الهندي، وما لم يبيض بعد، يزيد في الدماغ والمني، ويصفي الصوت، ويحسن اللون، ويقوي العقل، ويولد دما جيدا، إلا أنه مائل إلى الرطوبة، وقد قيل: إن مداومة أكله يورث النقرس، ولم يثبت ذلك. وفي الصحيحين من حديث أبي موسى رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل لحم الدجاج». ﴿لحم الديوك﴾ أسخن مزاجا وأقل رطوبة، وإذا كان عتيقا كان دواء لا غذاء، ينفع القوانج والربو، والرياح الغليظة، إذا طبخ بماء القرطم والقرفة والشبث، وأجود الديوك أصغرها. والخصي منها محمود الغذاء، مريع الانهضام. ﴿لحم الفراريج﴾ مريع الانهضام، مدين للطبيعة، والدم المتولد منه جيد لطيف

﴿لحم الذرّاج﴾ حار يابس في الثانية ، خفيف لطيف ، سريع الانهضام ، مولد الدم المعتدل ، إذا أكثر من أكله أهدأ البصر . ولحم الطهيوج ، والحجل ، يولد الدم الصالح ، سريع الانهضام ، معتدل بين الحرارة والبرودة .

﴿لحم الأوز﴾ : حار يابس ، رذیء الغذاء ، وليس بكثير الفضول .

﴿لحم البط﴾ حار رطب كثير الفضول ، عمر الانهضام ، غير موافق للمعدة .

﴿لحم الكركي﴾ يابس خفيف ، وفي حره وبرده خلاف ، يولد دما سوناويا ، يصلح لأصحاب السكد والتعب ، وينبغي أن يترك بعد ذبحه يوما أو يومين ثم يؤكل .

﴿لحم الحباري﴾ حار يابس عمر الانهضام ، غليظ الخلط ، ينفع لأصحاب الرياضة والسكد والتعب . روى عن أبي فدّيك قال : حدثني توبة بن عمر ابن سفينة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الحباري .

﴿لحم المصافير والقنابر﴾ حارة يابسة عاقلة للطبيعة ، تزيد في الباه ، وأمرافها تلين وتنفع المفاصل وإذا أكلت أدمغة المصافير بالزنجبيل والبصل ، هيجت شهوة الجلاع ، وخلطها غير محمود ، ولا ينبغي أن يقتل عصفور فما فوقه إلا بحقه ، لمنفعة دوائية أو غذائية .

والدليل على ذلك : ما روى عن عبد الله بن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَقْتُلُ عَصْفُورًا مَا فَوْقَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا حَقُّهُ ؟ قَالَ : تَذْبُحُهُ فَتَأْكُلُهُ ، وَلَا تَقْطَعُ

رَأْسَهُ وَتَرَمِي بِهِ» . رواه النسائي . وعن عمرو بن الشريد ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ قَتَلَ عَصْفُورًا عَبَثًا ، عَجَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : يَا رَبُّ ! إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا ، وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ » . رواه النسائي أيضا .

﴿ لحم الحمام ﴾ حار رطب ، الوحشي منه أقل رطوبة ، والقراخ أرتب ، وخاصة ما رُبِّي منه في البيوت . والناهض أخف لحما ، وأحد غذاء . وفي اتخاذ الحمام منافع : منها الانس ، والاستفراخ ، وغير ذلك .

رُوي عن عبادة بن الصامت : « أن رجلا أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وشكى إليه الوحدة . فقال : اتَّخِذْ زَوْجًا مِنْ حَمَامٍ » . والحمام أكثر الطير ألفة لأماكنها ، وأكثرها اجتماعا فيه . ولذلك يقشاه الصيادون ليلا ، فيأخذونه برُمته ، وهو مكروه . لما رُوي عن فاطمة بنت الحسين بن علي ، عن أبيها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تَطْرُقُوا الطَّيْرَ فِي أَوْ كَارِهَا ، فَإِنَّ اللَّيْلَ أَمَانٌ لَهَا » . رواه أبو عبيدة في غريبه .

﴿ لحم الورشان والفواخت والشفانين ﴾ حارة يابسة ، والورشان : صلب عسر الانهضام

القول في الجراد

الجراد من أصناف الطير الذي يجوز أكله . وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الجرادُ نثرةُ حوتٍ في البحر ^(١) » . وهو حار يابس

(١) الفتح الكبير ، عن أنس وجابر معا .

قليل الغذاء ، وإدامة أكله تورث الهزال ، ولكنه نافع إذا نُجِّرَ به من تقطير البول وعصره ، وخصوصا في النساء ، ويبخر به للبواسير . والسَّمَانُ التي لأجنحة لها تُسَوَّى وتؤكل للسع العقرب ، وهو ضارٌّ لأصحاب الصُّرع والمستعدين له ، ردىء الخُلط ، ولا خلاف بين الأئمة في جواز أكل الجراد .

رَوَى عَنْ أَبِي يَاقُوبَ ، قَالَ : أَنِنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى نَسَأَهُ عَنِ الْجِرَادِ . قَالَ : « غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجِرَادَ » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ وَحَرَّمَ مَالِكٌ مِنْهُ مَامَاتٍ حَقَفَ أَنْفَهُ ، أَوْ فِي وَعَاءٍ . وَأَحَلَّهُ الْبَاقُونَ . رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « أُحِلَّتْ لَنَا مِيتَتَانِ وَدَمَانِ : فَأَمَّا الْمِيتَتَانِ فَالْحَوْثُ وَالْجِرَادُ ، وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِيدُ وَالطَّحَالُ » (١)

﴿ لَبَنٌ ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ) . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَارزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ . وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَزِدْنَا مِنْهُ ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا يَجْزِي مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

أقول : اللبن وإن كان بسيطا عند الحس ، فإنه مركب في أصل الخلقة تركيبا طبيعيا من جواهر ثلاثة : وهي الجبينية والسمنية والمائية . فالجبينية باردة رطبة مغذية للبدن غذاء غليظا ، والسمنية معتدلة في الحرارة والرطوبة ، ملائمة للبدن الإنساني الصحيح ، كثيرة النافع . والمائية وهي حارة رطبة ملطفة لطبيعة رطبة للبدن .

(١) الفتح الكبير . عن ابن عمر .

واللبن على الإطلاق أبرد وأرطب قليلا من المعتدل . وقيل : قوته عند جلبه الحرارة والرطوبة . وقيل : معتدل في الحرارة والبرودة . وأجود ما يكون اللبن حين يحلب وهو حار ، ثم لا تزال تنقص جودته على عمر الساعات ، فيكون حين يحلب أقل برودة وأكثر رطوبة ، والحامض بالعكس . ويختار اللبن بعد الولادة بأربعين يوما ، وأجوده ما اشتدّ بياضه ، وطاب ريحه ، ولدّظمه ، وكان فيه حلاوة يسيرة ، ودسومة معتدلة ، وكان معتدل القوام في الرقة والغلظة ، وقد حُلب من حيوان فتي صحيح ، معتدل اللحم ، محمود الرغى والمورد . واللبن المحمود يولد دما جيدا ، ويرطب البدن اليابس ، ويغذو غذاء حسنا ، ويقوى البدن ، وينفع من الوسواس والغم والأمراض السوداوية . وإذا شرب مع العسل نقي القروح الباطنة من الأخلاط الغنية . وإذا شرب بالسكر حسن اللون جدا ، والحليب يتدارك ضرر الجماع ، ويوافق الصدر والرئة ، جيد لأصحاب السُّلِّ ، رديء للرأس والمعدة والكبد والطحال . والإكثار منه مضرٌّ بالأسنان واللثة ، ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بماء العسل أو بالماء .

فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه شرب لبنا ، ثم دعا بماء فتمضمض ، وقال : إنَّ له دَسَمًا » . أخرجاه في الصحيحين ، عن ابن عباس رضي الله عنه . واللبن رديء للمحمومين ؛ ولأصحاب الصداع ، مؤذٍ للدماغ والرأس الضعيف ، ويحدث ظلمة البصر والقشاوة إذا أديم عليه ، ويورث وجع المفاصل ، وسُدُّ الكبد ، والحجارة في الكلى ، والنفخ في المعدة والأحشاء ، وإصلاحه بالعسل والزنجبيل المرّ ونحوه .

﴿ ابن الضأن ﴾ أغلظ الألبان وأرطبها ، وفيه من الزهومة والدسومة ما ليس

في لبن الماعز ، ولا في لبن البقر . يولد فضولا بلفمية ، ويحدث في الجلد بيضا إذا
أدمن استعماله . ولذلك ينبغي أن يشاب هذا اللبن بالماء ، ليكون ما ينال منه البدن
أقل ، وتسكينه العطش أسرع ، وتبريده للبدن أكثر ، ويجوز إشابة ذلك بالماء
إذا لم يكن للبيع ، ويستعمل بعده ما يصلحه .

والسنة لمن شرب لبنا مع جماعة ، أن يقدم بعده من يكون على يمينه ، فاضلا
كان أو مفضولا . فقد روى عن أنس : « أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بلبن
قد شيب بماء ، وعن يمينه أعرابي ، وعن شماله أبو بكر رضي الله عنه ، فشرب ،
ثم أعطى للأعرابي ، وقال : الأيمن فالأيمن ^(١) » . متفق عليه . قال الشاعر :

صَدَدَتِ الْكَأْسَ عَنَّا أُمَّ عَمْرٍو وَكَانَ الْكَأْسُ مَجْرَاهَا الِیْمِينَا ^(٢)

﴿ لبن العنز ﴾ لطيف معتدل يطلق البطن ، ويرطب البدن اليابس ، وينفع
من قروح الخلق والسعال اليابس ، والسَّلُّ ، ونفث الدم . واللبن للطلق أنفع
المشروبات للبدن الإنساني ، لما اجتمع فيه من التغذية والتروية ، والاعتیاد له من
حال الطفولية . روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : « أتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة أُسري به ، بقدحين من خمر ولبن ، فنظر إليهما ، ثم أخذ اللبن .
فقال جبريل : الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لَه لولا أن هدانا الله » .
أخرجاه في الصحيحين .

واللبن الحامض بطل الاستمرار ، خام الخلط ، ولكن العدة الحارة تهضمه ،
وتنتفع به .

(١) الفتح الكبير . (٢) البيت من معلقة عمرو بن كلثوم البشكري . ويروي
صنبت ، أي صرفت ، في مكان : صدت .

﴿ ابن البقر ﴾ بين ابن الضأن وبين ابن المعز في الرقة والغلاظ والدسم . وهو يغذو البدن ويخصبه ، ويطلق البطن باعتدال ، فيكون حينئذ من أعدل الألبان وأفضلها . والدليل على ذلك : ما روى عن طارق بن شهاب ^(١) ، عن عبد الله ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تَدَاوُوا بِالْبَّانِ الْبَقَرِ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يَحْمَلَ اللَّهُ فِيهَا شِفَاءً ، فَإِنَّهَا تَأْكُلُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ ^(٢) » . وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقَرِ ، فَإِنَّهَا تَرْمِي مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ^(٣) » .
وعن صهيب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقَرِ ، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ ، وَاسْمُهَا دَوَاءٌ ، وَلِجَمَاعَةٍ دَاءٌ ^(٤) » . وقد تقدم ذكر الحديث .

﴿ ابن الإبل ﴾ أرق الألبان ، وأقلها دسما ، وأكثرها إطلاقا للبطن ، تغذو البدن غذاء صالحا ، ولا يتجبن في المدة ، وقد ينفع لأصحاب الدرب ^(٥) التابع لضعف الكبد ، وسوء الطبيعة ، بما فيه من تقوية الكبد ، وفتح السدد .
والدليل على ذلك : ما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ فِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالْبَّانِ شِفَاءً لِلذَّرْبِ بِطَوْنِهِمْ ^(٦) » .
وفي هذا اللبن من الخاصية أن القار لا يشربه .

(١) طارق بن شهاب الأحسى ، كوفي مخضرم ، مات سنة اثنتين وثمانين . « الخلاصة »

(٢) (٤٠٣، ٢) الفتح الكبير .

(٥) الدرب : هو الإمهال .

(٦) رواه ابن السنن وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس .

رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقِدَتِ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَا يُدْرِي مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، أَلَا تَرَاهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا آبَنُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا لَبَنُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ .

﴿لُبَان﴾ بالعربية : هو الكَنْدُرُ بالفارسية ، وقد تقدم الكلام فيه ، وما رَوَى من الحديث النبوي ، على صاحبه أفضل الصلاة والسلام ، في حرف الكاف ، فيعلم من هناك .

حرف الميم

﴿ماء﴾ قال الله تعالى : (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنْبَاتٍ) . وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حَيْرُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ ^(١) » .

أقول : الماء بارد رطب يجمع الحرارة ، ويحفظ على البدن رطوباته الأصلية ، ويرد عليه ما تحلل منها ، ويرقق الغذاء ، وينفذه في العروق ، وهو وإن كان لا ينفذو البدن ، فإنه لا يتم أمرُ الغذاء إلا به . وأفضل مياه الأرض مياه العيون الحُرَّةُ الجارية نحو المشرق ، المكشوفة للشمس والرياح ، ثم ما يتوجه نحو الشمال والطينية التي تمر على طين حُرٍّ: أفضل من الحجرية ، فإن الطين ينقى الماء ويصفيه . والحجارة لا تفعل ذلك ، والذي ينحدر من مكان عال مع سائر الفضائل أفضل .

(١) الفتح الكبير . رواه أبو نعيم في الطب ، عن بريدة .

وتعتبر جودة الماء من طرق خمسة : (الأول) من لونه : بأن يكون صادق الإشفاف (الثاني) من رائحته : بألا تكون له رائحة البتة . (الثالث) من طعمه ، بألا يكون له طعم ، أو يكون عذب الطعم كماء النيل . (الرابع) بأن يكون وزنه خفيفا رقيق القوام . (الخامس) بأن يكون بعيد المنبع ، كماء النيل .

قال ابن سينا : وقوم يُفِرُّون في مدح ماء النيل ، ومحامده في أربع : بعد منبهه ، وطيب مسلكه ، وأخذه إلى الشمال عن الجنوب ، ومُطَفِّف لما يجري فيه من المياه . وأما عمورته فيشاركه فيها غيره . فيكون حينئذٍ أفضل المياه ما أخذ من نهر كبير سريع الجرى ، نحو المشرق والشمال ، بعيد المنبع كماء النيل والقرات ونحوها ، فإنهما من أطف المياه وأشرفها .

رَوَى عن أبي هريرة رضى الله عنه ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سَيِّحَانُ ، وَحَيِّحَانُ ، وَالتَّيْلُ ، وَالقَرَاتُ : مِنْ أَهْكَارِ الجَنَّةِ » . أخرجه في الصحيحين .

وتعتبر خِفَةُ الماء من وجوه ثلاثة : (الأول) سرعة قبوله الحرِّ والبرد .

قال أبقراط : الماء الذى يسخنُ سريعا ويبرد سريعا ، هو أخف المياه (الثاني) بالمكيال . (الثالث) أن تُبَلَّ قَطِطَتَانِ متساويتا الوزن بماءين مختلفين ، ثم تحفظان تحفظا بالغا ، ثم توزنان ، فالماء الذى قطنته أخف هو الأفضل . والماء الرديء يفسد الأغذية وإن كانت جيدة محمودة . والماء وإن كان باردا رطبا ، فإن قوته تنتقل وتتغير ، لأسباب توجب انتقالها ، فإن الماء المكشوف للشمال ؛ المستور عن الجهات الأخرى ، يكون باردا يابسا ، على طبيعة ربح الشمال ، وكذلك الحكم على سائر الجهات الأخرى . والماء الذى ينبع من المعادن ، يكون على طبيعة

ذلك الجوهر المعدني ، ويؤثر في البدن تأثيره . والماء العذب ينفع الأصحاء والمرضى ، والبارد منه أنفع وألذ من غيره ، ولا ينبغي أن يشرب على الريق ، وأما على الطعام إذا اضطر إليه ، فإنه يقوى المعدة ، وينهض الشهوة ، ويكفي قليله في إزالة العطش .

فقد روى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « كان أحبُّ الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلو البارد » . والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضد ما ذكرناه . وإذا برد وبات ، فإنه أجود من المسقى لوقته ، لتمييزه عنه ، بما يخالط من الأجزاء الحجرية أو الترابية . والباثت مع ذلك يستفيد بردا .

فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه كان يستعذب للماء ، ويختارُ الباثت منه » . روى عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشتهي له الماء العذب من بئر السقييا » . وعن جابر ابن عبد الله « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى قوما من الأنصار فاستسقى ، وجدول قريب منه ، فقال : إن كان عندكم ماء قد بات في شينٍ وإلا كرهنا » . انفراد بإخراجه البخاري . وعن عبد الله بن عمر قال : « نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب على بطوننا وهو السكرع ، ونهانا أن نتعرف باليد الواحدة ، وقال : لا يبلغ أحدكم كما يبلغ الكلب ، ولا يشرب بالليل من إناء حتى يحمّره ، إلا أن يكون إناء محمّرا » .

وينبغي تخمير الإناء ليلا لئلا يقع فيه ، أو ينزل به ما يضر الإنسان

فقد روى عن جابر بن عبد الله قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « غطوا الإناء ، وأوْكروا السقاء ، فإن في السفة ليلة ينزل فيها وباء »

لَا يَمْرُ بِإِنَاءِ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ ، أَوْ سِقَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ ، إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ النَّاءُ . رواه مسلم .

قال الليث : فالأعاجم عندنا يَتَّقُونَ تلك الليلة في السنة ، في كانوا الأول منها .
والماء البارد ينفع من داخل أكثر من نفعه من خارج ، والحر بالعكس . والبارد ينفع مع ما ذكرناه ، أنه يمنع من عفونة الدم ، وصعود الأبخرة إلى الرأس ، وقد يدفع العفونات ، ويوافق الأمزجة والأسنان والأزمان ، والمواضع الحارة ، ويضمر كل حالة تحتاج إلى نضيج وتحليل ، كالزكام والأورام . والشديد البرودة منه يؤدي الأسنان ، والإدمان عليه يحدث انفجار الدم والنزلات ، وأوجاع الصدر . والبارد منه والحر بإفراط ضاران بالعصب ولأكثر الأعضاء ، لأن أحدهما محلل ، والآخر منشف . والماء الحار يسكن لفع الأخطاء ، والحدة والوجع ، ويفسئ ويحلل وينضج الفضول ، ويرطب ويسخن .

ومن مضاره أنه يفسد الهضم إذا شرب ، ويظفو بالطعام إلى أعالي المعدة ويرخيها ، ولا يسرع في تسكين العطش ، ويذبل البدن ، ويؤدي إلى أمراض رديئة ، ويضمر في أكثر الأمراض ، على أنه صالح للشيوخ وأصحاب الصرع والصداع البارد والرمد ، وأنفع ما استعمل من خارج ، فإن سُحِنَ بالشمس خيف منه البرص .

رَوَى عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : «سَجِنْتُ ماءً في الشمس لأتوضأ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تَفْعَلِي ، هَذَا يُورِثُ الْبَرَصَ» . وعن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ اغْتَسَلَ بِمَاءِ شَمْسٍ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» .

قال بعض العلماء : هذا الحديث لم يصح ، غير أنه لا بد أن يتوقى .

القول في ماء المطر

ماء المطر من أجود المياه وألطفها، موافق لأكثر الأبدان ، مرطب لها أكثر من سائر المياه ، نافع لأكثر المرضى ، لرقته وخفته وبركته . قال الله تعالى : (وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا) . ورؤى عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَّمَنِي دَوَاءَ يَشْفِي مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، وَقَالَ : نَسَخْتُهُ مِنَ اللُّوْحِ الْمَحْفُوظِ : تَأْخُذُ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ مَا لَمْ يَمَسَّ سَقْفًا فِي إِنَاءٍ نَظِيفٍ ، وَتَقْرَأُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعِينَ مَرَّةً ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مِثْلَهُ ، وَسُورَةَ الْإِنْفِلِ مِثْلَهُ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِثْلَهُ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مِثْلَهُ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . ثُمَّ يَصُومُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ ، وَيَفْطُرُ كُلَّ لَيْلَةٍ بِدَلِكِ الْمَاءِ » .

وأفضله : ما كان شتويًا ، لضعف حرارة الشمس حينئذ ، فلا يتجبر من ماء البحر وغيره ، إلا الأنطف فالألطف ، ولصفاء الجو وحلوّه من الأبخرة الدخانية والغباب . وقيل : أجوده ما كان صافيا ، ومن سحاب راعد .

وأفضل المياه من ماء السماء : المطر الذي وقع منه على الجبل ، واجتمع في بقرة ، يليه ما وقع على سطح عمل بالطين الحُر أو ما يجري بجراه . وماء المطر أرطب من سائر المياه ، لأنه لم تطل مدته على الأرض فيكتسب من بيوستها ، ولم يختلط به أيضا جوهر يابس ، ولذلك يتغير وينتن سريعا . وإصلاحه المبادرة إلى غليانه

قبل تغيره ، وأردأ المياه ما كان مجراها تحت الأرض مغطى ، أو كان قد نبت فيه العشب فستره .

القول في الثلج والجمد^(١)

الجمد إذا كان من ماء محمود، فسواء أذيب في الماء، أو برّد الماء فيه من خارج فهو جيد . وإن كان من ماء مدموم، فليس ينبغي أن يذاب في الماء، بل يبرّد الماء به من خارج . والثلج له في نفسه كيفية حارة خافية ، فإؤه غير محمود . ثم إن كان وقوعه على جبال فيها معادن ، أو على أرض فيها نبات لها كيفيات رديثة كان رديثا .

القول في ماء الآبار والقي

مياه الآبار قليلة اللطافة ، والمعتل منها ردي . وأفضل مياه الآبار وألطفا وأجودها : ماء زمزم .

رَوَى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَا زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ ^(٢) ،
إِنْ شَرِبْتَهُ لَسْتُمْ فِي شَيْءٍ مِنْ شِفَاءِ اللَّهِ ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لَيُسْمِعَنَّكَ أَشْمِعَكَ اللَّهُ ،
وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِقَطْعِ ظِمْتِكَ قَطَعَهُ اللَّهُ ، وَبِئْرُ زَمَزَمَ هَزْمَةُ جِبْرِيلَ ، وَسَمِي ^(٣)
إِسْمَاعِيلَ . » وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « زَمَزَمٌ طَعَامٌ طَعْمٌ ، وَشِفَاءٌ سَقْمٌ . »
أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ .

(١) الجمد : هو الحليد .

(٢) زاد المعاد . رواه ابن ماجه في سننه ، عن جابر بن عبد الله .

(٣) هكذا الأصل ، ولعلها « سقيا » . اه مصححه .

وماء العيون والمطر رديتان بالقياس إليه ، لأن أحدهما مُحْتَمَن لا يخلو من
تَفْنٍ ما ، والآخر مستورٌ عن الهواء والشمس ، وأردؤه ما جعل له مسالك
من رصاص .

﴿ مِسْك ﴾ المسك : مُرَّةٌ دابة كالظبي ، له نابان معقنان ، كأنهما قرنان ،
أجوده الثَّبَتِي ، وفأره مستدير شديد الاستدارة . [وَتَبَّتْ] بلدٌ في أقصى خراسان ،
ثم الصيني ثم الهندي . وقد تقدم ذكره وما ورد فيه من الحديث ومنافعه ، في حرف
الطاء ، عند ذكر الطيب ، فيعلم من هناك إن شاء الله تعالى .

﴿ مَرَزَنْجُوش ﴾ المرزنجوش : نبات طيب الرائحة ، منسوب إلى الرياحين .
وتأويله حَبَقُ الغَيْلِ ، ويسمى العَنْقَرُ أيضا .

قال أبو حنيفة الدينوري : المرزنجوش والمرقوش ولم يبلغني أنه نبت بأرض
العرب ، وقد كثر ذكره في أشعارهم . قال الأعشى (١) :

لَنَا جِلْسَانٌ (٢) عِنْدَنَا وَبَنَفْسِجٌ وَسَيْسِنْبَرٌ (٣) وَالْمَرَزَجُوشُ الْمَتَمَمَا
وَأُنشِدُ بِهِمُفْهُمَ لِلْأَخْطَلِ (٤) :

سَلَّمَ سَلِمَتَ أَبَا خَالِدٍ وَحَيَّاكَ رَبُّكَ بِالْعَنْقَرِ (٥)

(١) أعشى قيس ، وهو ميمون بن قيس من بني ضبيعة ، وكان أعمى ويكنى أبا بصير ،
وكان يفد على ملوك فارس ولذلك كثرت الفارسية في شعره .

(٢) جلسان : من نوع الريحان جميل الرائحة .

(٣) السيسنبر : الريحانة التي يقال لها النمام .

(٤) الأخطل : هو غياث بن غوث من بني تغلب ، ويكنى أبا مالك ، وكان يمدح بني أمية ،
ويشبهه من شعراء الجاهلية بالناطقة الذبياني . « الشعر والشعراء » .

(٥) العنقر : هو المرزنجوش في لغة نجد ، وهو المعروف في مصر ، (بالبردقوش) .

والمرزنجوش : حار في الثالثة ، يابس في الثانية ، ينفع شمه من الصداع البارد ،
الكائن عن البلغم والسوداء ، والزكام ، والرياح الغليظة . ويفتح السدد الحادثة
في الرأس والمنخرين ، ويحلل أكثر الأورام الباردة . وبالجملة ينفع من جميع
الأورام والأوجاع الباردة الرطبة ، وإذا احتُمِلَ أدرَّ الطَّمثَ ، وأعان على الحَبَل ،
وإذا دُقَّ ورقه اليابس وكد به ، أذهب آثار الدم العارضة تحت العين ، وإذا ضمِدَ
به مع الخَل ، نفع لسمة العقرب ، ودهنه نافع من وجع الظهر والركبتين ، ويذهب
بالإعياء ، وإذا استعْط بماء الأخضر منه مع دهن اللوز المرِّ ، ففتح سُدَدَ المنخرين ،
ونفع من الريح العارضة فيها وفي الرأس ، ومن أدمن شمه لم ينزل في عينيه للماء ،
وينفع من الزكام

والدليل عليه : ما روى عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس بن مالك
رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالْمَرْزَنْجُوشِ
فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلْخُشَامِ ^(١) » وَالْخُشَامُ : داء يحدث في الأنف وهو الزُّكَامُ ، وعلامته
أنه لا يخرج النفس من المنخرين إلا بصعوبة .

﴿ ملح ﴾ أصنافه كثيرة ، وكلها حارة يابسة ، وتختلف في ذلك بحسب اختلافها
في طعامها ، والمذكور هنا : ملح الطعام خاصة ، وهو حار في الثانية ، يابس
في الثالثة . خاصيته : يطيب الأطعمة ، ويحفظ اللحم من العفونة والفتن .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « سَيُوشِكُ أَنْ تَسْكُونُوا
فِي النَّاسِ كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ ، وَلَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمِلْحِ » . رواه البرزار .

(١) زاد الماد ، وقد ذكر صاحبه بأنه لا يعلم صحة الحديث .

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« سَيِّدُ إِدَامِكُمُ الْمَلْحُ » . رواه ابن ماجه .

والمالح يصلح أجسام الناس وأطعمتهم ، ويصلح كل شيء يخالطه ، حتى
الذهب والفضة ، وذلك أن فيه قوّة تزيد صفرة الذهب وبياض الفضة ، ويفسل
الأجساد من التلف والندس ، ويحلل ويجلو ، ويذهب الرطوبات الغليظة وينشفها ،
ويجمع الأبدان ويقويها ، ويمنع تعفنها وفسادها ، ولذلك كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يبدأ به فى أوّل طعامه وآخره .

رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
« إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَدَأَ بِالْمَلْحِ » . وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ كَرِيمٍ لِلَّهِ وَجْهٌ : أَنَّهُ قَالَ : « مِنْ أَبْدَأَ غَدَاءَهُ
بِالْمَلْحِ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ نَوْعًا مِنَ الْبَلَاءِ » . رواه البيهقي .

وهو ينفع من القوابى والجرب المتقرح . وإذا اكتحل به قلع اللحم الزائد
من العين ، وبحق الظفرة^(١) . (والأندرائى) فى ذلك أبلغ منه ، ويمنع القروح
الخبثية من الانتشار ، ويحدر البراز ، وإذا دلكت به بطون أصحاب الاستسقاء
نفعهم ، وينقى الأسنان ، ويدفع عنها العفونة ، ويشدّ اللثة ويقويها ، ومنافعه
كثيرة ، وبركته غزيرة .

رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ أَرْبَعَ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ : الْحَدِيدَ وَالْفَنَارَ ،
وَالْمَاءَ ، وَالْمَلْحَ »^(٢) ذُكِرَ فِي مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ .

(١) الظفرة ، بفتح الحين : الجلديّة التي تفتش العين - ويقال لها ظفر ، بوزن قفل ،

وقد ظفرت عينه من باب طرب .

(٢) زاد المعاد . ذكره البيهقي فى تفسيره مرفوعاً .

حرف النون

﴿نبق﴾ النبق : هو ثمر شجرة شائكة ، يتخذ من ورقها السدر ، وهو بارد يابس في الدرجة الأولى ، ويختلف في ذلك بحسب اختلافه في طعمه ، وورطيه ، وبأبسه ، وغضه ، ونضيجه . وهو بالجملة يعقل الطبيعة ، وينفع من الإسهال ، ويدبغ المعدة ، ويسكن الصفراء ، ويغذو البدن ويشهي الطعام ولذلك اختاره آدم عليه الصلاة والسلام لما أهبط إلى الأرض ، ولم يأكل قبله شيئاً من ثمارها .

فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنْ آدَمَ لَمَّا أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ كَانَ أَوَّلَ شَجَرَةٍ أَكَلَ مِنْ ثَمَارِهَا النَّبِقُ » رواه أبو نعيم في الطب النبوي .

﴿نخل﴾ قال الله تعالى : (وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ) . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أ كْرَمُوا مَحْتَمِكُمُ النَّخْلَةَ ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الطَّيْنِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ آدَمُ »^(١) . وهي الشجرة التي نزلت نحتها مريم بنت عمران . وقد شرفها الله تعالى بذكره لها في الكتاب العزيز في عدة أماكن .

وفي جميع أجزاء هذه الشجرة قبض ومفاد . وكذلك جميع ما تحمله نافع للناس ، وليس يُرْمَى منها شيء حتى النوى .

قال جالينوس : جميع أجزاء النخلة تقبض ، ولا سيما عصارة قضبانها .

(١) زاد المعاد .

وقد رويت في فضلها أحاديث كثيرة، منها عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: بيضا نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوس، إذ أتى بجمار نخلة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن من الشجر شجرة لها بركة كبركة المسليم». فظننت أنه يعنى النخلة، فأردت أن أقول هي النخلة، ثم التفت فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحد منهم، فسكت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «هي النخلة». أخرجه في الصحيحين.

قال المؤلف: وشبه النخلة بالمسلم لكثرة خيرها ودوام ظلها، وطيب ثمرها، ووجوده على الدوام، فإنه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه أنواعا حتى يجف، ثم يؤكل جافا أنواعا كالتمر والرطب والعجوة، وتتخذ منه منافع كثيرة؛ ومن خشب النخلة أيضا وورقها وأغصانها، فيستعمل جذوعا وحطبيا، وعصياً ومخاصير، وحضرا وحبالا، وأواني وغير ذلك. ثم آخر شيء منها نواها، يستعمل في الأدوية والأحمال على ما يذكر في مكانه، وينتفع به علقا للإبل وغيرها، ثم جمال نباتها، وحسن هيئة ثمرها، فهي منافع كلها وخير وجمال. كما أن المؤمن خير كله من كثرة طاعاته، ومكارم أخلاقه، وغير ذلك من الصفات الحسنة الجميلة.

﴿وَي﴾ نوى التمر معروف فيه قبض وتقذبة، ينفع محرقه من القروح الخبيثة، وقد يحرق ويطلقا ويفسل، فيقوم في الأحمال مقام التوتيا، وينحس الهدب، وينبته مع النارين.

وهو جيد لقروح العين، وإنبات شعر الأجنان.

رؤى عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضى الله عنه، أن وفد

عبد القيس من أهل هَجَرَ ، قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « خَيْرُ
تَمْرِكُمْ ^(١) الْبَرْزِيُّ ، يَذْهَبُ الدَّاءَ وَلَا دَاءَ فِيهِ ^(٢) » .

﴿ تَرْجِس ﴾ النرجس حار يابس في الدرجة الثانية ، وأصله يَدْمُلُ القروح
الفائرة إلى العصب ، وله قوّة غسالة جالبة جاذبة . وإذا طَبِخَ وشرب ماؤه ،
أو أكل مسلوقاً هَيَّجَ القيء ، ويجذب الرطوبة من قعر البدن ، وإذا خلط
بالكِرْسَمَةِ والمسل نَقَى وسخ القروح ، وفجّر الدُّبَيْلَات العسرة النضج ، وزهره
معتدل الحرارة لطيف ينفع الزكام البارد ، وفيه تحليل قوى ، ويفتح سدد الدماغ
والمخزّين ، وينفع من الصداع الرطب والسوداوى ، ويصدّع الرئوس الحارة .
ونوع منه إذا شُقَّ بصله صليبا وغرس صار مضاعفا . ومن أدمن على شم النرجس
في الشتاء أمن البرسام في الصيف ، وينفع من أوجاع الرأس السكائنة من البلغم
والمرّة السوداء ، وفيه من العطرية ما يقوى به القاب والدماغ ، وينفع من كثير
من أمراضهما .

قال ابن زهر : شَمُّ النرجس يذهب بِصَرَخِ الصبيان ، ويفعل شمه ما ذكره
جالينوس في الفاوانيا . وقد رُوي عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « عَلَيْكُمْ بِشَمِّ التَّرْجِسِ ، فَإِنَّ فِي الْقَتَابِ
حَبَّةَ الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَالْبَرَصِ لَا يَقْطَعُهَا إِلَّا شَمُّ التَّرْجِسِ ^(٣) » ذكره صاحب
الوصيلة .

(١) في ل والتسختين : نواكم : (٢) الجامع الصغير .

(٣) الطب النبوى . وقد جاء فيه أن الحديث لا يصح .

﴿ نُورَةٌ ﴾ الثَّورَةُ تُعْمَلُ مِنَ الْكَلْسِ وَالزَّرْنِيخِ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ : كَلَسَ
جِزْأَيْنِ ، زَرْنِيخَ جِزْءٍ ، يَخْلُطَانِ بِالْمَاءِ وَيَتْرَكَانِ فِي الْحَمَامِ سَاعَةَ أَوْ فِي الشَّمْسِ بِقَدْرِ
مَا يَنْطَبِخُ ، وَعَلَامَةُ ذَلِكَ اشْتِدَادُ زُرْقَتِهِ ، ثُمَّ يَطْلَى بِهِ ، وَيَجْلِسُ سَاعَةً رَيْثَمَا يَعْمَلُ
وَلَا يَمَسُّ مَاءً ، ثُمَّ يَغْسَلُ ، وَيَطْلَى مَكَانَهُ بِالْحَمَاءِ .

فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « الْحَمَاءُ بَعْدَ
الثَّورَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ » وَيَقْطَعُ رَأْسَهُ ، أَنْ يُطَالَى بِالطَّيْنِ وَالخَلِّ ، وَمَاءِ الْوَرْدِ ،
وورق الخوخ له في ذلك خاصية عجيبة . رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَى بِالثَّورَةِ ، فَلَمَّا فَرِغَ مِنْهَا قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ :
عَلَيْكُمْ بِالثَّورَةِ ، فَإِنَّهَا طَيِّبَةٌ وَطَاهُرَةٌ ، إِنْ اللَّهُ يُذْهِبُ بِهَا عَنْكُمْ أَوْسَاحَكُمْ
وَأَشْعَارَكُمْ » . وَرَوَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا طَلَى بَدَأَ
بِعُورَتِهِ فَطَلَاهَا بِالثَّورَةِ وَسَأَرَ جَسَدَهُ » رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ . وَرَوَى عَنْ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « أَوَّلُ مَنْ دَخَلَ الْحَمَامَ وَصُنِعَتْ
لَهُ الثَّورَةُ : سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ^(١) » .

حرف السين

﴿ سَمَاءٌ ﴾ السَّمَا : وَرَقُ شَجَرٍ يَجَالِبُ مِنْ مَكَّةَ وَالْبَادِيَةَ ، وَجِيْدُهُ الْمَكِّيُّ الْحَدِيثُ
السَّكْبِيرُ الْأُورَاقُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ السِّكْلَامُ فِيهِ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا الْأَوَّلَى ، فَيَعْمَلُ
مِنْ هُنَاكَ .

(١) سبق ورود هذا الحديث بإسناده .

﴿سَكَّ﴾ الأصلي منه هو الصيفي ، وقد يتخذ من العنص والبلح على نحو ما يعمل (الرامك) لأن الرامك أصله ، فإذا ضيّب سَكَّ خلطت فيه أفاويه ومسك ، فيقال : سَكَّ المسك ، وبحسب ما يخلط به من ذلك تكون كثرة حرارته وقلتها . والساذج منه حار في الأولى ، يابس في الثانية ، قابض مقوٍ للأعضاء ، وفي المطيب منه تفتيح وتحليل ، جيد لأوجاع العصب ، يزيد في الباه ، ويعقل البطن ، وينفع من النزف ، ويقوى المعدة والأعضاء الباطنة ، مانع للقيء الحادث من الرطوبة ، ويقطع رائحة العرق الرديء ، ويطيب رائحة اليدين . ولذلك

كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعمله ، ويختاره على ما سواه من نوعه .
فقد روى عن أنس رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه كان له سَكَّ يَطْيَبُ به » رواه بن أبي شبة وغيره .

﴿سَوَاكُ﴾ أصلح ما اتخذ من خشب الأراك ونحوه ، ولا ينبغي أن يؤخذ من شجرة مجهولة ، فر بما كانت شئماً ، وينبغي التصديق استعماله ، فإن بولغ فيه أذهب طلاوة الأسنان وصفاها ، وهياًها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ . وهي تستعمل باعتدال جلا الأسنان وقواها ، وقوى العمور ، وأطلق اللسان ، ومنع الحفر ، ويطيب النكهة ونقى الدماغ ، وشهى الطعام . وأجود ما استعمل مبلولا بماء الورد . وذكر ابن زهر في كتاب التيسير ، أن أصول الجوز له هذه الخاصية ، قال : زعموا أن أصول الجوز إذا اشتاك به المستاك كل خامس من الأيام ، نقى الرأس ، وصفي الحواس ، وأحدّ الذهن . قال الشاعر :

إِنَّ السَّوَاكَ يُسْتَحَبُّ لِسُنَّةٍ وَلِأَنَّهُ مِمَّا يَطْيِبُ بِهِ الْفَمُ
لَمْ تَحْشَ مِنْ حَرِّ إِذَا أَدْمَنْتَهُ وَيَبْرُ يُسَالُ مِنَ اللَّهْمَةِ الْبَلْغَمُ

روى عن ابن عباس رضى الله عنهما ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« في السَّوَاكِ عشر خصال : يطيبُ الفم ، ويشدُّ اللثة ، ويذهبُ البلغم ، ويجلو
البصر ، ويذهبُ بالخضر ، ويصلحُ المعدة ، ويوافقُ السنة ، ويفرحُ الملائكة ،
ويرضى الرب ، ويزيدُ في الحسنات ^(١) . » وعن حذيفة قال : « كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل شوَّصَ فاهُ بالسَّوَاكِ ^(٢) . » وعن أبي هريرة
رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَوْلَا أَنْ أُشِقُّ عَلَى أُمَّتِي
لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » أخرجاه في الصحيحين ^(٣) . »

قال أبو عبيدة : الشَّوَّصُ والمَوْصُ : الغسل . قال ابن الأعرابي : الشَّوَّصُ :
الدلك ، والمَوْصُ : الغسل . روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنْ
السَّوَاكِ آتَى بِذُرِّ الرَّجُلِ فَصَاحَةً » رواه أبو نعيم في الطب النبوي . وعن ابن عباس
رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا لِي أَرَأَيْكُمْ تَدْخُلُونَ
صَلَى قَلْحًا اسْتَبَا كُوا ^(٤) » .

قال أبو عبيد : القَلْحُ صفرة تكون في الأسنان ، ووسخ يركبها من طول
ترك السَّوَاكِ . قال الأعشى يذم قوما :

قَدْ بَنَى اللُّؤْمُ عَلَيْهِمْ بَيْتَهُ وَنَشَأَ فِيهِمْ مَعَ اللُّؤْمِ القَلْحُ

(١) في الجامع الصغير الحديث عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « عليكم
بالسواك : فتنم الشيء السواك: يذهب بالخضر . وينزع البلغم ، ويجلو البصر ، ويشد
اللة ، ويذهب بالخضر ، ويصلح المعدة ، ويزيد في درجات الجنة ، ويحمد
الملائكة ، ويرضى الرب ، ويسخط الشيطان » .

(٢) الطب النبوي .

(٣) جاء في الجامع الصغير حديث عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « السواك
شفاء من كل داء إلا السام، والسام الموت » . (٤) كنوز الحقائق السنوى .

رَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَسَوُّ كَوَافِرَانَ
السُّوَاكَ مَطَهْرَةً لِلْفَمِ ، مَرَضَاتٌ لِلرَّبِّ ، وَمَا جَاءَ فِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا
أَوْصَانِي بِالسُّوَاكِ ، حَتَّى حَشَيْتُ أَنْ يَفْرَضَهُ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ
أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ ، وَإِنِّي لَأَسْتَاكُ حَتَّى لَقَدْ حَشَيْتُ أَنْ أُحْفَى
مَقَامِي قَمِي» . رواه ابن ماجه .

﴿سَفَرَجَل﴾ بارد يابس . ويختلف في ذلك بحسب اختلاف طعمه ، وكله
بارد قابض ، جيد للعمدة ، والحلومنه أقل بردا وبيسا ، وأميل إلى الاعتدال ،
والحامض أشد قبضا وبيسا وبردًا ، وكله قد يسكن العطش والقيء ، ويدير البول ،
ويعمل الطبع ، وينفع من قرحة الأمعاء ، ونفث الدم والهيمضة ، وينفع من الفتيان ،
ويمنع من تصاعد الأبخرة إذا استعمل على الشراب وغيره . وحرقاة أغصانه وأوراقه
المغسولة بعد ذلك ، كالتوتيا في فعله .

والسفرجل قبل الطعام يقبض ، وبعده يلين البطن ، ويسرع في تخفيف
النقل ، والإكثار منه مضرًا بالعصب ، مولد للقولنج ، يطفىء المرة الصفراء المتولدة
في المعدة ، وإن شوي كان أقل خشونة وأحف . وصفه شيمم أن يقور ويخرج
حبّه ، ويجعل فيه العسل ، ويطين خرّمه بالمعجين ، ويودع في الرماد الحار ،
وأجوده ما أكل مشويًا أو مطبوخًا بالعسل ، وذلك للأصحاء .

وحبه ملينٌ ينفع من خشونة الحاق وقصبة الرئة ، وكثير من الأمراض .
ودهنه يمنع العرق ، ويقوى المعدة . وإذا شرب نفع من أكل الذراريح ^(١) نفعًا ينفذ .

(١) الذراريح ، أكبرها كالزنابير تهوى النبات الطرى ، وأكثر وجودها في الذرة أوائل
الصيف ، وأجودها ما مال إلى السواد والحمره وكان عندها خطوط صفراء عريضة .
« التذكرة » .

والسفرجل المرَبِّي : يقوَّى المعدة والسكبد، ويشدّ القلب، ويطيّب النفس.
رَوَى عن ابن طلحة بن عبيد الله قال : «أُتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في جماعة من أصحابه ويده سفرجلة يقلبها، فلما جلست إليه دحاها إليّ، ثم قال :
« دُونَكَمَا أَبَا دَرٍ ، فَإِنَّهَا تَشُدُّ الْقَلْبَ ، وَتُطَيِّبُ النَّفْسَ ، وَتُذْهِبُ بِطَخَاءِ
الصَّدْرِ ^(١) » . وفي حديث آخر عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِذَا وَجَدَ
أَحَدُكُمْ طَخَاءً عَلَى قَلْبِهِ فَلْيَأْكُلِ السَّفْرَجَلَ » .

قال أبو عبيد : الطخَاءُ ثقل وعشى ، يقال : ما في السماء طخا : أي سحاب
وظلمة . وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« كُلُوا السَّفْرَجَلَ عَلَى الرَّيْقِ ^(٢) » . وعن طلحة عن أبيه ، عن جده قال : « دفع
إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرجلة وقال : دُونَكَمَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، فَإِنَّهَا
تُجَيِّمُ الْفُؤَادَ ^(٣) » . وجاء من طريق آخر عنه قال : « دخلتُ على النبي صلى الله عليه
وسلم ويده سفرجلة فقال : « دُونَكَمَا فَإِنَّهَا تُجَيِّمُ الْفُؤَادَ » رواه ابن ماجه .
وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كُلُوا السَّفْرَجَلَ فَإِنَّهُ يُجَلِّي عَنِ الْفُؤَادِ ،
وَيَذْهَبُ بِطَخَاءِ الصَّدْرِ ^(٤) ، وَمَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا وَأَطْعَمَهُ مِنْ سَفْرَجَلِ الْجَنَّةِ
فَتَزِيدُ فِي قُوَّتِهِ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا » . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« كُلُوا السَّفْرَجَلَ فَإِنَّهُ يُجَيِّمُ الْفُؤَادَ ، وَيُشَجِّعُ الْقَلْبَ وَيُحَسِّنُ الْوَالِدَ ^(٥) » .

(١) الطب النبوى . رواه النسائي .

(٢) الفتح الكبير ، وتمام الحديث « فإنه يذهب وقر الصدر » .

(٣) الطب النبوى . (٤) الجامع الصغير . رواه ابن السني وأبو نعيم عن جابر .

(٥) الفتح الكبير .

قال أبو بكر بن الأنباري: قال عمر بن خلف، قال أبو عبد الرحمن بن عائشة: يحيم الفؤاد: معناه يريجه. قال أبو بكر وغيره: يحيم الفؤاد: معناه يفتحه ويوسعه، من حجام الماء وهو اتساعه وكثرته، ذكره صاحب الأملاني. قال غيره: الحجام المستريح، ومنه قولهم: الفرس الحجام، والله أعلم.

سمن **سمن**: حار رطب في الأولى، فيه جلاء يسير ولطافة، وتنفيس للأورام الحادثة في الأبدان الناعمة، وهو أقوى من الزبد في الإنضاج والإرخاء، والتلين. وذكر جالينوس أنه أبرأ به الأورام الحادثة في الأذن، وفي الأرنبة. وإذا دلك به موضع الأسنان تنبت سريعاً، وإذا خلط مع عسل ولوز مر، جلا ما في الصدر والرئة من الكيموسات الغليظة اللزجة، إلا أنه ضار بالمعدة، لا سيما متى كان مزاج صاحبها بلغمياً.

وأما سمن البقر والمز، فإنه إذا شرب مع العسل نفع من شرب السم القاتل، ومن لدغ الحيات والمقارب. روى عن علي كرم الله وجهه أنه قال: ما يستسقي الناس بشيء أفضل من السمن، وقد تقدم الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بالبقير، فإنها شفاء»، وسمها دواء، وحمها داء^(١).

سمك: السمك: أصنافه كثيرة، أجودها ما لد طعمه وطاب ريحه، وتوسط مقدره، وكان رقيق التشر، ولم يكن صلب اللحم ولا يابسه، وكان في ماء عذب جار على حصي في مقابلة الشمال، يقتدى النبات لا الأقدار، وأجوده الشبوط،

(١) الجامع الصغير.

ثم البَيْتِيُّ . وأصلح أما كنه ما كان في نهر جيّد الماء ، وكان بأوى الأماكن الصخرية ثم الرملية ، والمياه العذبة الجارية التي لا قدر فيها ولا حامة ، الكثيرة الاضطراب والنموج ، المكشوفة للشمس والرياح ، والسمك البحري فاضل محمود لطيف ، وأفضله اللجّي ، ثم ما كان مأواه الشطوط صخرًا ورملا ، والطرى منه باردٌ رطب عسر الانهضام ، يولّد بلغيا كثيرا إلا البحري وما يجرى بجراه ، فإنه يولّد خلطا محمودا . منعمته أنه يخصب البدن ، ويزيد في المنى ، ويصلح الأمزجة الحارة . فأما المالح فخيره ما كان قريب العهد بالتمليح ، وهو حار يابس كلما تقادم عهده زاد حرّه ويبسه .

ومن السمك صنف يسمى الجِرِّي وهو السلور ، كثير اللزوجة والسهوكة جدًّا ، أسود أملس ليس له فصوص ولا ريش ، وله رأس طويل وفم مستطيل كالخرطوم ، واليهود لا تأكله .

قال أبو حاتم : يروى أن أمةً من الأمم فقدت أو مسخت ، فإن كانت من البرّ فهي الضباب ، وإن كانت من البحر فهي الجِرِّي . وغذاؤه رديء ، إلا أنه ينفع على جهة الدواء ، وإذا أكل طريا كان مغريا مليئا للبطن . وإذا ملّح وَعُتِقَ وأكل ، صفّى قصبه الرئة وجوّد الصوت ، وإذا دقّ ووضع من خارج أخرج الفضول^(١) من عمق البدن من طريق أن له قوّة جاذبة ، قاله جالينوس . وماء ملح الجرى إذا جلس فيه من كانت به قُرحة المعدة في ابتداء العلة وافقه ، يجذبه المواد إلى ظاهر البدن ، وإذا احتقن به أبرأ من عرق النسا

(١) الفضول : جمع فضل ، وهو المادة الزائدة التي تتولد في الجسم بسبب ورم ونحوه .

قال المؤلف : ومن السمك البحري ما يعظم مقداره جدا ، ويكثر ودهنه
 فيكون غذاؤه غير محمود . وأجود ما في السمك ما قرب من مؤخرها . روى عن
 عمرو بن دينار ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم
 في ثلاثمائة راكب ، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح ، وأتينا الساحل ، فأصابنا جوع
 شديد ، حتى أكلنا الخبيط ^(١) ، فألقى لنا البحر حوتا يقال له العنبر ، فأكلنا منه نصف
 شهر ، وانتدمنا بؤده حتى ثابت أجسامنا . فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعها
 وحمل رجلاً على بعيره ، ونصبه فرفتحته » أخرجه في الصحيحين . وروى عن
 عبد الله بن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أحل لنا من الدماء
 دمان ، ومن الميتة ميتتان : من الميتة الحوت والجراد ، ومن الدماء السكك
 والطحال » . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « البحر خللٌ لميتته ، طهوه
 ماؤه » . أخرجهما الدارقطني وغيره .

حرف العين

﴿ عقيق ﴾ العقيق : أجفاس كثيرة ، يؤتى به من بلاد اليمن ، ومن سواها
 البحر . أحسنه ما اشتدت حرته وصفا ، وأشرق لونه . ومنه صنف لونه عروق
 لون الماء الذي يخرج من اللجم إذا أتى عليه الملح ، وربما كانت فيه خطوط
 خفيفة ومن لبس منه حجرا انقطع عنه نزف الدم من حيث كان . ومن أخذ
 من حقاته من أي ألوانه كان ، فذلك بها أسنانه ، أذهب عنها الصدا والحفر
 وبيضاها ومنع سيلان الدم من أصولها . ذكره العافقي عن صاحب [كتاب
 الأحجار] .

(١) الخبيط بوزن سبب : ما يقتاتل من ورق الشجر إذا خبط ببعضه ونحوها .

قال أرسطو: من تختم بالعقيق سكنت عنه حدة غضبه ورؤى عن أنس
ابن مالك رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « تَحْتَمُّوا
بِالْعَقِيقِ ، فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ ^(١) ، وَالْيَمِينَ أَحَقُّ بِالزَّيْنَةِ » . وعنه صلى الله عليه
وسلم أنه قال : « مَنْ تَحْتَمَّ بِعَقِيقٍ لَمْ يَزَلْ يَرَى خَيْرًا ^(٢) » .

وعن عائشة رضى الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم قال : « تَحْتَمُّوا بِالْعَقِيقِ ،
فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ » . رواه البيهقي .

﴿عود﴾ هو أنواع: أفضلها الهندي، ثم الصيني، ثم القماری، ثم المنذلي
أجوده الأسود والأزرق الصلب الرزين الدسم، ومنه نوع يقال له الكلاهي، وهو
أدسم العود. وأردؤه ما طفا على الماء، ومن القماری صنف يسمى الصنفاقي للونه
وصفته، وهذه الأنواع كلها منسوبة إلى أما كنها اللذكوة، حتى المنذلي فإنه
منسوب إلى مندل، وهو بلد بالهند، وقيل بالصين، وإن كانت عامة ضروبه
هندية، فقد خص بالهندي ضرب واحد منه، حتى صار لا يعرف إلا به، ويوجد
كثيرا بجزيرة قبونة بالهند، بينها وبين قمار خمسة أيام، وبين الصنف ثلاثة أيام،
وبها العود الصنفي، ويقال: إن العود شجر يقطع ويدفن في الأرض سنة،
فتأكل الأرض منه ما ليس بعود، ويبقى العود لاتعمل الأرض فيه شيئا، وقيل:
إنه قد يصاب منه لقط في الأدوية من شجر في بلادهم، يتكسر ويتعمق في الأرض،
وتأتي به السيول .

(١) الجامع الصغير .

(٢) كتاب كنوز الحقائق المنأوى

قال النافقي: العود عروق أشجار تقلع وتدفن في الأرض حتى يتعفن منها القشر
والخشب ، ويبقى العود الخالص . وهو حار يابس في الثانية ، يفتح السدد ، كاسر
للرياح ، يذهب بفضل الرطوبة ، ويقوي الأحشاء والقلب ويفرحه ، وينفع
الدماغ جدًّا ، ويقوي الحواس ، ويحبس البطن ، وينفع من سلس البول
السكأن عن برد المثانة^(١)

قال ابن سميون : العود ضروب كثيرة يجمعها اسم الألوّة ، وأصله فارسي
ويقال إن المرنوة ثمرة شجرة ، وصورنها كصورة الفلفل الصغير ، إلا أن لونها أصهب
وتعرف بالتليفلة . والعود قد يستعمل من داخل ومن خارج ، ويتبخر به وحده
ومع غيره ، كأروى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أنه استحمر بالآلوة غير
مطرة ، وبكافور يطرح مع الألوّة ، وأنه قال : هكذا كان يستحمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم » رواه مسلم . وقد تقدم ذكر الحديث وشرحه في حرف الطاء ،
عند ذكر الطيب ، فيعلم من هناك .

﴿ عنبر ﴾ جوهر الطيب وسيده ، ولا يدخله من التغيير على القدم إلا
ما يدخل الذهب . وضروبه كثيرة . وألوانه مختلفة ، فنه الأبيض ، والأصهب ،
والأحمر ، والأصفر ، والأخضر ، والأزرق ، والأسود ، والمختلط من ألوان كثيرة ،
والمطابق للطبقات بعضها فوق بعض ، مثل حجر الطلق . وأجوده الأشهب القوي ،
ثم الأزرق الدسم ، ثم الأصفر . وأزوده الأسود ، والاختلاف في عنصره كثير ،

(١) في هذه الزيادة . (قال ابن جزلة : وشه يضر بأمراض الدماغ الحارة ، ولذلك

ينبغي أن يخلط بالكافور : يخل بالسا ، ويجعل العود فيه ثم يرفع .)

فرغم قوم أنه نبات ينبت في قصر البحر المحيط، فتبلعه بعض دوابه، فإذا امتلأت منه قذفته، وقيل: طلّ ينزل من السماء في جزائر البحر، فتلقيه الأمواج إلى الساحل، وقيل: روث دابة بحرية تشبه البقرة

قال ابن سينا رحمه الله: العنبر فيما يظن ينفع من عين في البحر، والذي يقال عنه إنه زبد البحر، أو روث دابة بعيد عن الوقع.

ومزاجه حار يابس، مقوي للقلب والدماغ والحواس، وأعضاء البدن. نافع من الفالج والقوة، والأمراض البلغمية، وأوجاع المعدة الباردة، والرياح الغليظة. ومن الشدد إذا شرب أو طلى به من خارج، وإذا تبخر به نفع من الزكام والصداع والشقيقة الباردة.

ومنافعه كثيرة؛ وقد روى فيه هذا الحديث، عن عمرو بن دينار، أنه سمع جابر ابن عبد الله يقول: «بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح، فأتينا الساحل، فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبث، فألقى لنا البحر حوتا يقال له العنبر، فأكلنا منه نصف شهر وانثمدنا بوذّ كه وذاكر الحديث بطوله». أخرجاه في الصحيحين

﴿عَسَل﴾ قال الله تعالى: (وَأَسْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى) وقال تعالى: (يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «جعل الله البركة في العسل وفيه شفاء حرّ الأوجاع، وقد بورك عليه سبعون نبياً».

والعسل حار يابس، وقد تقدم الكلام في ماهيته وطبيعته، ومنافعه في الأربعين حديثاً الأولى مستفصاة بحسب الإمكان، فتعلم من هناك.

ولقد ذكر هنا من الأحاديث الواردة في فضله غير ما تقدم ذكره:

عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ الحلوَ والعسل . » رواه الترمذی . وعن عبد الحميد بن سالم^(١) ، عن أبي هريرة رضی الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ لَعَقَ الْعَسَلَ ثَلَاثَ غَدَوَاتٍ كُلِّ شَهْرٍ ، لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ^(٢) . »

عن عاصم بن مالك قال : « بعثت إلى النبي صلى الله عليه وسلم من وعيك كان لي ، ألمس منه دواءً أو شفاءً ، فبعثت إليَّ بعسكة من عسل . » رواه البيهقي .

وعن ابن جريج قال : قال الزهري : عليك بالعسل فإنه جيد للحفظ .

﴿ عَجْوَةٌ ﴾ العجوة : صنف من أعلى التمر ، كريم ملاز ، متين الجسم والقوة ، وطبعه ومنافعه كالتمر ، إلا أنه أفضل من باقي أنواعه وأشرف ، لما جاء فيه من الحديث . روى عن سعد بن أبي وقاص رضی الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ ، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُوءٌ وَلَا سِحْرٌ » . أخرجاه في الصحيحين . وعن أبي سعيد وجابر رضی الله عنهما قالا :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ الشَّمِّ » .

رواه ابن ماجه والنسائي . وفي رواية الترمذی عن أبي هريرة مرفوعاً . قال صلى الله عليه وسلم : « الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ الشَّمِّ ، وَالسَّكَاةُ مِنَ الْمَنْ ، وَمَا وَهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » قيل : وهذه الخاصة ، إنما خصت بها عجوة المدينة ، لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا لأن جميع أصناف العجوة تفعل ذلك . وروى فيها أيضاً : « أنفع تمر الحجاز العجوة » .

(١) عبد الحميد بن سالم - عنه الزبير بن سديد ، وثقه ابن تيمية . « الخلاصة » .

(٢) الجامع الصغير .

﴿عنب﴾ الخلو منه حار رطب ، مختلف في ذلك بحسب قوة حلاوته وضعفها . وهو أصناف كثيرة ، وأجودها الأبيض اللّحيم ، ثم الأحمر ، ثم الأسود ، إذا تساوت في سائر الصفات : من المتانة والرّقة والحلاوة ، وقشره بارد يابس بطيء الهضم ، وحبه كذلك ، وحشوه حار رطب . والمتروك منه بمد القطف يومين أو ثلاثة ، أحد من المقطوف في يومه ، فإنه منفخ مطلق . والمتروك حتى يضر قشره جيد الغذاء ، مقوّم البدن ، وغذاؤه شبيه بغذاء التين في قوة الرّداءة ، وإن كان التين أغذى ، وهو قريب منه في فضله على سائر الفواكه . وإذا أُلقي مجّمه كان أكثر تلييناً للبطن .

ومنفعته : يلين الطبع ويسمن ، ويفذو الجيّد منه غذاء حسناً . والإكثار منه معطش مضرّ بالدماغ والمتانة . ودفع مضرّته بالزمان المرّ . وفي العنب منافع وفضائل لا توجد في غيره . وقد ذكره الله تعالى في كتابه العزيز منبهاً على فضله ، فقال سبحانه : (وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا) .

ويروى عن أمية بن زيد : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب من النّاقة العنب والبطيخ » . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الحَبَلَةُ أُخْتُ النَّخْلَةِ » والحبلّة : هي الكرمة ، وقد تقدم الكلام في فضلها .

وعن حبيب بن يسار . عن ابن عباس رضی الله عنهما قال : « رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم يأكلُ العنب خُرطاً » . قال العميلي : لا أصل لهذا الحديث .

﴿عَدَسٌ﴾ فيه قوتان متضادتان : إحداهما تعقل الطبيعة ، والأخرى تطلقها . قشره حار يابس في الثامنة ، حرّيف مطلق للبطن ، ودخله بارد يابس في الأولى .

أرضي ثقيل. بطيء الهضم ، يولد السوداء ، وهو عاقل للبطن ، ملائم لمن كانت به حرارة وإسهال الصفراء . ومن أدام استعماله عرض له ضعف البصر ، وعسر البول ، والأورام الباردة . وأصلحه ما قلّ سواده ، وأمرع نضجه .

قال ديسقوريدوس : هو عسير الانهضام ، رديء للمعدة ، يولد السوداء ، ويعين الرياح فيها وفي الأمعاء . وإذا أدمن أكله عرضت منه غشاوة البصر . وقد رويت فيه أحاديث ضيفة ، منها ما روى عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قُدُسَ الْعَدَسُ كَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا ، مِنْهُمْ عِدْمَى بْنُ مَرْثَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ يُرَقِّقُ الْقَلْبَ ، وَيُسْرِعُ الدَّمَةَ » . رواه البيهقي . وعن إسحاق بن إبراهيم قال : سئل ابن المبارك عن الحديث الذي قيل في أكل العدس ، أنه قُدُسٌ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا ، فقال : ولا على لسان نبي واحد ، وإنه لمؤذ منفخ ، من يمدحكم به ؟ قالوا : أسلم بن سالم ، فقال عن من ؟ قالوا : عنك ، قال : دعني أنا أيضا . ذكره البيهقي في كتاب « شعب الإيمان » .

حرف الفاء

﴿ فاغية ﴾ نورٌ شجر الحنا ، والفاغية كل نورة طيبة الرائحة ، وقد خصت

فاغية الحنا بذكر الفاغية ، فيقال : الفاغية ، فتعرف من غير نسبة .

قال أبو حنيفة الدينوري : الفاغية نخرج أمثال العناقيد ، ويتفتح فيها نوار

صغار ، فيجتني و يربب به الدهن الذي يقال له : دهن الحنا . قال ديسقوريدوس :

إذا دُقَّ زهر الحنا وضمدت به الجبهة مع الخل ، سكن الصداع . قال البصرى :

زهرُ الحنا طيبٌ في الشم . وإذا خلط مع الشمع المصقّى ودهن الورد ، نفع من الشقاق العارض في أفواه الصبيان . قال غيره : فاغية الحنا معتدلة في الحرّ واليبس فيها بمضّ القبض . إذا دقّ ووضع على الورم الحار نفع منه . وإذا مُصغ ورقه نفع من قروح الفم ، وإذا جُعلتِ الفاغية بين طيّ ثياب الصوف طيّبها ، ومنع السوس من إفسادها .

قال ابن سينا : فاغية الحنا مفيدة لأوجاع العصب ، وتدخل في مرهم العالج والتمدد ، ودهنه يحلّل الإعياء ، ويلين الأعصاب ، وينفع من كسر العظام .
أقول : ولكثرة نفعها وطيب رائحتها ، ذكرها ومدحها النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن عبد الله بن بريدة^(١) ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « سيدّ الرياحين في الدنيا والآخرة : الفاغية^(٢) » : يعني فاغية الحنا . وعن أنس بن مالك قال : « كان أحبّ الرياحين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاغية » . رواها البيهقي في كتاب « شعب الإيمان » .

﴿ فرّحين ﴾ هو الفرفح ، ويسمى الرّجلة والبقلة الحقاء أيضا وغيرها ، وزعموا أنها سميت الحقاء أيضا ، لأنها تنبت على طرق الناس ، فتدّاس ، وعلى مجرى السيل ، فيقلعها . وقيل لأنها تنبت مع ما هو أشرف منها ، كالرياحين وغيرها ، فتقلع ويرى بها

قال أبو حنيفة الدينوري : الفرفح كلمة فارسية عرّبت ، وقد جرت في كلام العرب .

(١) عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي أبو سهل ، قاضي مرو . مات سنة

خمسة عشر ومائة . « الخلاصة » .

(٢) زاد المعاد .

والفرّج بارد في الدرجة الثالثة ، رطب في الثانية ، وفيه قبض يسير .
ولذلك صار يدفع سيلان المواد ، لاسيما الصفراوية منها . ينفع من حرارة مفرطة :
أكلًا وضامًا ، ويذهب بالضرّس الذي يعرض من الأشياء الحامضة لزوجتها ،
وينفع من الدوسنطاريا ، ومن نزف الدم ونفته ، ومن الحميات الحادة ، والأورام
الحارة ، وإن دُقَّ وصمّده يافوخ الرأس ، أذهب الصداع الحادث من حرارة الدم
والصفراء ، وعصارته أقوى فعلاً منه . وهو محمود للمحرورين ، وفي الأزمان
والبلدان الحارة ، ينفع من التهاب المرّة الصفراء حيث كانت ، ومن هيجان الدم ،
ومن وجع الكلى والمثانة ، ويقطع شهوة الجماع والطين ، وحرقة البول .

ومن خواصه : أن من وضعه على فراشه لم ير حلمًا ولا منامًا ألبتة .
ذكر أبو عثمان الواعظ في كتابه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بالرجلة
- وهي البقلة المباركة - وكان النبي صلى الله عليه وسلم يجد حرارة ، فعصّر على
رجله منها ، فوجد لذلك راحة ، فقال : اللهم بارك فيها ، انبتى حيث شئت . »
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« عليكم بالقرع فإنه يُدبّنُ الصّدْرَ ويخفّ القلْبَ » . وكان يدعو لهذه البقلة
الحقّاء ، ذكره صاحب الوسيلة .

حرف الصاد

﴿ صَمْتَرٌ ^(١) ﴾ : حار يابس في الدرجة الثالثة ، وأصنافه كثيرة ، وكلها طاردة

(١) سقط من خ الكلام على الصمتر .

للرياح مُحَلَّةٌ لِلْفَنَخِ ، هاضمة للطعام الغليظ ، محسنة لآون ، مدرّة للبول والحبيض ،
مُحَدَّةٌ لِلْبَصْرِ الضعيف من الرطوبة . وهو نافع من برد المعدة والسكبد والأمعاء ،
ملطف للأخلاق الغليظة ، مفتّح للشدد ، باعث للشهوة ، مخرج للحجيات . وكذلك
حبّ القَرَمَحِ إذا طُبِخَ وبُشِرَبَ مائِه ، وإن قَطِرَ فِي الْأَذْنَيْنِ مع ابنِ امْرَأَةِ سَكَنَ
وجمهما . وإذا شُمَّ نَفَعَ مِنَ الزكام ، ومنافعه كثيرة .

رَوَى عَنْ ابْنِ أَثِمَبِ الْعَطَارِدِيِّ^(١) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
« مرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَحَاطٍ مِنْ حَيْطَانِنَا وَفِيهِ شَجَرَةٌ نَابِتَةٌ ، فَقَالَتْ :
خَذْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا وَرَسُولًا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
مِنْ دَاءٍ إِلَّا وَفِيَّ مِنْهُ دَوَاءٌ » يَعْنِي الصَّعْتَرُ . قَالَ السُّنِّيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ
الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : « بَجَرُوا بِيُوتِكُمْ بِاللَّبَّانِ وَالصَّعْتَرِ » . ذَكَرَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ .

﴿ صَبْرٌ ﴾ قَالَ أَبُو حَنِيمَةَ الدِّينُورِيُّ : قَدْ يَسْكُنُ وَيُقَالُ صَبْرٌ ، قَالَ
الشاعر :

أَنَايَ وَدُونِي الرَّائِيَانِ كِلَاهُمَا بِدِجَلَةَ أَنْبَاءَ أَمْرٍ مِنَ الصَّبْرِ
قال : وأخبرني رجل من العرب من أهل عُمان ، عن معاصر الصبر عندهم ،
قال : نبات الصبر كنبات السوسن الأخضر ، غير أن ورق الصبر أطول وأعرض
وأمنح كثيرا ، وهو كثير الماء جدا ، فيُخْصَدُ وَيُلْقَى فِي الْمَعَاصِرِ ، ثُمَّ يَدْقُ بِالْخَشَبِ

(١) هو جعفر بن حيان التميمي السعدي العطاردي ، أبو الأثمب البصري الخلاء الأعمى

مات سنة خمس أو اثنتين وستين ومائة من خمس وتسعين سنة . « الخلاصة » .

ويداس بالأقدام حتى يسيل عصيره ، فيترك حتى يسخن ، ثم يجعل في الجرن (١) ،
ويشمس حتى يجف ، وأجود ما يجنى منه من سقطارى ، وهي جزيرة بقرب
ساحل اليمن . والصبر حار في الدرجة الثانية ، يابس في الثالثة ، مسهل للإنتقال (٢) ،
والمرّة الصفراء ، منقّ للمعدة والرأس ، يجفف القروح ، ويسرع لحامها ، ويفتح سدّد
السكبد ، ويذهب باليرقان ، ويحلل الأورام البلغمية ، ويفسل ويحلو القروح
ولا يلدعها ، وينفع القروح التي تحدث في المذاكير والفرج ، والقعدة ونواحي
الشرج نفعاً بيّناً إذا ذرّ عليها . والمختار منه ما كان لونه أحمر شبيهاً بلون الزعفران
السريع التفتت ، ليس بكرية الرائحة ، الصادق المرارة ، والشربة منه نصف درهم ،
إلى درهمين . ومضرته بالمعدة إصلاحه بالمصطكي والدارصيني ، وعود البيلسان ،
ومحو ذلك . ومنافعه كثيرة ، ويؤيد ذلك ما روى عن الحسن بن ثوبان (٣) ، عن
قيس بن رافع القيسي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَاذَا فِي الْأَمْرَيْنِ
مِنَ الشِّفَاءِ : الصَّبْرُ وَالنُّعْمَاءُ » رواه الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وغيره
بالإسناد المذكور . وروى « أن عمر بن عبيد الله بن معمر اشتكى عينيه وهو محرم ،
فأُبلأبأن بن عثمان ، فقال : اضمدهما بالصبر ، فإني سمعتُ عثمان بن عفان يخبر
بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » . رواه مسلم .

قال أبو عبيد : النُّعْمَاءُ : هو الحُرْفُ ، ويقال : إنه نبات يكون باليمن لا يحتاج
الذي يأكله إلى أن يشرب عليه الماء .

(١) هكذا الأصل ، ولعلها اليدرا اه مصححه .

(٢) هكذا الأصل ، ومعناها والله أعلم إمساك الطبيعة اه مصححه .

(٣) الحسن بن ثوبان بن الهوزنى بفتح الهاء والزاي ، أبو ثوبان المصرى . مات سنة

خمسة وأربعين ومائة . « الخلاصة » .

حرف القاف

﴿ قَرَع ﴾ القرع : هو الدُّبَّاء ، وهو اليَقِطِين ، وقد تقدم الكلام فيه في حرف الياء ، فليعلم من هناك .

رَوَى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبُّ القرع » رواه ابن ماجه . وعن عطاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « عَلَيْكُمْ بِالْقَرَعِ ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي الْعَقْلِ ، وَيُكَثِّرُ فِي الدِّمَاغِ » رواه البيهقي ﴿ قِثَاء ﴾ القثاء بارد رطب في الدرجة الثانية ، ملطف لحرارة المعدة الملتهبة ، غير سريع الفساد فيها . نافع من وجع المثانة ، ورائحته تنفع من الفسئى ، وبذره يدر البول ، وورقه نافع إذا اتخذ ضمادا من عصاة الكلب . وقد يسرع فساده في المعدة ، ويبطئ على حسب الطبائع والمزاجات والعادات . فأما من كان في معدته يخلط ردىء ، فإن القثاء سريع الفساد فيها . قال المسيحي : والخلط المتولد من القثاء ردىء .

أقول : وذلك لغلظ جرمه ، فهو بطيء الانحدار عن المعدة ، مؤذٍ لها ببرده ، فلذلك ينبغي أن يستعمل ما يصلحه ، ويكسر برده ورطوبته ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد روى عن ابن جعفر رضى الله عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالرطب » . رواه العزمى وغيره .

﴿ قِصْب ﴾ أصناف القصب كثيرة : منها قصب السكر . وهو حار رطب ، ينفع من السعال ، ويحلو الرطوبة والمثانة ، وقصبة الرثة . وهو أشد تليينا من السكر ، وفيه مونة على التوىء . يدر البول ، ويزيد في الباه ، وتعمل منه أصناف من الحلوى .

ومنافه كثيرة . قال عفان بن مسلم المحدث : من مصَّ قصب السكر بعد طعمه ، لم يزل يومه أجمع في سرور . ومنه قصب الذريرة . وهو حار يابس في الثانية ، ينفع السكبد والمعدة الباردة ، ويدر البول يسيراً ، وينفع الاستسقاء والزُّبو ، ومنه القصب الفارسي ، وهو بارد يابس ، ومنافه في العلاج والطب قليلة ، وزهره الشبيه بالصوف الطائر في الهواء ، إذا وقع في الأذن ولصق بها ، فرجماً أحدث صمماً ، ولذلك ينبغي أن يتوقى ما في القصب من الزغب ، فإنه إذا دخل في الأذن أورها صمماً ، ويُسكَّره أن يتخلل بعوده . روى عن الزهري عن قبيصة ابن ذؤيب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تتخللوا بقصب ولا بآس ، ولا يقصب ریحان ، فإنه أكره أن يحرك عرق الجذام » . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من تخلل بقصب أوزته الأكلة » . ذكره صاحب الوسيلة . وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه كتب إلى أهل الأمصار : لا تتخللوا بالقصب ، فإن كنتم لابد فاعلمين فانزعوا قشره .

﴿ قُسْطُ ﴾ قال إسحاق بن عمران : السكست والقسط ضربان : أحدهما الأبيض المسمى البحري ، ولآخر الهندي ، وهو القليظ الأسود الخفيف المر اللداق . وهما حاران يابسان في الثانية ، والهندي أشد حرّاً ، منشفان للبلغم ، قاطعان للزكام ، وإذا شربا نفعاً من ضعف السكبد والمعدة ، ومن بردهما ، ومن سُحى الدَّوَر والرَّبع ، وقطعا وجع الجنب ، ونفعا من السموم ، وإذا طلي به الوجه معجوناً بالماء والمسح قلح عنه الكلف

والبحري : هو القسط الأبيض الحلو ، وهو ضربان : مغربي وبماني ، وهو أجود أصنافه كلها ، وفي طعمه بعض المرارة ، وهو ألبن وأنطف من الهندي ، وأقل حرّاً ، وأجود في الطب . ويؤتى به من اليمن مجففاً

على صفة أصول الجزر الذي يؤكل مشقفاً، والمود الهندي هو القسط الدهليكي،
يدخل في الأعواد لاعتدال رائحته، وأجوده الأبيض الرقيق القشر

قال جالينوس فيما ذكره من منافعه: أنه ينفع من السكران، ووجع الجنين،
ويقتل حبّ القَرَغ. قال المسيحي: القسط ضربان: أحدهما الأبيض الذي يقال
له: البحري، والآخر الهندي، وهو أشدهما حرّاً، والأبيض منهما أجود في الطب
والدواء، ومنافعهما كثيرة. ولذلك نصّ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «خَيْرُ
مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ، وَلَا تَعْمَتُوا صَبِيئًا نَسَكُمُ بِالْعَمَزِ
مِنَ الْمُذْرَةِ» رواه النسائي. وجاء فيه الحديث الثامن والثلاثين من الباب الأول،
والحديث الوارد في شرحه، فيعلمان من هناك.

حرف الراء

﴿رُطَبٌ﴾ قال الله تعالى: (وَهَزَىٰ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ نُسَاطٍ عَلَيْكَ
رُطَبًا جَنِيًّا)

الرُّطَبُ: حار رطب، يقوئى المعدة الباردة ويوافقها، ويزيد في الباه،
ويخصب البدن، ويوافق أصحاب الأمزجة الباردة، ويقذو غذاء كثيراً، ولكنه
بمفرده سريع التمثّل، والدم المتولد منه ليس بجيد، والإكثار منه مصدع مولد
للسّدد، مؤذٍ للأسنان، وإصلاحه بالسّكنجيين ونحوه. وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يحبه، ويسرّه بقدمه. روى عن عبد الله بن جعفر قال: «رأيتُ رسول الله
صلى الله عليه وسلم يأكلُ الرُّطَبَ بالقِثَاءِ». أخرجاه في الصحيحين.

وعن أنس ابن مالك رضى الله عنه قال : قالت عائشة : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا جاء الرُّطْبُ فِهْمَيْنِي يَا عَائِشَةَ ^(١) » وعن أبى هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه كان يحبُّ من الثمار البطيخ والرُّطْب ، ويحب مرقة القرع » .

قال بعض العلماء : ويستحبُّ أن تطعم المرأة النفساء الرُّطْب ، لأن مريم عليها السلام أكلته في نفاسها . وروى حديث مرفوع عن على كرم الله وجهه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَطْعِمُوا نِسَاءَكُمْ الْوَلَدَ الرَّطْبَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَالتَّمْرُ » . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبُّ أن يفتقر على الرطب ما دام الرطب ، وعلى التمر إذا لم يكن الرطب . وقال الربيع بن خثيم : ليس للنساء عندى دواء إلا الرطب .

﴿ رُمَانٌ ﴾ قال الله تعالى : (فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَتَخْلٌ وَرُمَانٌ)

الرُّمَانُ الخلو : وهو حار رطب ، جيّد للمعدة مقوِّ لها ، بما فيه من قبض لطيف ، نافع للحلق والصدر والرئة ، جيّد للسعال ، وماؤه ملين للبطن ، يفتدو البدن غذاء فاضلا ، إلا أنه يسير لطيف ، سريع التحلل لرقته ولطافته ، وهو أطيب طعام من سائر أصنافه ، ويولد حرارة يسيرة في المعدة ونفخا ، ولذلك يعين على الباه ، ولا يصلح للمحمومين . وله خاصية إذا أكل بالخبز ، فإنه يمنع من الفساد في المعدة ، وكذلك الحامض إذا طبخ به الطعام . والحامض بارد يابس

(١) كتاب كنوز الحقائق للسنارى والحديث : (إذا جاء الرطب فهينى ، وإذا ذهب فغرينى) .

قايض لطيف ، ينفع المعدة الملتهبة ، ويدبر البول أكثر من غيره من الرمان ،
ويسكن الصفراء ، ويقطع الإسهال ، وينع القيء ، ويلطف الفضول ، ويطفى
حرارة السكبد ويقوى الأعضاء ، نافع من الخفقان الصفراوى والآلام العارضة
للقلب وفم المعدة ، ويقويهما ويدفع الفضول عنهما ، ويطفى نأثرة الصفراء والدم ،
وإذا استخرج ماؤه وطبخ بيسير من العسل ، حتى يصير كالزهرم واكتحل به ، قلع
الظفرة من العين ، ونقاها من الرطوبات الغليظة . وإذا لطخ على اللثة نفع من
الأكلة العارضة لها ، وإن استخرج ماؤه وخلط بالعسل وشرب أطلق البطن ،
وأحذر الرطوبات المرة العفنة ، ونفع من حميات الفب المتطاولة .

وأما الرمان المر ، فهو في طبعه وفعله متوسط بين طبيعتي الحامض والحلو ،
إلا أنه أميل إلى لطافة الحامض قليلا . ومن ابتلع ثلاثة من حب الرمان في كل
سنة ، أمن من الرمذ سنته كلها . وحب الرمان مع العسل جيد طلاء للداحس
والقروح الخبيثة ، وأقماعه للجراحات مفيدة لاسيما إذا كانت محرقة . والجلنار^(١)
يلصق الجراحات بجزارتها . روى عن محمد بن عجلان^(٢) ، عن أنس عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من رمانكم هذا
إلا وهو ملقح بحبة من رمان الجنة^(٣) » . وعن سعيد بن غشم أبي معمر
الهلالى قال : حدثتني ربيعة ابنة عياض السكلابية قالت : سمعت عليا رضي الله
عنه يقول : كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ للمعدة .

(١) الجلنار : هو ورد الرمان قرب الانعقاد .

(٢) محمد بن عجلان القرشى أبو عبد الله المدنى أحد العلماء العاملين . توفى سنة ثمان وأربعين ومائة .

(٣) الخلاصة . « زاد المعاد . والحديث روى موقوفاً مرفوعاً .

﴿ رِيحَان ﴾ الریحان كل نبات طيب الرائحة . وهو عند أهل المغرب الآسن ، وعند أهل الشام الحبق .

وهو حار يابس في الأولى ، شمه ينفع من الصداع ، والالتهب بالذات ، ويحلب النوم . وبذره حابس للإسهال الصفراوي ، مسكن للمغص ، مقو للقلب ، نافع للأمراض السوداوية . وقد روى فيه من الحديث الصحيح ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ » . رواه البخاري .

حرف الشين

﴿ شُونِيز ﴾ الشونيز بالفارسية: هو الحلبة السوداء بالربية . وهو حار يابس ، أجوده الرزين ، وهو الثقيل في وزنه . وقد تقدم الكلام في مزاجه ومنافعه ، مستقصى في الأربعمين حديثنا الأولى ، فليعلم من هناك .

ولذا كرر هنا من متن الأحاديث غير ما تقدم ذكره فيه . روى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ الشِّفَاءُ إِلَّا السَّامَ » . وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ وَالسَّامَ : الْمَوْتُ ^(١) » . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الشُّونِيزُ فِيهِ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ » . رواه النسائي .

﴿ شَبْرُم ﴾ شجر صغير وكبير ، وكبيره قامة ، له خشب وقضبان حمر ملمعة

(١) رواه الصحيحان .

بياض ، وُجَّة من ورق في رهوس قضبانه ، وله نُوَارٌ صغير أصفر إلى البياض ، يسقط وتخلُّفه مراد صفار فيها حبُّ صغير مثل البُطْم في قدره ، أحمر اللون ، وله عروق عليها قشور حمراء داخلها أبيض . والمستعمل منه قشر عروقه ولبن قضبانه .

وهو حار يابس في الدرجة الرابعة ، يسهل السوداء والكيموسات الغليظة ، والماء الأصفر والبالغم . وهو مكربٌ مُغثٌ ، والإكثار منه يقتل . وينبغي إذا استعمل أن يُنقع في اللبن الحليب يوما وليلة ، ويغيَّر عليه اللبن في اليوم مرتين أو ثلاثا ، ويُخرَجُ منه ويحفف في الظل ، ويخلط معه الورد والكثيرا ، ويشرب بماء العسل أو عصير العنب ، والمشربة من المصلح منه ما بين أربعة ودوايق إلى دانقين على القوة . قال حُبَيْش : فأما لبن الشبزم فلا خير فيه ، ولا أرى شره البتة ، فقد قتلَ به أطباء الطرقات خلعا من الناس . وقد روى فيه الحديث الثالث والمشرون من الأربعين الأولى من هذا الكتاب ، فيعلم من هناك .

﴿ شعير ﴾ الشعير بارد يابس في الأولى ، أجوده الأبيض السمين ، وهو أقلّ غذاء من الحنطة ، وماء الشعير أكثر غذاء من سويق الشعير .

وهو نافع للسعال وخشونة الحلق ، صالح لقمع حدة الفضول ، مدرّ للبول ، صالح للمعدة ، قاطع للمطش ، ملطف للحرارة . وفي الشعير قوةٌ يجلو بها ويلطف ويحلل . وصفة ماء الشعير : أن يؤخذ من الشعير الجيّد المروض المقشور مكياال ، ومن الماء الصافي العذب خمس مكاييل ، ويلقى في قدر نظيفة ، ويطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقّى منه مكياالان ، ويصفى ويحلّى ، ويستعمل منه مقدار الحاجة .

رُوى عن محمد بن السائب ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت :

« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ أحداً من أهله الوعك، أمر بالحساء من الشعير فصنع، ثم أمرهم فتمحسوا منه، ثم يقول: إنه ليَرْقُو فُوَادَ الْحَزِينِ، وَيَسْرُو عَنْ فُوَادِ السَّيِّمِ كما تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالمَاءِ عَنْ وَجْهَيْهَا »
رواه ابن ماجه وغيره .

قال أبو عبيد عن الأصمعي: يرقو: يشده ويقويه، ويسرو: يكشف .

حرف التاء

(تمر) جيدته البرني الحديث الكبار . وهو حار في الثانية ، يابس في الأولى ، وقيل : رَطْبٌ فيها . يقوئى السكبد ، ويلين الطبع ، ويزيد في الباه [لا سيما إن أكلَ مع حبِّ الصنوبر ، ويبرى خشونة الحلق إلا أنه ^(١)] يؤلِّد الشَّدَدَ ، ويؤذى الأسنان ، ويصدِّع . ودفع ضرره أن يؤكل مع اللوز والخشخاش وجالينوس يمدح من التمور القليل الرطوبة ، الخفيف الذى فيه عفوصة يسيرة كالقَسْبِ ^(٢) ، لأن ما كان كذلك كان أدبع للمعدة وأعقل للطبيعة . وهو من أكثر الثمار تغذية للبدن ، بما فيه من الجوهر الحار الرطب ، وأصلح ما اتخذ لإدخار القوت منها ، ويؤيد ذلك ما روى عن سلمى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ كَأَبَيْتٍ لَيْسَ فِيهِ طَعَامٌ » . وعن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِياعٌ أَهْلُهُ » . رواه مسلم وغيره .

(١) الجملة التي بين القوسين سقطت من خ .

(٢) القسب : الصلب . وهو التمر اليابس يفتت في الفم .

قلت : وهو مع ما فيه من تقوية الحرارة الفريزية ، فيه قوة ترياقية ، يدل
عليها ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ تَصَبَّحَ بِسَمْعِ تَمْرَاتٍ »
وفي لفظ : « من تمر العالية ، لم يضرة ذلك اليوم سم ولا سحر ^(١) » . قلت : وفي
الكلام تقدير محذوف تقديره سم من السموم الباردة ، والله أعلم

ومن السنة إفطار الصائم عليه لقوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ وَجَدَ تَمْرًا
فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ ، وَمَنْ لَا يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ » . رواه النسائي . وعن
كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« كُلُوا التَّمْرَ عَلَى الرَّيِّقِ ، فَإِنَّهُ يَقْتُلُ الدُّودَ ^(٢) » .

قال المؤلف : إنما يفعل ذلك مع وجود حالوته ، بما فيه من الحرارة واليبوسة
الخفيفة لمادة الدود ، فإذا أديم على استعماله خفف مادة الدود ، وأضعفه وقتله ،
وذلك بما فيه من القوة الترياقية ؛ كما تقدم ذكره ، لاسيما القسب . وأكله على
الرييق أبلغ في ذلك ، لعدم وجود الغذاء في المعدة الموجب لضعف أثره .

﴿ تين ﴾ التين حار رطب ، وقيل : حار يابس في الدرجة الأولى ، ورطوبته
مكتسبة من الماء . أجوده الأبيض الناضج المقشر .

منفعته أنه يجلورمل السكلى والمثانة ، ويؤمن من السموم ، وهو أغذى من
جميع العواكه ، وينفع خشونة الحلق والصدر وقصبة الرئة ، غسال للسكبد
والطحال ، منقو للخيل البلقي من المعدة ، ويقذو البدن غذاء جيداً ، إلا أنه
إذا أكثر منه أقبل البدن .

وإصلاحه أن يؤكل مع الجوز ، واليايس منه يقذو غذاء صالحاً ، ويسخن
وينفخ ، وينفع العصب .

(١) زاد أعلام . (٢) الجامع الصغير .

قال جالينوس : والتين اليابس مع الجوز واللوز ، محمود السكيروس ، وإذا
 أكل مع الجوز والسذاب أخذ السم القاتل ، ونفع وحفظ من الضرر .
 قال ديسقوريدوس : وقد يعمل من لبنة رضاد نافع للتقرس إذا خلط به
 دقيق الحلبة والحل . قال جالينوس : وقوة التين الغض حريفة ، والتمر نديئة تطرح
 البواسير من القروح . وقد روى عن أبي الدرداء رضى الله عنه أنه قال : «أهدى
 لنبى صلى الله عليه وسلم طبق من تين ، فأكل منه ، وقال لأصحابه : كلوا التين ،
 فلو قلت : إن فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم لقلت هي التين ، وإنه يذهب
 البواسير ، وينفع من التقرس ^(١) » .

حرف الناء

﴿ نفاء ﴾ بالناء المثلثة والفاء المشددة : حب الرشاد ، وهو الحرف أيضا
 وقد تقدم الكلام فيه في حرفي الحاء والصاد ، وما ورد فيه من الحديث النبوي
 على صاحبه أفضل الصلاة والسلام ، فيعلم من هناك .

﴿ نوم ﴾ النوم حار يابس في الدرجة الرابعة ، يسخن إسخانا قويا ، ويجفف
 تجفيفا بالغا ، نافع للبرودين . ولمن كان مزاجه بانغميا ، ولمن أشرف على الوقوع
 في الفالج . يجفف الحمى ، مفتتح للسدد والرياح الغليظة ، هاضم للطعام ، قاطع
 للعطش ، مطلق للبطن ، مدر للبول ، يقوم في لسع الهوام وجميع الأوجاع الباردة
 مقام الترياق . وإذا دق وعمل منه ضماد وحده ، أو شرب على نهش الحيات

(١) الجامع الصغير .

واسع العقارب نفعها ، وجذب السمّ منها ، وهو يسخن البدن ، ويزيد في جوهر
حرارته ، ويقطع البلغم ، ويحلّل النفخ ، ويصفي الحلق ، ويحفظ صحة أكثر
الأبدان ، وينفع من تغير المياه والسعال المزمن ، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً ومشوياً ،
وينفع من وجع الصدر السكاّن من البرد ، ويُخرجُ العلق . وإذا دُقَّ مع الخلّ
والعسل والملح ، ثم وضع على الضرس المتآكل فتته وأسقطه ، أو على الضرس
الوجع سكاّن وجهه ، وكذلك إن مُضغ على سنّ وجِع سكاّن وجهه . وإن دُقَّ
منه مقدار درهين وأخذ مع العسل ، أخرج البلغم والدود ، ورمادُ الثوم إذا طُلِيَ
بالعسل على البهق والقوابي نفع .

وللثوم منافع كثيرة . وقد روى حديث مرفوع عن عليّ كرم الله وجهه ، عن
النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كُلُّوا الثُّومَ ، فَلَوْلَا أَنِّي أَنَا جِي الْمَلِكُ لَا كَلْتُهُ » .
وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : « أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامٌ
فِيهِ ثُومٌ ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
أَأَكُلُ شَيْئًا كَرِهْتَهُ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا كَرِهْتَهُ أَنْ يَفْاجِئِي جِبْرِيْلُ فَيَجِدَ
رِيحَهُ » .

ومن مضارّ الثوم : أنه يصدّع ويضرّ الدماغ والعينين ، ويضعف الباه ،
ويعطش ويهيج الصفراء ، ويحيّف رائحة الفم . ويستحب لمن أكله ألاّ يجتمع
بالناس ، ولا يحضر المساجد . فقد روى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، أنه
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَكَلَ الثُّومَ وَالْبَصَلَ وَالسُّكْرَاتَ
فَلَا يَفْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَعَاذِي مِمَّا يَتَّذِي بِهِ بَنُو آدَمَ » .

رواه مسلم . وعن عبد العزيز بن صهيب ^(١) قال : سُئِلَ أَنَسُ عَنِ الثُّومِ ، فَقَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا ،
وَلَا يَصْلِكُنَا مَعَنَا » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ . وَمَا يُذْهَبُ رَائِحَةُ الثُّومِ وَالْبَصَلِ ،
أَنْ يَمْضَغَ عَلَيْهِ وَرَقَ السَّدَابِ

حرف الخاء

﴿ خبز ﴾ الخبز أنواع ، أفضلها ما مدحه جالينوس في كتاب أغذيته فقال :
أفضل أنواع الخبز في الاستمرار أجودها اختارنا وعجنا ، ويؤيد ذلك ما رَوَى
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « ائْتَلِكُوا الْعَجِينَ فَإِنَّهُ أَحَدُ الرِّبَعَيْنِ »
ثم أجودها نضجا في التنور بنار معتدلة ، وما فيه من الملح مقدار كاف . وأردؤها
ما كان على خلاف ذلك ، وبعد خبز التنور في الجودة ، خبز الفرن ، وما خبز
في غيرهما فهو ردي . ، وخبز الملة يكاد يكون أردأ أنواع الخبز

أقول : وأجوده مع ذلك ، ما اتخذ من الحنطة الجيدة السليمة الحديثة .
وأكثر أنواعه تغذية خبز السميد ، وهو أبطأ هضمًا لقلته نخالته ، ويقولوه خبز
الحواري ثم الخشكار وأحد أوقات أكله في آخر اليوم الذي خبز فيه . والخبز
اللين أكثر تليينًا وغذاء وترطيبًا ، وأسرع انحدارًا ، والجاف على خلاف ذلك .

(١) عبد العزيز بن صهيب البناق (بناته بن سعد بن لؤي بن غالب) . مات سنة ثلاثين ومائة .

ومزاج الخبز في الحرارة في وسط الدرجة ، وفي الرطوبة واليبوسة قريب من الاعتدال ، لسكن اليبس على ما جففته النار منه ، وبالعكس وللخبز منافع كثيرة : الغذائية والدوائية ، وله فضل وكرامة على غيره من الأغذية ، بحيث أنه لا يقوم غيره مقامه . وقد روى في فضله أحاديث منها : ماروى عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أَكْرَمُوا الْخُبْزَ ، وَمِنْ كَرَامَتِهِ أَنْ لَا يُنْتَظَرَ الْإِدَامُ » . رواه البيهقي . وعن ابن عباس قال : « كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم التريد من الخبز ، والتريد من الخبث » رواه أبو داود . والخبث : طعام متخذ من التمر ، والسمن والأفط . قال الشاعر :

الْتَمْرُ وَالسَّمْنُ جَمِيعاً وَالْأَفِطُ ^(١) وَالْحَيْسُ ^(٢) إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِطْ

وعن أنس بن مالك أنه بلغه أن عيسى بن مريم عليه السلام ، كان يقول : « يا بني إسرائيل ، عليكم بالماء القراح ، والبقل البري ، وخبز الشعير . وإياكم وخبز البر ، فإنكم لن تقوموا بشكره » . رواه مالك في الموطأ .

﴿ خَلٌّ ﴾ الخلل مركب من حار وبارد ، وكلا جوهرية لطيفة ، والبارد أغلب عليه .

يابس في الدرجة الثالثة ، وهو قوى التجفيف ، يمنع من انصباب المواد ويلطف . وجيده الخمرى ، يرفع المدة الملتهبة ، ويقمع الصفراء ، ويدفع ضرر الأدوية الفتالة ، ويحلل اللبن والدم إذا جمد في الجوف ، وهو نافع للطحال ، دافع .

(١) الأفط : شيء يتخذ من الخبث الغنى .

(٢) الخبث : تمر يخلط بسمن وأفط فيعجن شديداً ، وقد يضاف إليه الدقيق .

المعدة ، عاقل للطبيعة ، قاطعٌ للمعش ، ويمنع الورم حيث يريد أن يحدث ،
ويمين على المضم ، ويصادُّ البلغم ، ويشفي الحمرة أكلًا وطلاء ، ويلطفُ الأغذية
الغليظة ، ويرقق الدم . وإذا شرب بالملح نفع من أكل القَطْر^(١) القتال . وإذا
حَسِيَ قلع العلق المتعلق بأعلى الحنك ، وإذا تمضمض به ساخنا نفع من وجع
الأسنان ، وقوى اللثة . وهو نافع للدَّاحس إذا طُلِيَ به . والنملة والأورام الحارة ،
وحرق النار ، مشقٌّ للأكل ، مطيب للأطعمة ، صالح للشباب في الصيف ،
ولسكان البلاد الحارة

رَوَى عن أبي سعيد ، عن جابر بن عبد الله : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سأل أهله الأدم . فقالوا : ما عندنا إلا خل . قال : فدعأ به ، وجعل يأكلُ
ويقول : نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ » انفرد بإخراجه مسلم . وعن أم سعد قالت : « دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وأنا عندها ، فقال : هل من غِذَاء ؟
قالت : عندنا خبزٌ وتمرٌ وخلٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نِعْمَ الإِدَامُ
الْخَلُّ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الْخَلِّ ، فَإِنَّهُ كَانَ إِدَامَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي ، وَلَمْ يَفْتَقِرْ بَيْتٌ
فِيهِ خَلٌّ » . رواه ابن ماجه . ومضرتُه بالعصب والصدر والأمعاء ودفع مضرتَه
بالماء والسكر .

﴿ خمر ﴾ الخمر : هو ما اتخذ من عصير العنب خاصة ، وأصنافه كثيرة . وله
منافع ومضار ، لاجابة لنا في ذكرها في هذا المختصر . وقد يتخذ من غير العنب ،
ويكون تسميته بذلك مجازا ، وإنه أكبر من نفعه . وقد ورد تحريمه في الكتاب

(١) القطر : هو النحاس . اه محقق . ولعل المراد الأكل في آنية النحاس الصدفة اه

العزير ، وكذلك في الأحاديث النبوية . ولم يختلف اثنان من الصحابة^(١) والتابعين وسائر علماء المسلمين في تحريمه ، بخلاف الأنبذة ، وسميت خمرًا لخمرتها للعقل : أى تغطيه .

رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَنَمَنَهَا ، وَحَرَّمَ الْمَيْمَةَ وَنَمَنَهَا ، وَحَرَّمَ الْخِزِيرَ » . وَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنَ الصِّبِّ خَمْرًا ، وَإِنَّ مِنَ التَّمْرِ خَمْرًا ، وَإِنَّ مِنَ الْعَسَلِ خَمْرًا ، وَإِنَّ مِنَ الْبُرِّ خَمْرًا ، وَإِنَّ مِنَ الشَّعِيرِ خَمْرًا ، وَأَنَّهَا كَمُ عَنِ كُلِّ مُسْكِرٍ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَفِي رِوَايَةِ لِأَبِي دَاوُدَ : « إِنَّ الْخَمْرَ مِنَ الْعَصِيرِ وَالزَّبِيبِ ، وَالْحَنْظَةَ وَالشَّعِيرَ وَالذَّرَّةَ ، وَإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ » . وَالْأَحَادِيثُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ . وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الطَّبِيبِيَّةُ ، وَمَا وَرَدَ فِيهَا النَّهْيُ عَنِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ ، فَكَثِيرَةٌ أَيْضًا ، مِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ . عَنِ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ^(٢) قَالَ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ بَارَضْنَا عَنَابًا نَعْتَصِرُهَا وَنَشْرَبُ مِنْهَا ، قَالَ : لَا ، فَرَاغَمْتَهُ قُلْتُ : إِنَّا نَسْتَشْفِي بِهَا الْمَرِيضَ . قَالَ : إِنْ ذَلِكَ أَيْسَرَ شِفَاءً ، وَلَكِنَّهُ ذَاؤٌ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَعَنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ^(٣) قَالَ : « سُئِلَ النَّبِيُّ

(١) من هنا سقط الكلام في خ ، حتى آخر حرف الخاء ، وجزء من صدر الكلام عن الذهب في حرف الذال .

(٢) طارق بن سويد الجعفي ، أو عكسه ، صحابي له حديث وعنه علقمة بن وائل . « الخلاصة » .

(٣) وائل بن حجر ، بضم المهملة ، الحضرمي ، وقد علي النبي صلى الله عليه وسلم فأطلمه على المنبر . وعنه إيتاء عبد الجبار وعلقمة . « الخلاصة » .

صلى الله عليه وسلم عن التداوى بالحجر ، فنهاه وقال : **إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ** . رواه مسلم وأبو داود .

وقد ذكرنا في الحديث الموقف للثلاثين ، من الأربعين حديثا الأولى في هذا المعنى ، ما يغنى عن إعادته ، فيعلم من هناك .

﴿خلال﴾ الخلال : ما يتخلل به بعد الطعام ، أجوده ما اتخذ من عيدان الأخلجة ، وخشب الزيتون والخلاف^(١) ، والمراد بالخلال إخراج ما حصل بين الأسنان من الغذاء ، فإنه إذا حصل ابتدأت الحرارة في إفساده وتعفينه ، وتآذى بذلك الأسنان واللثة . وقد تقدم الكلام في النهي عن التخلل بالنقشب والآس والريحان ، فليكن ذلك معلوما .

رُوى عن واصل بن السائب^(٢) ، عن أبي سَورة ابن أخ له^(٣) أيوب الأنصاري عن أبي أيوب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **يَا حَبِذَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنَ الطَّعَامِ ، إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ كَلَى الْمَلِكِ مِنْ بَقِيَّةِ تَبَقَى فِي الْقَمْرِ مِنَ الطَّعَامِ** »^(٤)

﴿خِرْزِنْ﴾ هو البطيخ الأصفر بلغة أهل الحجاز ، وكذلك هو باللغة الفارسية بفتح الخاء وضم الباء . وقد تقدم ذكره وما ورد فيه من الحديث النبوى ، في ذكر البطيخ ، فليعلم من هناك .

(١) صنف من الصنفاص ، وخشبه مشهور .

(٢) واصل بن السائب الرقائشي أبو يحيى البصرى . مات سنة اثنتين وخمسين ومئة . « الخلاصة »

(٣) هكذا الأصل ، ولعله : ابن أخ لآبي أيوب اه مصححه . (٤) زاد المعاد .

حرف الذال

﴿ ذهب ﴾ قال الله تعالى: (زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ) الآية .

الذهب معتدل في سائر الكيفيات ، وفيه حرارة لطيفة . أجوده الخالص من النش ، يدخل في سائر المجونات اللطيفة والمفرحات ، وهو أعدل الأجساد المعدنية كلها وأشرفها .

ومن خواصه : أنه إذا دفن الخالص منه في الأرض لم يضره التراب ، ولم يأكل منه شيئا ، وإذا أصابه الصقر تكسر وصارت فيه زجاجية ، وسحالة الذهب^(١) إذا خلطت بالأدوية نفعت من ضعف القلب والرجف ، والخفقان العارض من السوء ، وينفع من انقباض النفس والحزن ، والغم والفرح والعشق . ويسمن البدن ويقويه ، ويذهب الصفار ويحسن اللون ، وينفع من الجذام وجميع الأوجاع والأمراض السوداوية ، وتدخل سحالته في أدوية داء الثعلب وداء الحية ، شربا وطلاءا ، ويحلو العين ويقويها ، وينفع من كثير من أمراضها ، ويقوى جميع الأعضاء ، وإمساكه في الفم يزيل البخر ، ومن كان به مرض يحتاج إلى الكي ، وكوى به لم يتنقط موضعه ، ويبرأ سريعا . وإن اتخذه منه ميل واكتحل به قوى العين وجلاها ، وإن اتخذه خاتم ذهب فسه منه ، وأحجى وكويت به قوادم أجنحة الحمام ، ألفت أبراجها ، ولم تنقل عنها ، وإن ألقى الذهب في البطيخ بعد

(١) السحالة : هي برادة الذهب أو الفضة .

غسله قوَى البدن على العموم . والذهب كثير المنافع ، محبوبٌ للأنفس طبعاً .
رَوَى عن قتادة قال : سمعتُ أنس بن مالك رضى الله عنه يقول : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاِدٍ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى
إِلَيْهِ ثَانِيًا ، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ
إِلَّا التُّرَابَ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ » أخرجه في الصحيحين .

قال المؤلف : يحتمل أن يراد بالجوف : القاب ، ولأنه لا يعمل من محبة المال ،

والله أعلم

﴿ ذَرِيرَةٌ ﴾ دواء هندي يُتَّخَذُ من قصب الذريرة ، وهي حارة يابسة ،
تنفع من أورام المعدة والكبد والاستسقاء ، وتقوى القلب لطبيها .

روى عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : « طيبتُ رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيدي بذريرة في حجة الوداع للحلل والإحرام » أخرجه في الصحيحين .
وقيل لاشيء أفضل لحرق النار من الذريرة بدهن وردٍ وخل ، حكاه الرئيس
ابن سينا رحمه الله في القانون .

رَوَى عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه دخل على بعض أزواجه ، فسألها عن
ذريرة ، فقالت : نعم وجاءته بها ، فوضعها على بئرَةٍ بين أصابع رجليه وقال :
اللَّهُمَّ مُصَقِّرَ الْكَبِيرِ ، وَمُكَبِّرَ الصَّغِيرِ ، أَطْفِئْهَا عَنِّي فَطَفِئْتُ » ذكره صاحب
الوسيلة وغيره . وقد روينا في كتاب ابن السني عن بعض أزواج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت : « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرجت في أصبعي
بئرَةٌ فقال : عِنْدَكَ ذَرِيرَةٌ ؟ قلت : نعم ، فوضعها عليها وقال : قولي : « اللَّهُمَّ
مُصَقِّرَ الْكَبِيرِ ، وَمُكَبِّرَ الصَّغِيرِ ، صَقِّرْ مَا بِي (١) » .

قلت : البتة بفتح الباء وإسكان الثاء الثلاثة ، وفتحها أيضا لفتان ، وهي خُرَّاجٌ صغير ، يُقال : بثر وجهه ، وبثر بكسر الثاء وفتحها وضمها ثلاث لغات ، وقد تقدم ذكر الذريرة ، وأنها فتاتٌ قصبٍ من قصب الطيب ، يُؤتى به من الهند .

﴿ ذباب ﴾ الذباب معروف ، إذا ذلك به موضع لسع الزنبور والعقرب ، نفع نفعاً يدينا ، وإذا ذلك به الورم الذي يخرج في شفر العين ، المسمى شعيرة بعد قطع رءوسها أبرأه وفيه مع ذلك قوةٌ سمية ، يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسهه ، ويؤيد ذلك ما روى عن أبي هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَمِزْ عَمَهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ ، وَالْآخَرُ شِفَاءٌ » رواه مسلم والبخاري . وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَحَدُ جَنَاحَيْ الذُّبَابِ سَمٌّ ، وَالْآخَرُ شِفَاءٌ ، فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَامْتَلَوْهُ ، فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السَّمَّ ، وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ » رواه ابن ماجه وغيره .

حرف الضاد

﴿ ضَبَّ ﴾ لحم الضب حار يابس ، يقوئ شهوة الجماع ، وإذا ذُقَّ ووضع على موضع السهام والشوكة اجتذبتها ، وأكثر الطباع تعافه ولا تميل إليه .

رُوى عن ابن عباس رضى الله عنهما : « أن خالد بن الوليد رضى الله عنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة ، فقدمت إلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم لحم ضَبِّ حَنَيْذٍ^(١) ، فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، فقال بعض النسوة : أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل ، فقيل : هو ضَبٌّ . فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ، فقالت : أحرام هو يا رسول الله ؟ قال : لا ، وَلَسَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافَهُ . قال خالد : فاجترته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر . أخرجه في الصحيحين .

﴿ ضِفْدَع ﴾ : هو حيوان معروف .

قال ابن سينا : من خواصه أن رماده إذا جعل موضع الدم حبسه ، ومرقه نافع لأورام الأوتار إذ صبَّ عليها . ومن أكل من دمه أو جرحه ورمَّ بدنه ، وركد لونه ، وقذف المني حتى يموت . ولذلك ترك الأطباء استعماله فيما ينفع منه ، خوفاً من ضرره . وقد روى عن عثمان بن عبد الرحمن « أن طبيباً ذكر ضفدعا في دواء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنهاه عن قتلها » . رواه النسائي . وعن أبي هريرة أنه قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلِّ دواء خبيثٍ ، كالشَّمِّ ونحوه » . رواه أبو داود .

حرف الظاء

﴿ ظَفْرٌ ﴾ قال الخليل بن أحمد : الأظفار من العطر : شيء أسودٌ شبيه بالظفر ، مُتَلَفِّفٌ من أصله ، يُجْمَلُ في الدُّخْنَةِ ولا يفرد منه الواحدة ظُفْرَةٌ ، ورمبا قيل : أظفارة

(١) أى مشوى نفيج .

وليس يجاز في القياس، وكذلك أفارويه الطيب وأظفار الطيب : نوع من الأغذية التي تكون للصدف السكائنة ببلاد الهند يفتدى بالسنبيل ويقال: إنها تكون ملتصقة باللحم والجلد ، أجودها الضارب إلى بياض . وقوتها في الحرارة من الدرجة الثانية ، وفيها قبض يسير . لطيفة ملطفة للكيموسات الغليظة ، وإذا بُحِرَّ بها تحت النساء المحققات الأرحام ، أظهرت الوجع ثم كسفته ، وكذلك تفعل بالمصروعين . وإذا شُربت بالخلِّ حركتِ البطن وأسهلت . وإذا شُرب منها وزن درهمين بالماء الحار ، أخرجت الدم المنعقد في السكلى والثانة . وإذا تدخنت بها المرأة أزلت الحيض ، وهي نافعة من الخفقان ، وإذا تحمَّلت به أكسب الحمل حرارة وطيب رائحة ، سيما عقيب الطهر ؛ ولذلك كان النساء يؤمرن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتطيب به إذا طهرن . وقد جاء في الصحيحين عن أم عطية أنها قالت من جملة حديث روته : «وقد رُخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من حيضها ، في نبذة من كُست^(١) أو أظفار .»

ومضارها : أنها تثقل الرأس وتصدع . وأظفار الإنسان رديئة لا أعرف فيها نفعاً بعد انفصالها عن البدن ، وأما قبل ذلك فلها منافع أربع : (أحدها) ليكون سفداً للأملة . (الثانية) ليتمكن بها الأصبع من لقط الأشياء الصغيرة . (الثالثة) ليتمكن بها من الحل والتنقية . (الرابعة) ليكون سلاحاً في بعض الأوقات . وخلقنا دائماً النشوء ، إذ كانت معرضة للانحكاك والانجراد ، ولذلك ينبغي أن تقص عند الزيادة في كل جمعة ، لأن الزيادة فيها مضرة . والدليل عليه ما روى عن النبي

(١) هو نوع من القسط المسمى بالعود الهندي .

صلى الله عليه وسلم «أنه كان يقلم أظفاره، ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى الصلاة». وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الْفِطْرَةُ قَصُّ الْأَظْفَارِ، وَأَخْذُ الشَّارِبِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ». رواه النسائي وروى في صفة قصها من الأثر ما ذكره، أنه قيل: من قص أظفاره مخالفا لم يرف في عينيه رمدا.

وفي تفسيره أربعة أقوال: (أحدها) رواه وكيع بإسناده، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَنْتَ قَلَمْتَ أَظْفَارَكَ فَأَبْدَأْ بِالْوُسْطَى نِمَّ الْخِنْصَرِ نِمَّ الْإِبْهَامِ، نِمَّ الْيَنْصَرِ نِمَّ السَّبَابَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْغَنَى». (والثاني) حكاه ابن بطه عن أبي حفص بن رجاء قال: «من قص أظفاره يوم الجمعة أدخل فيه شفاء وأخرج منه داء» ذكره صاحب الوسيلة. (والثالث) حكاه الفزالي في الإحياء قال: سمعت «أنه صلى الله عليه وسلم بدأ بِسَبَّحَةِ الْيُمْنَى، وختم بابهام النبي، وابتدأ في اليسرى بالخنصر إلى الإبهام». (والرابع) روى عن علي رضي الله عنه، ونظمه بعض الفضلاء فقال:

أَبْدَأْ بِيُمْنَاكَ مِنَ الْخِنْصَرِ	قَصِّكَ الْأَظْفَارِ وَاسْتَبْصِرِ
وَتَنَّ بِالْوُسْطَى وَتَلَّتْ كَمَا	قَدْ قِيلَ بِالْإِبْهَامِ وَالْيَنْصَرِ
وَاخْتِمِ بِسَبَابَةِ هَكَذَا	فِي الْيَدِ وَالرَّجْلِ وَلَا تَزْدِرِي
وَأَبْدَأْ بِالْإِبْهَامِ وَمِنْ بَعْدِهِ	بِالْإِصْبَعِ الْوُسْطَى وَبِالْخِنْصَرِ
وَأَنْتَبِعِ الْخِنْصَرَ سَبَابَةَ	بِنْصَرَهَا خَائِمَةَ الْأَيْسَرِ
تَأْمَنُ بِهِ مِنْ وَجَعِ حَادِثٍ	مِنْ رَمَدِ الْعَيْنِ فَلَا تُفَكِّرِ

قد جاء في هذا حديثٍ رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ الْمُرْتَضَى حَيْدَرٍ
قَائِلُهَا مِنْ ذَنْبِهِ مُشْفِقٌ فَأَرْحَمَ لَهُ يَا رَبَّنَا وَاغْفِرْ

واعلم أن في تغليم الأظفار فائدتين: إحداهما تحسين الهيئة والزينة . والثانية :
أنه أقرب إلى تحصيل الطهارة الشرعية على أكل الوجوه ، لما عساه أن يحصل
تحتها من الوسخ المانع من وصول الماء إلى البشرة . وتغليم الأظفار هو قطع ما طال
عن اللحم منها ، يقال : قلم أظفاره تغليماً ، وللمعروف فيه التشديد ، والقلامة : ما يقطع
من الظفر ، والله أعلم .

حرف الغيث

﴿ غَيْثٌ ﴾ قال الله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ) الآية

والغيث : هو المطر ، وقد تقدم ذكره ومناقضه وما ورد فيه من الحديث الطبي
في ماء المطر في حرف الميم ، فليعلم من هناك .

رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ، فَخَسَرَ عَنْهُ ، وَقَالَ : إِنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِرَبِّهِ ^(١) . وَعَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ
يَكْشِفُونَ رُءُوسَهُمْ فِي أَوَّلِ قَطْرِ يَقْطُرُ مِنَ السَّمَاءِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ » وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هُوَ أَحَدَثُ عَهْدٍ بِرَبِّمَا وَأَعْظَمُ بَرَكَةً » ، وَفِي أُخْرَى :
« كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَجَرَّدُ مِنْ ثِيَابِهِ فِي أَوَّلِ مَطَرٍ مَا خَلَا إِزَارَهُ » .

﴿ غراب ﴾ الغراب طائر معروف ، وهو أربعة أنواع : (أحدها) الغراب الأسود الكبير . (والثاني) الغراب الأبقع ، وهما جميعا يأكلان الجيف ، وأكل لهما حرام على الصحيح من مذهب الشافعي رضي الله عنه . (والثالث) غراب الزرع ، ويقال له الزاغ ، وسمى غراب الزراع ، لأن أكثر غذائه في زمن الزرع مما يبذر في الأرض للزراعة من الحب . (والرابع) يسمى الغداف وهو صغير الجثة ، ولونه لون الرماد ، فقد قيل : إنهما يؤكلان لأنهما يلتقطان الحب ، فأشبهت الفواخت . وقيل : لا يؤكلان كالأبقع .

وأما من حيث الطب ، فإن لحم جميع أنواعه رديء عسر الهضم ، بولد خِلطا رديئا سوداويا ، ويورث أمراضا رديئة سوداوية ، كالوسواس السوداوي ، والبرص الأسود ، والسرطان والجذام ، وكثير من الأمراض . وكذلك نهى الأطباء عن استعمال لحمه ، لردائه وعسر هضمه . وقد روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : « إن نأكل لحم الغراب ، وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم قَوْسِيَقًا ، والله ما هو من الطميبات » . رواه ابن ماجه ، والله أعلم .

« تم والحمد لله أولا وآخرا »

بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَحَسَنِ تَوْفِيقِهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
عَلَى رَسُولِهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ، قَدْ تَمَّ طَبْعُ :
« الْأَحْكَامُ النَّبَوِيَّةُ فِي الصَّنَاعَةِ الطَّبِيعِيَّةِ »
لِأَبِي الْحَسَنِ بْنِ تَقِيٍّ الدِّينِ الْحَمَوِيِّ حَلَاةِ الدِّينِ الْكُحَّالِ
مُصَحَّحاً بِمَعْرِفَةِ لَجْنَةِ التَّصْحِيحِ بِرِيَاسَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ مَعْدُ عَلَى
بِشْرَكَةِ مَكْتَبَةِ وَمَطْبَعَةِ مِصْطَفَى الْبَابِيِّ الْحَلَبِيِّ وَأَوْلَادِهِ بِمِصْرَ

القاهرة في ٩ جمادى الثانية ١٣٧٤ هـ
٢ فبراير ١٩٥٥ م

(١٩٥٥/٣٠٠٠/٢/١)

مدير المطبعة
رستم مصطفى الحلبي


ملاحظ المطبعة
محمد أمين عمران

فهرس الجزء الثانى

من الأحكام النبوية فى الصناعة الطبية

الموضوع	الصحيفة	الموضوع	الصحيفة
فصل فى استعمال الفراسة والاستدلال بها فى صناعة الطب .	٣٣	الباب الثامن: فى ذكر الخلاف هل يتداوى أفضل أو تركه ؟ وحجة كل واحد من الطائفتين	٣
« فى شرب الأدوية المسهلة .	٣٤	الباب التاسع: فى الجئية وما ورد فيها من الأحاديث ... الخ	٧
« يشتمل على نكت طبية من معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم .	٣٥	فصل فى خمس وصايا يجب حفظها .	١٠
« فى ذكر أشباه تنفع بالخاصية ، وما ورد فيها من الأخبار .	٣٨	« فيما يجب فعله بعد العشاء .	١٣
باب للحزاز وهى القوباء .	٤٢	« فى النهى عن الشرب عقب الأكل مباشرة .	١٤
« للرعاف .	٤٣	« فى كلام بعض الأطباء فى هذا المعنى .	١٥
الباب العاشر فى ذكر قوى أدوية مفردة، ومنافها، وما ورد فيها من الأحاديث الطبية .	٤٥	« فى حفظ صحة العين .	١٦
حرف الألف .	٤٥	« فى الطيب .	١٧
« الباء .	٥١	« فى الجماع .	٢٤
« الجيم .	٥٦	« فى الحمام .	٢٤
		« فى السماع والاستماع .	٢٧

الموضوع	الصحيفة	الموضوع	الصحيفة
حرف الميم .	١٠٢	الدال .	٦٠
القول في ماء المطر .	١٠٦	الهاء .	٦٢
» » الثلج والجد .	١٠٧	الواو .	٦٤
» » ماء الآبار والقنى .		الزاي .	٦٨
حرف النون .	١١١	الحاء .	٧٢
» السين .	١١٤	طاء .	٧٦
» العين .	١٢١	الياء .	٧٩
» الفاء .	١٢٧	الكاف .	٨٢
» الصاد .	١٢٩	» اللام .	٨٨
» القاف .	١٣٢	القول في ذكر بعض أعضاء	٨٩
» الراء .	١٣٤	الحيوان	
» الشين .	١٣٧	القول في لحم المعز .	٩٠
حرف التاء .	١٣٩	القول في لحوم ذوات الأربع	٩٢
» التاء .	١٤١	من الوحش .	
» التاء .	١٤٣	فصل في ذكر فضيلة اللحم	٩٣
» الدال .	١٤٨	مطلقا، وما ورد فيه من الأخبار .	
حرف الضاد .	١٥٠	القول في لحم الطير المأكول .	٩٤
» الطاء .	١٥١	» » الدجاج .	٩٥
» الفين .	١٥٤	» » الجراد .	٩٧



AJJB LIBRARY

A.U.B. LIBRARY

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



00493968

